

**{سورة النساء مدنية، وآياتها مائة وست وسبعون،
وكلماتها ثلاثة آلاف وخمس وأربعون، وحروفها ستة
عشر ألف حرف وثلاثون حرفاً}**

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ .

{يَأْتِيهَا النَّاسُ يُقُوءُ رَبَّكُمْ لِّذِي خَلَقَكُمْ} بالتناسل
{مَنْ نَفْسٍ وَوَجَدَةٍ} أبيكم آدم {وَخَلَقَ مِنْهَا} أي من نفس
آدم {زَوْجَهَا} أمكم حواء.

روي أنه تعالى لما خلق آدم وأسكنه الجنة ألقى
عليه النوم، فبينما هو بين النائم واليقظان خلق حواء من
ضلع من أضلاعه اليسرى فلما انتبه وجدها عنده. وقال
النبي صلى الله عليه وسلم: «إن المرأة خلقت من ضلع
أعوج فإن ذهبت تقيمها كسرتها وإن تركتها وفيها عوج
استمعت بها {مِنْهُمَا} أي نشر من تلك النفس وزوجها
بطريق التوالد {رَجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً} كثيرة. روى ابن جرير
عن ابن إسحاق إن بني آدم لصلبه أربعون في عشرين
بطناً فمما حفظ من ذكورهم قابيل وهايل، وأباز وشبوبة،
وهند ومرانيس وفحور وسند، وبارق وشيث. ومن نسائهم
أقليمة وأشوف وجزروه وعزورا.

قال ابن عساکر: وقد روي أن من بني آدم لصلبه
عبدالمغيث وتوأمته أمة المغيث ووداً، وسواعاً ويغوث
ويعقوب، ونسراً وجميع أنساب بني آدم ترجع إلى شيث
وسائر أولاده انقرضت أنسابهم من الطوفان {وَاقْتُوا اللَّهَ
لِذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ}.

قرأ عاصم وحمزة والكسائي «تساءلون» بالتخفيف.
والباقون بالتشديد. وقرأ حمزة وحده «والأرحام» بجر الميم.
والتقدير واتقوا الله الذي تساءلون به وبالأرحام. لأن العادة
جرت في العرب بأن أحدهم قد يستعطف غيره بالرحم
فيقول: أسألك بالله والرحم. وربما أفرد ذلك فقال أسألك
بالرحم وأما قراءة الأرحام بالنصب فمعناه واتقوا الله
بالتزام طاعته واجتناب معاصيه واتقوا الأرحام بوصلها وعدم
قطعها فيما يتصل بالبر والإحسان والإعطاء. أو يقال: والزموا
الأرحام وصلوها. وقد دلت الآية على جواز المسألة فيما

بيننا بالله كقوله: بالله أسألك. روى مجاهد عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سألکم بالله فأعطوه». {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيكُمْ رَقِيبًا} أي حافظاً مطلعاً على جميع ما يصدر عنكم من الأفعال والأقوال وعلى ما في ضمائرکم من النيات مريداً لمجازاتکم على ذلك {وَأَنْتُمْ لِيَتَّمَى} الذين بلغوا {أَمْوَالَهُمْ} التي عندهم.

وقال أبو السعود: أي لا تتعرضوا لأموال اليتامى بسوء حتى تأتيهم وتصل إليهم سالمة سواء أريد باليتامى الصغار أو ما يعم الصغار والكبار. {وَلَا تَبَدَّلُوا لِحَيْثَ بِالطَّيِّبِ} أي لا تستبدلوا الحرام الذي هو مال اليتامى بالحلال الذي هو مالکم الذي أبيع لكم من المكاسب بأن لا تتركوا أموالکم وتأكلوا أموالهم {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ} أي لا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالکم حتى لا تفرقوا بين أموالهم وأموالکم في حل الانتفاع بها فلا يحل لكم من أموالهم ما زاد على قدر الأقل من أجرتکم ونفقتکم. {إِنَّهُ} أي أكل مال اليتيم {كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} أي ذنباً عظيماً عند الله. نزلت هذه الآية في رجل من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم فلما بلغ طلب المال فمنعه عمه فترافعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فنزلت هذه الآية. فلما سمعها العم قال: أطعنا الله وأطعنا الرسول، نعوذ بالله من الحوب الكبير وودفع ماله إليه. {وَإِنْ خِفْتُمْ} يا أولياء اليتامى {أَلَّا تُفْسِدُوا} أي أن لا تعدلوا {فِي لِيَتَّمَى} إذا نكحتموهن {فَأَنْكِحُوا} غيرهن من الغرائب. روي عن عروة أنه قال: قلت لعائشة: ما معنى قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي لِيَتَّمَى}. قالت: يا ابن أختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن ينكحها بأدنى من صداقها، ثم إذا تزوج بها عاملها معاملة رديئة لعلمه بأنه ليس لها من يذب عنها. فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا في إكمال الصداق وأمروا أن ينكحوا ما سواهن. وقال الحسن: كان الرجل من أهل المدينة تكون عنده الأيتام وفيهن من يحل له نكاحها فيتزوجها لأجل مالها، وهي لا تعجبه وإنما تزوجها كراهة أن يدخل غريب فيشاركه في مالها، ثم يسيء صحبتها ويترصب بها إلى أن تموت فيرثها فعاب الله عليهم ذلك وأنزل هذه الآية.

وروي عن عكرمة أنه قال: كان الرجل عنده نسوة وأيتام فإذا أنفق مال نفسه على النسوة ولم يبق له مال وصار محتاجاً أخذ في إنفاق أموال اليتامى عليهن ف قيل لهم: لا تزيدوا علي أربع فإنهم كانوا يتزوجون من النساء ما شاؤوا تسعاً أو عشراً، وكان تحت قيس بن الحرث ثمان نسوة فحرم الله عليهم ما فوق الأربع. أي وإن ختم ألا تعدلوا في حق اليتامى إذا تزوجتم بهن بإساءة العشرة أو بنقص الصداق فأنكحوا {مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ} أي فتزوجوا من استطابتها نفوسكم ومالت إليها قلوبكم من الأجنبية {مَثْبُتٍ وَثُلَّتْ وَرَبَاعٌ} ولا تزيدوا على أربع {قِيَانٌ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا} بين هذه الأعداد في القسمة والنفقة كما لم تعدلوا فيما فوق هذه الأعداد وكما لم تعدلوا في حق اليتامى {فَوُجِدَةٌ} أي فالزموا أو فاخاروا واحدة وذروا الجمع.

وقرىء «فواحدة» بالرفع أي فكفت واحدة أو فحسبكم واحدة {أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} أي من السراي فإنه لا قسمة لهن عليكم {ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا} أي اختيار الحرة الواحدة أو التسري أقرب إلى أن لا تميلوا ميلاً محظوراً بالنسبة إلى ما عداهما والأمر يدور مع عدم الجور لا مع تحقق العدل.

{وَأَتُوا النِّسَاءَ} اللاتي أمرتم بنكاحهن {صَدَّقْتِهِنَّ} أي مهورهن {نِحْلَةٌ} أي فريضة من الله تعالى كما قاله ابن عباس وقتادة وابن جريح وابن زيد، وإنما فسروا النحلة بالفريضة لأن النحلة في اللغة معناها الديانة والملة والشرعة والمذهب فقوله تعالى: {وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَّقْتِهِنَّ نِحْلَةً} أي أعطوهن مهورهن لأنها شريعة ودين ومذهب وما هو كذلك فهو فريضة وانتصاب نحلة على أنها مفعول له أو جال من الصدقات. {قِيَانٌ طِبْنٌ لَّكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا} أي فإن وهبن لكم شيئاً من الصداق بطيبة نفس من غير أن يكون السبب فيه شكاسة أخلاقكم معهن أو سوء معاشرتكم معهن {فَكَلْوَةٌ} أي فخذوا ذلك الشيء وتصرفوا فيه {هَنِيئًا} أي حلالاً بلا إثم {مَرِيئًا} أي بلا ملامة وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كتب إلى قضاته أن النساء يعطين رغبة ورهبة فأيا امرأة أعطته ثم أرادت أن ترجع فذلك لها {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا} أي وبأيها الأولياء لا تؤتوا المبذرين من

اليتامى الذين يكونون تحت ولايتكم أموالهم التي في أيديكم التي جعل الله الأموال معاشكم أي لا يحصل معاشكم إلا بهذا المال مخافة أن يضيعوها وأضاف الله المال إلى الأولياء من حيث إنهم ملكوا التصرف فيه لأنهم ملكوا المال، ويكفي حسن الإضافة أدنى سبب {وَرَزُقُوهُمْ فِيهَا} أي أنفقوا عليهم {وَكُسُوهُمْ} وإنما قال الله فيها ولم يقل منها لئلا يكون ذلك أمراً بجعل بعض أموالهم رزقاً لهم بل أمرهم بأن يجعلوا أموالهم مكاناً لرزقهم وكسوتهم بأن يتجروا فيها ويثمروها فيجعلوا أرزاقهم من الأرباح لا من أصول المال {وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا} أي جميلاً وهو كل ما سكنت إليه النفس من قول لحسنه شرعاً أو عقلاً كأن يقول الولي للصبي: مالك عندي وأنا خازن له فإذا رشدت سلمت إليك أموالك {وَابْتَلُوا لِيَتَمَىٰ} أي واختبروا من لا يتبين منهم السفه قبل البلوغ في دينهم وتصرفهم في أموالهم بما يليق بحالهم بأن تجربوا ولد التاجر بالبيع والشراء، والمماسكة فيهما، وولد الزراع بالزراعة والنفقة على القوام بها، والأثى فيما يتعلق بالغزل والقطن وصون الأطعمة عن الهرة ونحوها. وحفظ متاع البيت وولد الأمير ونحوه بالإنفاق مدة في خبز وماء ولحم ونحوها. قال أبو حنيفة رضي الله عنه: تصرفات الصبي العاقل المميز بإذن الولي صحيحة لأن قوله تعالى: {وَابْتَلُوا لِيَتَمَىٰ} أمر للأولياء بأن يأذنوا لهم في البيع والشراء قبل البلوغ وذلك يقتضي صحة تصرفاتهم. وقال الشافعي ولا يصح عقد الصبي المميز بل يمتحن في المماسكة، فإذا أراد العقد عقد الولي لأنه لا يجوز دفع المال إليه حال الصغر فثبت عدم جواز تصرفه حال الصغر {حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ} أي إذا بلغوا مبلغ الرجل الذي يلزمه الحدود. وذلك بأن يحتلموا وإنما سمي الاحتلام ببلوغ النكاح لأنه إنزال الماء المدافق الذي يكون في الجماع {فَإِنْ ءَاسَأْتُمْ} أي عرفتم {مِّنْهُمْ رُّشْدًا} أي اهتداء إلى وجوه التصرفات من غير تبذير وعجز عن خديعة الغير {وَأَلْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} التي عندكم من غير تأخر عن حد البلوغ.

وقرىء «رشداً» بفتحين و«رشداً» بضميتين. وعند الشافعي الصلاح يعتبر مع مصلح للمال في الدين بأن لا يرتكب كبيرة ولا يصر على صغيرة وعند أبي حنيفة هو

غير معتبر وفائدة هذا الخلاف أن الشافعي يرى الحجر على الفاسق وأبا حنيفة لا يراه {وَلَا تَأْكُلُوهَا} أي أموال اليتامى أيها الأولياء {إِسْرَافًا وَبِدَارًا} أي مسرفين بغير حق ومبادرين إلى إنفاقها {أَنْ يَكْبَرُوا} أي مخافة كبرهم فيمنعوكم عن ذلك وتقولون: ننفق كما نشتهي قبل أن يكبر اليتامى فينزعوها من أيدينا. {وَمَنْ كَانَ} من الأولياء والأوصياء {عَنِيًّا} عن مال اليتيم {فَلَيْسَتْ عَفْوَ} أي فليتنزه عن أكلها وليقنع بما آتاه الله تعالى من الرزق إشفاقاً على اليتيم وإبقاء على ماله {وَمَنْ كَانَ} من الأولياء والأوصياء {فَقِيرًا} محتاجاً {فَلْيَأْكُلْ بِمَعْرُوفٍ} أي بقدر أجره خدمته لليتيم وعمله في مال اليتيم. ويقال: فليأكل بالمعروف أي بالقرض ثم إذا أيسر قضاؤه وإن مات ولم يقدر على القضاء فلا شيء عليه. وهذا قول سعيد بن جبير ومجاهد وأبي العالية وهذا القرض في أصول الأموال أما نحو ألبان المواشي واستخدام العبيد وركوب الدواب فمباح لنحو الوصي إذا كان غير مضر بالمال وهذا قول أبي العالية وغيره. {فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ} أي اليتامى {أَمْوَالَهُمْ} بعد البلوغ والرشد {فَأَشْهَدُوا} ندباً {عَلَيْهِمْ} عند الدفع فإن الإشهاد أبعد من الخصومة ولو ادعى الوصي بعد بلوغ اليتيم أنه قد دفع المال إليه. أو قال: أنفقت عليه في صغره فقال مالك والشافعي: لا يصدق. وقال أبو حنيفة: يصدق مع اليمين. وقال الشافعي: القيم غير مؤتمن من جهة اليتيم وإنما هو مؤتمن من جهة الشرع {وَوَكَّفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا} أي شهيداً.

روي أن رفاة مات وترك ابنه ثابتاً وهو صغير ف جاء عمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: وقال ابن أخي يتيم في حجري فما يحل لي من ماله ومثي أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله قوله تعالى: {وَأْتَلُوا لِيَتَمَى} إلى هنا. {لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ} أي للأولاد والأقرباء الذكور صغاراً أو كباراً حظ. {مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ} المتوارثون منهم {وَاللِّنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ} أي المتوفون {مِّمَّا قَلَّ مِنْهُ} أي مما تركوه {أَوْ كَثُرَ} وأتى بهذه الجملة لتحقيق أن لكل من الفريقين حقاً من كل ما جل ودق ولدفع توهم اختصاص بعض الأموال ببعض الورثة، كالخيل وآلات الحرب للرجال. {نَصِيبًا مَّفْرُوضًا} أي أعني نصيباً مقدراً مقطوعاً بتسليمه إليهم فالوارث لو أعرض عن

نصيبه لم يسقط حقه بالإعراض. وهذا إبطال لحكم الجاهلية فإنهم لا يورثون النساء والأطفال، ويقولون: إنما يرث من طاعن بالرماح وذاد عن الحوزة وحاز الغنيمة وذكر الله في هذه الآية أن الإرث أمر مشترك فيه بين الرجال والنساء ثم ذكر التفصيل في قوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ} {وَإِذَا حَضَرَ لِقِسْمَةَ} أي قسمة التركة {أُولُوا لِقُرْبَى} أي قرابة الميت الذي ليس بوارث {وَالْيَتَامَى} أي يتامى المؤمنين {وَالْمَسْكِينِ} أي مساكين المؤمنين من الأجانب {وَوُزُرُهُمْ مِّنْهُ} أي أعطوهم من المال المقسوم شيئاً قبل القسمة {وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا} وهذا الإعطاء مندوب إذا كانت الورثة كباراً، أما إذا كانوا صغاراً فليس على الولي إلا القول المعروف كأن يقول: إني لا أملك هذا المال إنما هو لهؤلاء الضعفاء الذين لا يعقلون وإن يكبروا فسيعرفون حقكم أو يقول: سأوصيهم ليعطوك شيئاً {وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ} أي وليخف الذين يحضرون المريض على أولاد المريض إن تركوا بعد موتهم أولاداً صغاراً خافوا عليهم الضياع. وهذا خطاب مع الذين يجلسون عند المريض فيقولون: إن ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئاً فأوص بمالك لفلان وفلان ولا يزالون يأمرونه بالوصية إلى الأجانب إلى أن لا يبقى من ماله للورثة شيء أصلاً. وحاصل الكلام أنك لا ترضى مثل هذا الفعل لنفسك فلا ترضى لأخيك المسلم عن أنس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يؤمن العبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» {فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ} في أمر اليتامى {وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} أي عدلاً إذا أرادوا بعث غيرهم على فعل بأن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة والتأديب ويخاطبون لهم بقولهم: يا ولدي يا بني. وبأن يقولوا للمريض: إذا أردت الوصية فلا تسرف في وصيتك ولا تجحف بأولادك، ويذكروه التوبة وكلمة الشهادة وبأن يلطف الورثة القول للحاضرين الذين لا يرثون حال قسمة الميراث {إِنَّ لِمُذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ يَتِيمِي ظُلْمًا} أي وجه الغضب {إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا} أي حراماً يؤدي إلى النار. أو يقال: يجعل الله في بطونهم ناراً يوم القيامة بأن يخلق الله ناراً يأكلونها في بطونهم {وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا} أي سيدخلون ناراً وقوداً لا يعرف غاية شدتها إلا الله تعالى.

قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وسيصلون بضم الياء. والباقون بالفتح. وقرىء شاذة بضم الياء وتشديد اللام. نزلت هذه الآية في شأن حنظلة بن شمردل. وقيل في شأن رجل من غطفان يقال له: مرثد بن زيد: ولي مال يتيم وكان اليتيم ابن أخيه فأكله. {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ} أي يبين الله لكم في ميراث أولادكم بعد موتكم.

روي عطاء قال: استشهد سعد بن الربيع وترك ابنتين، وامرأة وأخاً. فأخذ الأخ المال كله فأتت المرأة وقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد وإن سعداً قتل وإن عمهما أخذ مالهما فقال صلى الله عليه وسلم: «ارجعي ففعل الله سيقضي فيه» ثم إنها عادت بعد مدة وبكت فنزلت هذه الآية فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمهما وقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقي فهو لك» فهذا أول ميراث قسم في الإسلام {لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ} أي فإذا خلف الميت ذكراً واحداً وأنثى واحدة فللذكر سهمان وللأنثى سهم، وإذا كان الوارث جماعة من الذكور وجماعة من الإناث كان لكل ذكر سهمان ولكل أنثى سهم، وإذا كان مع الأولاد أبوان وأحد الزوجين فالباقي بعد سهام الأبوين وأحد الزوجين بين الأولاد للذكر مثل حظ الأنثيين {فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ} أي فإن كانت بنات الصلب نساء خالصات بنتين أو أكثر فلتلك النساء ثلثا ما ترك المتوفى {وَإِنْ كَانَتْ} أي الوارثة بنتاً {وَحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ}. وقرأ نافع واحدة بالرفع فكان تامة {وَلِلأَبَوَيْهِ} أي الميت {لِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ} أي الميت {إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ} ذكر أو أنثى، أي فإن كان مع الأبوين ولد ذكر فأكثر أو بنتان فأكثر فلكل واحد من الأب والأم السدس وإن كان معها بنت فلها النصف وللأم السدس وللأب السدس بحكم هذه الآية. والسدس الباقي للأب أيضاً بحكم التخصيب {فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ} أي الميت {وَلَدٌ وَوَرِثَةٌ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ}. وذلك فرض لها والباقي للأب فيأخذ السدس بالفريضة والنصف بالتخصيب، وإذا انفرد أخذ كل المال كما هو شأن العصابة. وإذا ورثه أبواه مع أحد الزوجين فللأم ثلث ما يبقى بعد فرضه، والباقي للأب خلافاً لابن عباس فإن للأم ثلث الكل عنده، ووافق ابن سيرين في الزوجة وخالفه في الزوج لأن الثلث فيه يفضي إلى كون نصيب الأنثى مثل نصيب

الذكرين {فَإِنْ كَانَ لَهُ} أي الميت {إِخْوَةٌ} اثنان فصاعداً من جهة الأبوين أو من جهة أحدهما ذكور أو إناث وارثون أو محجوبون بالأب {فَلَا مَّهَ السُّدُسُ}. والباقي للأب ولا شيء للأخوة، وأما السدس الذي حجبها عنه فهو للأب عند وجوده ولهم عند عدمه {مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ} أي هذه الأنصبة للورثة من بعد إخراج وصية {يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ} وذلك لأن أول ما يخرج من التركة الدين حتى لو استغرق الدين كل مال الميت لم يكن للورثة فيه حق فأما إذا لم يكن دين أو كان إلا أنه قضى وفضل بعده شيء، فإن أوصى الميت بوصية أخرجت من ثلث ما فضل، ثم قسم الباقي ميراثاً على فرائض الله تعالى.

قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر عن عاصم «يوصى» بفتح الصاد. وقرأ نافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي بكسر الصاد. {ءَأَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ تَفْعَاءً} والمعنى أن قسمة الله لهذه الموارد أولى من القسمة التي تميل إليها طباعكم {قَرِيبَةً مِّنَ اللَّهِ} أي فرض ذلك فريضة وهذا إشارة إلى وجوب الانقياد لهذه القسمة التي قدرها الشرع وقضى بها {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا} أي بالمصالح والرتب {حَكِيمًا} في كل ما قضى وقدر.

قال ابن عباس: إن الله ليشفع المؤمنين بعضهم في بعض فأطوعكم لله تعالى من الأبناء والآباء أرفعكم درجة في الجنة، وإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله إليه ولده بمسأله ليقرّ بذلك عينه، وإن كان الولد أرفع درجة من والديه رفع الله إليه والديه ولذا قال تعالى: {لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ تَفْعَاءً} لأن أحد المتوالدين لا يعرف أن انتفاعه في الجنة بهذا أكثر أم بذلك.

{وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَرْوُجُكُمْ} من المال {إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ} ذكر أو أنثى منكم أو من غيركم والباقي لورثتهن {فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ} وارث واحد أو متعدد {فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ} من المال والباقي لباقي الورثة {مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ} أي هذه الأنصبة إنما تدفع إلى هؤلاء إذا فضل عن وصية {يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} أي أو من بعد قضاء دين عليهن {وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ} من المال {إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ} ذكر أو أنثى منهن أو من غيرهن، والباقي لبقية ورثتكم من أصحاب الفروض والعصبات أو ذوي الأرحام، أو

لبيت المال إن لم يكن لكم وارث آخر أصلاً. {قَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الْثَمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ} من المال والباقي للباقيين {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} أي أو من بعد قضاء دين عليكم من المال {وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ} أي ميت {يُورَثُ كَلَّةً} أي لا ولد له ولا والد {أَوْ هِرَاقًا} أي أو كانت امرأة تورث كلاله {وَلَهُ} أي الميت {أَخٌ أَوْ أُخْتٌ} من أمه فقط {فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا} أي الأخ والأخت {السُّدُسُ} من غير تفضيل للذكر على الأنثى لأن الإداء إلى الميت بمحيض الأنوثة {قَإِنْ كَانُوا} أي من يرث من الأخوة من الأم {أَكْثَرَ} من ذلك {أي من الواحد} {فَهُمْ} أي الزائد على الواحد، كيفما كانوا {شُرَكَاءٌ فِي الثَّلَاثِ} فالذكر والأنثى فيه سواء، والباقي لبقية الورثة من أصحاب الفروض والعصبات {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ} للورثة بأن يوصى بأكثر من الثلث أو يقر بكل ماله أو ببعضه لأجنبي، أو يقر على نفسه بدين لا حقيقة له أو يقر بأن الدين الذي له على الغير قد وصل إليه أو يبيع شيئاً بثمن بخس أو يشتري شيئاً بثمن غال، أو يوصي بالثلث لغرض تنقيص حقوق الورثة {وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ} أي فريضة من الله عليكم في قسمة الموارث. وقيل: المعنى وصية من الله بالأولاد وأن لا يدعهم عالة يتكفون وجوه الناس بسبب الإسراف في الوصية، وينصر هذا الوجه قراءة الحسن «غير مضار وصية» بالإضافة. {وَاللَّهُ عَلِيمٌ} بمن جار أو عدل في وصيته {جَلِيمٌ} على الجائر لا يعاجله بالعقوبة فلا يغتر بالإمهال {تِلْكَ} أي شؤون الأيتام وأحكام الأنكحة وأحوال الموارث {حُدُودُ اللَّهِ} أي أحكام الله {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} في جميع الأوامر والنواهي {يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ} نصب على الظرفية عند الجمهور وعلى المفعولية عند الأخفش {تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا} حال من الهاء في يدخله وهي عائدة على «من» وهو مفرد في اللفظ جمع في المعنى، فلهذا صح الوجهان. {وَذَلِكَ} أي دخول الجنات على وجه الخلود {لِقَوْمٍ لَّعَظِيمٍ} الذي لا فوز وراءه {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} ولو في بعض الأوامر والنواهي {وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ} أي يتجاوز أحكامه بالجور.

وقال الكلبي: أي ومن يكفر بقسمة الله الموارث ويتعد حدوده استحلالاً. وقال عكرمة عن ابن عباس: من لم يرض بقسم الله تعالى ويتعد ما قال الله تعالى {يُدْخِلْهُ

تَارًا} أي عزيمة هائلة {خُلِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ} أي وله مع عذاب الحريق الجسماني عذاب شديد روحاني. وقرأ نافع وابن عامر «ندخله» بنون العظمة في الموضعين. والباقون بالياء.

{وَاللَّتِي يَأْتِينَ لُفْحِشَةً مِنْ تَسَائِكُمْ فَسَتَّشْهُدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ} أي اللاتي يفعلن الزنا كائنات من أزواجكم المحصنات فاطلبوا أن يشهد عليهن بفعله أربعة من رجال المؤمنين وأحرارهم.

وقريء بالفاحشة {فَإِنْ شَهِدُوا} عليهن بذلك كما ينبغي {فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي بُيُوتٍ} أي فخلدوهن محبوسات في بيوتكم {حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ لِمَوْتِهِنَّ} أي أن يأخذهن الموت ويستوفي أرواحهن {أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا} أي أو إلى أن يشرع لهن حكماً خاصاً بهن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً، الثيب ترجم والبكر تجلد وتنفي». {وَاللَّذَانَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ} أي البكران اللذان يأتيان الفاحشة من أحراركم {فَأَذُوهُمَا} بالتهديد والتعيير كأن يقال: بنس ما فعلتما وقد تعرضتما لعقاب الله وسخطه، وأخرجتما أنفسكما عن اسم العدالة. ويخوفا بالرفع إلى الإمام وبالحد.

وقرأ ابن كثير «واللذان» بتشديد النون. {فَإِنْ تَابَا} عما فعلاً من الفاحشة بعد زواج الأذية {وَأَصْلَحَا} أعمالهما فيما بينهما وبين الله {فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا} أي اتركوا إيذاءهما {إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا} أي كثير القبول للتوبة ممن تاب {رَحِيمًا} أي واسع الرحمة. وقد نسخ الإيذاء باللسان للفتى والفتاة بجلد مائة. وقال أبو مسلم الأصفهاني والمراد بقوله تعالى: {وَاللَّتِي يَأْتِينَ لُفْحِشَةً} السحاقات حدّهن الحبس إلى الموت أو إلى أن يسهل الله لها قضاء الشهوة بطريق النكاح. والمراد بقوله تعالى: {وَاللَّذَانَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ} أهل اللواط وحدّهما الأذى بالقول والفعل.

{إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ لِسُوءِ بَعْثَةٍ} أي إنما التوبة التي يجب على الله قبولها وجوب الكرم والفضل لا وجوب الاستحقاق للذين يعملون المعصية مع عدم علمه بأنها معصية لكن يمكنه تحصيل العلم بأنها معصية. {ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ} أي من زمان قريب وهو ما قبل معاينة سبب الموت وأهواله {فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} أي يتجاوز الله عنهم {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا} بأنه إنما

أتى بتلك المعصية لاستيلاء الشهوة والجهالة عليه. {حَكِيمًا} بأن العبد لما كان من صفته ذلك، ثم تاب قبل سوق الروح فإنه يجب في الكرم والإحسان قبول توبته {وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمْ لَمَوْتُ قَالِ إِنِّي تُبْتُ {الآن} أي وليس التوبة للذين يعملون الذنوب إلى حضور موتهم أي علامات قربه وقولهم حينئذ: {إِنِّي تُبْتُ {الآن}}. ولذلك لم ينفع إيمان فرعون حين أدركه الغرق.

روى أبو أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» أي ما لم تتردد الروح في حلقه. وقال عطاء: ولو قبل موته بفواق الناقة. وعن الحسن أن إبليس قال حين أهبط إلى الأرض: وعزتك لا أفارق ابن آدم ما دامت روحه في جسده فقال الله: «وعزتي لا أغلق عليه باب التوبة ما لم يغرغر» {وَلَا لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ} أي وليس قبول التوبة للذين يموتون على الكفر إذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب {أُولَٰئِكَ} أي الكفار {أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} بيان لكونهم مختصين بسبب كفرهم بمزيد العقوبة والإذلال نزلت هذه الآية في حق طعنة وأصحابه الذين ارتدوا. قاله ابن عباس. {يَأْتِيهَا لِيَذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ} أي عين النساء {كُرْهًا} أي لا يحل لكم أن تأخذوهن بطريق الإرث وهن كارهات لذلك أو مكروهات عليه. نزلت هذه الآية في حق أهل المدينة كانوا في الجاهلية وفي أول الإسلام إذا مات الرجل وكانت له زوجة جاء ابنه من غيرها أو بعض أقاربه فألقى ثوبه على المرأة وقال: ورثت امرأته كما ورثت ماله فصار أحق بها من سائر الناس ومن نفسها فإن شاء تزوجها بغير صداق وإن شاء زوجها من إنسان آخر، وأخذ صداقها ولم يعطها منه شيئاً. فأنزل الله تعالى هذه الآية.

قرأ حمزة والكسائي «كرهاً» بضم الكاف هنا. وكذا في التوبة وفي الأحقاف. وقرأ عاصم وابن ذكوان عن ابن عامر في الأحقاف بالضم. والباقون بالفتح. وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بالفتح في جميع ذلك. قال الفراء: الكره بالفتح الإكراه، وبالضم المشقة فما أكره عليه فهو كره بالفتح، وما كان من قبل نفسه فهو كره بالضم {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ} أي وكذلك لا يحل لكم بعد التزويج بهن الحبس

والتضييق {لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ} من المهر {إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ}. وقرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم بفتح الباء. والباقون بالكسر أي بينة القبح من النشوز وشكاسة الخلق وإيذاء الزوج وأهله بالبذاء والسلطة، ويدل عليه قراءة أبي بن كعب إلا أن يفحشن عليكم. والمعنى لا يحل لكم أن تضيقوا الأمر عليهن لعله من العلل إلا لإتيانهن بالنشوز فإن السبب حينئذ يكون من جهتهن فقد عذرتن في طلب الخلع {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} أي النصفة في المبيت والنفقة والإجمال في القول {فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} أي فإن كرهتم صحبتهن فأمسكوهن بالمعروف ولا تفارقوهن بمجرد كراهة النفس من غير أن يكون من قبلهن ما يوجب ذلك فقد قربت كراهتكم شيئاً أي معهن مع كون الله جعل في صحبتهن خيراً كثيراً، كحصول ولد فتقلب الكراهة محبة. وكاستحقاق الثواب الجزيل في العقبى والثناء الجميل في الدنيا للإنفاق عليهن والإحسان إليهن على خلاف الطبع {وَإِنْ أَرَدْتُمْ سِتْنِدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ} أي وإن أردتم تزوج امرأة ترغبون فيها بدل امرأة تنفرون عنها بأن أردتم أن تطلقوها {وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا} أي وقد أعطيتن إحدى الزوجات التي تريدون أن تطلقوها مالا كثيراً من الصداق {فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ} أي من ذلك القنطار {شَيْئًا} أي يسيراً. أي إن كان سوء العشرة من قبل الزوج كره له أن يأخذ شيئاً من مهرها، ثم إن وقعت المخالعة ملك الزوج بدل الخلع، وإن كان من قبل المرأة فيحل أخذ بدل الخلع {أَتَأْخُذُونَهُ} أي المهر {بُهْتَانًا} أي ظلماً {وَإِنَّمَا مُّبِينًا} أي حراماً بيناً أي إن أخذ المال طعن في ذاتها وأخذ لمالها فهو بهتان من وجه وظلم من وجه آخر فكان ذلك معصية عظيمة من أمهات الكبائر.

روي أن الرجل إذا مال إلى التزوج بامرأة أخرى رمى زوجته نفسه بالفاحشة حتى يلجئها إلى الافتداء منه بها أعطاها ليصرفه إلى تزوج المرأة التي يريدتها {وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ} أي ولأي وجه تأخذون المهر وقد اجتمعتم في لحاف واحد فإنها قد بذلت نفسها لك، وجعلت ذاتها لذتك وتمتعك. وحصلت الألفة التامة بينكما فكيف يليق بالعاقل أن يسترد منها شيئاً؟

فهذا لا يليق بمن له طبع سليم وذوق مستقيم {وَأَخَذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا}.

قال ابن عباس ومجاهد: وهو كلمة النكاح المعقودة على الصداق وتلك الكلمة كلمة تستحل بها فروج النساء قال صلى الله عليه وسلم: «اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله». وهذا الإسناد مجاز عقلي من الإسناد للسبب لأن الآخذ للعهد حقيقة هو الله لكن بولغ فيه حتى جعل كأنهن الآخذات له أي وقد أخذ الله عليكم العهد بسببهن {وَلَا تَنْكِحُوا مَا تَكَحَّ آبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} أي لا تنكحوا التي نكحها آباؤكم من النساء فإنه موجب للعقاب إلا ما قد مضى قبل نزول آية التحريم فإنه معفو عنه ويقال: ولا تنكحوا نكاح آبائكم فإن أنكحتهم كانت بغير ولي شهود وكانت موقته، وعلى سبيل القهر. وهذا الوجه منقول عن محمد بن جرير الطبري في تفسير هذه الآية. وقيل: المعنى لا تزوجوا امرأة وطئها آباؤكم بالزنا إلا ما قد سلف من الأب في الجاهلية من الزنا بامرأة فإنه يجوز للابن تزوجها كما نقل هذا المعنى عن ابن زيد، وكما قال أبو حنيفة: يحرم على الرجل أن يتزوج بمزنية أبيه لهذه الآية. وقال الشافعي: لا يحرم {إِنَّهُ} أي نكاح نساء الآباء {كَأَنَّ فُحِشَةً} أي قبيحا لأن زوجة الأب تشبه الأم فكانت مباشرتها من أفحش الفواحش {وَمَقْتًا} أي ممقوتا عند ذوي المروءات من الجاهلية وغيرهم وكانت العرب تقول لولد الرجل من امرأة أبيه مقتي. {وَسَاءَ سَبِيلًا} أي بئس مسلكا. نزلت هذه الآية في حق محصن بن قيس الأنصاري. واعلم أن مراتب القبح ثلاثة: القبح في العقول، وفي الشرائع، وفي العادات. فقوله تعالى: {إِنَّهُ كَانَ فَاكِهًا} إشارة إلى القبح العقلي. وقوله تعالى: {وَمَقْتًا} إشارة إلى القبح الشرعي. وقوله: {وَسَاءَ سَبِيلًا} إشارة إلى القبح العادي. ومتى اجتمعت فيه هذه الوجوه فقد بلغ الغاية في القبح {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ} من النسب {وَبَنَاتُكُمْ} من النسب {وَأَخَوَاتُكُمْ} من النسب من أي وجه يكن {وَعَمَّاتُكُمْ} أي أخوات آبائكم {وَأَخْلَانِكُمْ} أي أخوات أمهاتكم {وَبَنَاتُ الْأَخِ} من النسب من أي وجه يكن {وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ} في الحولين خمس رضعات متفرقات عند الشافعي وابن حنبل. وقال أبو حنيفة ومالك:

يحصل التحريم بمصّة واحدة وفاقاً للأوزاعي ولسفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك كقول ابن عباس وابن عمر وسعيد بن المسيب {وَأَخَوَاتِكُمْ مِّنَ الرِّضَاعَةِ} وهي من أرضعتها أمك أو ارتضعت بلبن أبيك أو ولدتها مرضعتك أو ولدها الفحل {وَأُمَّهُتُ نِسَائِكُمْ} من نسب أو رضاع سواء دخل بزوجه أم لا؟ {وَرَبَائِبِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ} أي بنات نساءكم اللاتي ربيتم في بيوتكم {مِّن نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ} أي جامعتموهن سواء كان ذلك بعقد صحيح أو فاسد {فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ} في نكاح الربائب بعد طلاق أمها أو موتها {وَوَحَلِيلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ} أي ونساء أبناءكم الذين من أولاد فراشكم دون نساء الأولاد الأديعاء.

قال الشافعي: لا يجوز للأب أن يتزوج بجارية ابنه لأنها حليلته. وقال أبو حنيفة: يجوز واتفقوا على أن حرمة التزوج بحليلة الابن تحصل بنفس العقد، كما أن حرمة التزوج بحليلة الأب تحصل بذلك {وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ} بالنكاح وبالوطء في ملك اليمين لا في نفس ملك اليمين. قال الشافعي: نكاح الأخت في عدة البائن جائز لأنه لم يوجد الجمع. وقال أبو حنيفة: لا يجوز {إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} أي قد مضى في الجاهلية فإنه مغفور لكم {إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا} فيما كان منكم في الجاهلية {رَّحِيمًا} أي فيما يكون منكم في الإسلام إذا تبتم. {وَوَلِمُحْصَنَاتٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} أي وحرّم عليكم نكاح ذوات الأزواج كائنات من جميع النساء إلا ما ملكت أيمانكم من السبايا فإنهن حلال لكم بعدما استبرأتم أرحامهن بحيضة، وإن كان أزواجهن في دار الحرب واختلف القراء في كلمة المحصنات سواء كانت معرّفة بأل أم نكرة. فقرأ الجمهور بفتح الصاد، والكسائي بكسرها في جميع القرآن إلا التي في هذه الآية فإنهم أجمعوا فيها على الفتح. والمعنى أحصنهن الأزواج بالتزوج، أي أعفوهن عن الوقوع في الحرام والأولياء أعفوهن عن الفساد بالتزويج وهن يحصن أزواجهن عن الزنا ويحصن فروجهن عن غير أزواجهن بعفاهن {كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ} أي كتب عليكم تحريم ما تقدم ذكره من المحرمات كتاباً من الله. أو المعنى ألزموا كتاب الله {وَأَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَمُ أَنْ تَتَّبِعُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ}.

قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم «وأحل لكم» بالبناء للمفعول عطفاً على قوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ} والباقون «وأحل» بالبناء للفاعل عطفاً على «كتاب الله» أي كتب الله عليكم تحريم هذه الأشياء وأحل لكم ما وراءها. ومحل أن تبتغوا رفع على البدل من ما على القراءة الأولى، ونصب على القراءة الثانية. وقوله: {مُحْصِنِينَ} حال. وقيل: خبر كان الناقصة. والمعنى وأحل لكم ما سوى المحرمات المعدودة أن تطلبوا النساء بصرف أموالكم المهور أو الأثمان على طريق النكاح إلى الأربع أو التسري للأماء حال كونكم متعفين عن الزنا وغير زانين وهذا تكرير للتأكيد.

وقيل: المعنى كونوا مع النساء متزوجين أو متسررين {فَمَا سَلِّمْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ} أي فأي فعل استنفعتم به من جهة المنكوحات مكن جماع أو عقد فأعطوهن مهورهن لأجله. بالتمام إن استنفعتم بالدخول ولو مرة، وبالنصف إن استنفعتم بعقد النكاح. {قَرِيضَةً} أي حال كون أجورهن مفروضة من الله عليكم {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ} أي لا إثم عليكم في أن تهب المرأة للزوج مهرها أو يهب الزوج للمرأة المطلقة قبل المدخول تمام المهر أو فيما تراضيا به من نفقة ونحوها {مِنْ بَعْدِ لِقَافِئَةٍ} أي من بعد ذكر المقدار المعين {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا} بمصالح العباد {حَكِيمًا} فلا يشرع الأحكام إلا على وفق الحكمة وذلك يوجب التسليم لأوامره والانقياد لأحكامه. {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ} أيها الأحرار {طَوُّلاً أَنْ يَنْكِحَ لِمُحْصَنَاتٍ لِمُؤْمِنَاتٍ} أي الحرائر {فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّن فِتْيَانِكُمْ لِمُؤْمِنَاتٍ} أي من إمائكم المؤمنات فقوله تعالى: {أَنْ يَنْكِحَ} إما مفعول لطولاً، وإما بدل منه، وإما مفعول ليستطع وطولاً مصدر مؤكد له، لأنه بمعناه إذ الاستطاعة هي الطول أي الفضل والزيادة في المال أو تمييز. أي ومن لم يستطع منكم زيادة في المال يبلغ بها نكاح الحرائر فلينكح الإماء. أو المعنى ومن لم يستطع منكم استطاعة نكاحهن. أو المعنى من لم يستطع منكم من جهة سعة المال لا من جهة الطبيعة نكاح الحرة فلينكح الأمة لأنها في العادة تخف مهورها ونفقتها لاشتغالها بخدمة السيد، بخلاف الحرة الفقيرة. ويقال للمرأة الحديثة

السن: فتاة. وللغلام: فتى. والأمة: تسمى فتاة، سواء كانت عجوزاً أم شابة لأنها كالشابة في أنها لا توقر توقير الكبير. وقال مجاهد وسعيد والحسن ومالك والشافعي: لا يجوز التزوج بالأمة الكتابية سواء كان الزوج حراً أو عبداً. وقال أبو حنيفة: يجوز. {وَأَلَلُّهُ أَعْلَمُ بِأَيْمَانِكُمْ} أي إنه تعالى أعلم منكم بمراتبكم في الإيمان فربّ أمة يفوق إيمانها إيمان الحرائر. فاعملوا على الظاهر في الإيمان فإنكم مكلفون بظواهر الأمور والله يتولى السرائر والحقائق {بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ} أي كلكم مشتركون في الإيمان وهو أعظم الفضائل فإذا حصل الاشتراك في ذلك كان التفاوت فيما وراءه غير معتبر.

روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ثلاث من أمر الجاهلية: الطعن في الأنساب، والفخر بالأحساب، والاستسقاء بالأنواء». {فَأَنكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ} أي سيدهن {وَأَثُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِلَمَعْرُوفٍ} أي أعطوهن مهورهن على العادة الجميلة عند المطالبة من غير مطل {مُخَصَّنَاتٍ} أي عفاف عن الزنا وهي حال مفعول فأنكحوهن {غَيْرَ مُسْفِخَاتٍ} أي غير مؤجرة نفسها مع أي رجل أرادها {وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَحْدَانٍ} أي غير متخذات أخلاء معينين يزنون بهن سراً {فَإِذَا أَحْصَيْنَ} أي زوجهن، وقرأه حمزة والكسائي وأبو بكر بالبناء للفاعل أي «أسلمن»، كما قال عمر وابن مسعود والشعبي والنخعي والسدي. {فَإِنْ أَتَيْنَ بِفُجْحَشَةٍ} أي فإن فعلى زنا {فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُخَصَّنَاتِ} أي فثابت عليهن شرعاً نصف ما على الحرائر الأبكار {مِنَ الْعَذَابِ} أي الحد فيجلدن خمسين ويغرين نصف سنة كما هو كذلك قبل الإحصان. وهذه الآية بيان عدم تفاوت حدّهن بالإحصان كتفاوت حد الحرائر. فتخفيف الحد للرق {ذَلِكَ} أي نكاح الإماء خلال {لِمَنْ حَشِيَ لِعَنَتِ مِنْكُمْ} أي الضرر الشديد في العزوبة بالشبق الشديد فإنه قد يحمل على الزنا، وقد يؤدي بالإنسان إلى الأمراض الشديدة {وَأَنْ تَصْبِرُوا} عن نكاح الإماء {خَيْرٌ لَّكُمْ} لما في نكاحهن من تعريض الولد للرق {وَأَلَلُّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ} بإباحته لكم في نكاح الإماء وإن كان يؤدي إلى إرقاق الولد مع أن هذا يقتضي المنع منه لاحتياجكم إليه، فكان ذلك من باب المغفرة والرحمة {يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ} ما هو خفي عنكم من مصالحكم وأفاضل أعمالكم {وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ

مِنْ قَبْلِكُمْ} أي يرشدكم طرائق الأنبياء والصالحين لتقتدوا بهم فكل ما بين الله تحريمه وتحليله لنا من النساء كان الحكم كذلك في جميع الشرائع والملل {وَيُتُوبَ عَلَيْكُمْ} إذا تبتم إليه تعالى عما يقع منكم من التقصير في مراعاة الشرائع {وَاللَّهُ عَلِيمٌ} بأحوالكم {حَكِيمٌ} في كل ما يفعله بكم ويحكم عليكم. {وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ} أي أن يتجاوز عنكم حين حَرَّمَ عليكم الزنا ونكاح الأخوات من الأب {وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهْوَاتِ} في نكاح الأخوات من الأب، وهم: اليهود. وفي الزنا، وهم: الفجرة. {أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا} بموافقتهم على استحلال المحرمات في قول اليهود: إن نكاح الأخوات من الأب حلال في كتابنا وعلى اتباع الشهوات. فإن الزاني يحب أن يشركه في الزنا غيره ليفرق اللوم عليه وعلى غيره.

{يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ} في جميع أحكام الشرع كإباحة نكاح الأمة عند الضرورة {وَوَخَّلِقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا} أي عاجزاً عن مخالفة هواه غير قادر على مقابلة دواعيه حيث لا يصبر عن النساء وعن اتباع الشهوات ولا يستخدم قواه في مشاق الطاعات ولذلك خفف الله تكليفه.

وقرأ ابن عباسي «وخلق الإنسان» على الميناء للفاعل والضمير لله تعالى {يَأْتِيهَا لِّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ} أي بما يخالف الشرع كالغصب والسرقه والخيانة والقمار وعقود الربا، وشهادة الزور، والحلف الكاذب، وجدد الحق {إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ}.

قرأ عاصم وحمزة والكسائي «تجارة» بالنصب أي لا يأكل بعضكم أموالاً بغير طريق شرعي بل كلوا بأن تكون الأموال تجارة صادرة عن تراض منكم. والباقون بالرفع أي لكن بأن توجد تجارة عن طيب نفس {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} أي لا تفعلوا ما تستحقون به القتل من قتل المؤمن بغير حق والردة والزنا بعد الإحصان {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} حيث نهاكم عن كل ما تستوجبون به مشقة {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ} أي ما نهى عنه من قتل النفس وغيره من المحرمات {عُدُونَا} أي إفراطاً في مجاوزة حد الحلال {وَوَظَلَمًا} أي إتياناً بما لا يستحقه {فَسَوْفَ نُضَلِّيهِ} أي ندخله {تَارًا} هائلة شديدة العذاب {وَكَانَ ذَلِكَ} أي إصلاؤه النار {عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} أي هيناً {إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا

تُنَهَوْنَ عَنْهُ} في هذه السورة {تُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} أي صغائرکم من جماعة إلى جماعة ومن جماعة إلى جماعة ومن شهر رمضان إلى شهر رمضان {مُدْخَلًا كَرِيمًا}. قرأ نافع بفتح الميم والباقون بالضم أي موضعاً حسناً وهو الجنة {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ}.

قال ابن عباس: لا يتمنى الرجل مال غيره ودابته وامراته ولا شيئاً من الذي ثبت له كالجاه وغير ذلك مما يجري فيه التنافس، وذلك هو الحسد المذموم لأن ذلك التفضيل قسمة من الله تعالى صادرة عن حكمة وتدبير لائق بأحوال العباد متفرع على العلم بجلائل شؤونهم ودقائقها، واسألوا الله من فضله وقولوا: اللهم ارزقنا مثله أو خيراً منه مع التفويض. ويقال: نزلت هذه الآية في حق أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لقولها للنبي: ليت الله كتب علينا ما كتب على الرجال لكي نؤجر كما يؤجر الرجال فنهى الله عن ذلك وقال: ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم أي الرجال على بعض أي النساء من الجماعة والجمعة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ثم بين الله تعالى ثواب الرجال والنساء باكتسابهم فقال {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ} أي ثواب {مِّمَّا كَسَبُوا} أي الخير كالجهاد والنفقة على النساء {وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ} أي ثواب {مِّمَّا كَسَبْنَ} من الخير في بيوتهن كحفظ فروجهن وطاعة الله وأزواجهن وقيامهن بمصالح البيت من الطبخ والخبز وحفظ الثياب ومصالح المعاش وكالطلاق والإرضاع {وَسَأَلُوا اللَّهَ}. قرأ ابن كثير والكسائي وسلوا الله بغير همز {مِنْ فَضْلِهِ} أي واسألوا الله ما احتجتم إليه يعطكم من خزائنه التي لا تنفذ.

قال الفخر الرازي: قوله تعالى: {وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} تنبيه على أن الإنسان لا يجوز له أن يعين شيئاً في الطلب والدعاء ولكن يطلب من فضل الله ما يكون سبباً لصلاحه في دينه ودنياه على سبيل الإطلاق اه. وقد جاء في الحديث: «لا يتمنين أحدكم مال أخيه، ولكن ليقل اللهم ارزقني اللهم أعطني مثله». وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سلوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل وأفضل العباداة انتظار الفرج» {إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَليماً} ولذلك جعل الناس على طبقات فرفع بعضهم على بعض درجات. أي فإنه

تعالى هو العالم بما يكون صلاحاً للسائلين فليقتصر السائل على المجمل وليحترز في دعائه عن التعيين. فربما كان ذلك محض المفسدة والضرر {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ} أي ولكل تركة جعلنا ورثة متفاوتة في الدرجة يلونها ويحرزون منها أنصباؤهم بحسب استحقاقهم ومما ترك بيان لكل {وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ} أي ومما ترك الزوج والزوجة فالنكاح يسمى عقداً. وهذا قول أبي مسلم الأصفهاني ويصح أن تكون جملة «جعلنا موالى» صفة «لكل»، والضمير الراجع إليه محذوف، والكلام متبداً أو خبر. والمعنى حينئذ ولكل قوم جعلناهم وراثاً نصيب معين مغير لنصيب قوم آخرين مما ترك المورثون {فَأَتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ} من الميراث. قيل: إن هذه الآية نزلت في شأن أبي بكر الصديق لأنه حلف أن لا ينفق على ابنه عبد الرحمن الرحمن ولا يورثه شيئاً من ماله فلما أسلم عبد الرحمن أمر الله أبا بكر أن يؤتیه نصيبه. وقيل: المراد من قوله تعالى: {وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ} الحلفاء. وبقوله: {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا} النصرة والنصيحة والمصافاة في العشرة، وحينئذ فقوله: {وَالَّذِينَ} مبتداً متضمن لمعنى الشرط ولذلك صدر الخبر بالفاء أو منصوب بمضمرة يفسره قوله: {فَأَتَوْهُمْ} وعلى هذه الوجوه فهذه الآية غير منسوخة بخلاف ما لو حمل قوله: {لِذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ} على الحلفاء في الجاهلية. وقوله: {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا} على الميراث وهو السدس فهذه الآية حينئذ منسوخة بقوله تعالى: {وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ} (الأنفال: 57) وبقوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ}. وكذا لو حمل قوله: {لِذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ} على الأبناء الأدعياء أو على من واخاه النبي صلى الله عليه وسلم لرجل آخر فإنه واخي بين كل رجلين من أصحابه صلى الله عليه وسلم {إِنَّ إِلَهًا كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً} أي مطلعاً {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَىٰ النِّسَاءِ} بما فصل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم {أي الرجال مسلطون على أدب النساء بسبب تفضيل الله تعالى إياهم عليهن بكمال العقل وحسن التدبير ورزانة الرأي، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات. ولذلك خصوا بالنبوة والإمامة والولاية، وإقامة الشعائر والشهادة في جميع القضايا، ووجوب الجهاد والجمعة وغير ذلك وبسبب إنفاقهم من أموالهم للمهر والنفقة {فَأَلْصَقْتُ} أي

المحسنات إلى أزواجهن {حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ} أي لما يجب عليهن حفظه في حال غيبة أزواجهن من الفروج والأموال {بِمَا حَفِظَ اللَّهُ} أي بالذي حفظه الله لهن أي فإن حفظ حقوق الزوج في مقابلة ما حفظ الله حقوقهن على أزواجهن حيث أمرهم بالعدل عليهن وإمساكنهن بالمعروف وإعطائهن أجورهن. أو المعنى بحفظ الله إياهن بالأمر بحفظ الغيب والتوفيق له.

وقرىء بما حفظ الله بالنصب على حذف المضاف أي بسبب حفظهن حدود الله وأوامره {وَأَلَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ} أي والنساء اللاتي تظنون عصيانهن لكم {فَعِظُوهُنَّ} أي فانصحوهن بالترغيب والترهيب {وَهُجْرُوهُنَّ فِي لَمَضَاجِعٍ} أي حولوا عنهن وجوهكم في المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحاف إن علمتم النشوز ولم تنفعهن النصيحة {وَطَرِبُوهُنَّ} إن لم ينجع الهجران ضرباً غير مبرح ولا شائن، والأولى ترك الضرب، فإن ضرب فالواجب أن يكون الضرب بحيث لا يكون مفضياً إلى الهلاك بأن يكون مفرقاً على البدن بأن لا يكون في موضع واحد وأن لا يوالي به وأن يتقي الوجه وأن يكون بمنديل ملفوف {فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ} أي رجعت عن النشوز إلى الطاعة عند هذا التأديب {فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا} أي فلا تطلبوا عليهن طريقاً في الحب ولا في الأذية، واكتفوا بظاهر حال المرأة ولا تفتشوا عما في قلبها من الحب والبغض. {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً} أي إن الله تعالى مع علوه وكبريائه لا يكلفكم ما لا تطيقون فكذلك لا تكلفوهن ما لا طاقة لهن من المحبة. وإنه تعالى مع ذلك يتجاوز عن سيئاتكم فأنتم أحق بالعتو عن أزواجكم عند إطاعتهم لكم {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا} أي وإن علمتم أيها المؤمنون مخالفة بين الرجل والمرأة ولم تدرؤا من أيهما فابعثوا إلى الزوجين لإصلاح الحال بينهما حكماً، أي رجلاً وسطاً صالحاً للإصلاح من أهله أي الزوج وحكماً آخر على صفة الأول من أهلها لأن أقاربهما أعرف بحالهما من الأجانب وأشد طلباً للإصلاح. فإن كانا أجنبيين جاز فيستكشف كل واحد منهما حقيقة حال الزوجين، ثم يجتمع الحكمان فيفعلان ما هو الصواب من جمعتهما أو إيقاع طلاق أو خلع. {إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا}. فالضمير الأول: إما عائد على الحكمين أو الزوجين. والضمير

الثاني: كذلك فالوجه أربعة. والمعنى إن كانت نية الحكمين قطعاً للخصومة أوقع الله الموافقة بين الزوجين {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا} بموافقة الحكيم ومخالفتها {خَيْرًا} بفعل المرأة والرجل.

قال ابن عباس: نزلت الآية من قوله تعالى: {الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} (النساء: 43) إلى ههنا في شأن بنت محمد بن سلمة بلطمة لطمها زوجها سعد بن الربيع لعصيانه في المضاجع فطلبت من النبي صلى الله عليه وسلم قصاصها من زوجها فنهاها الله عن ذلك. {وَعُيِّدُوا لِلَّهِ} أي بقلوبكم وجوارحكم {وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} أي شركاً جلياً أو خفياً وهذا أمر بالإخلاص في العبادة {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} أي أحسنوا بهما إحساناً بالقيام بخدمتهما وبالسعي في تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما وعدم رفع الصوت عليهما وعدم تخشين الكلام معهما، وعدم شهر السلاح عليهما، وعدم قتلها ولو كانا كافرين لأنه صلى الله عليه وسلم نهى حنظلة عن قتل أبيه أبي عامر الراهب وكان مشركاً. وعن أبي سعيد الخدري أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن استأذنه في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم: «هل لك أحد باليمن؟» فقال: أبواي. فقال: «أبواك أذنا لك؟» فقال: لا. فقال: «فارجع فاستأذنها فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما». {وَبِذِي الْقُرْبَىٰ} أي صلوا بصاحب القرابة من أخ، أو عم، أو خال أو نحو ذلك. {وَالْيَتَامَىٰ} أي أحسنوا إليهم بالرفق بهم وبمسح رأسهم وبتربيتهم وحفظ أموالهم {وَالْمَسْكِينِ} أي أحسنوا إليهم بالصدقة أو بالرد الجميل {وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ} أي الذي قرب جواره أو الذي مع الجوار اتصال بالنسب.

وقرىء بالنصب على الاختصاص تعظيماً لحقه، لأن له ثلاثة حقوق: حق القرابة، وحق الجوار، وحق الإسلام. كما قرىء والصلاة الوسطى نصباً على الاختصاص {وَالْجَارِ الْجُنُبِ} أي الذي بعد جواره أو الذي لا قرابة له فله حقان: حق الإسلام، وحق الجوار. {وَالصَّحْبِ بِالْجُنُبِ} وهو إما رفيق في سفر أو جار ملاصق أو شريك في تعلم أو حرفة، أو قاعد بجانبك في مسجد أو مجلس. وقيل: هي المرأة فإنها تكون معك وتضطجع إلى جنبك {وَأَبْنِ السَّبِيلِ} أي المسافر المنقطع عن بلده بالسفر أو الضيف

أي أحسنوا له بالإكرام وله ثلاثة أيام حق وما فوق ذلك صدقة {وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} أي أحسنوا إلى الخدم من العبيد والإماء {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا} أي متكبراً عن أقاربه بالفقراء وجيرانه الضعفاء وأصحابه ولا يحسن عشرتهم {فَخُورًا} على الناس بما أعطاه الله تعالى من العلم وغيره {لِذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} من العلم بما في كتابهم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم والأظهر أن الموصول منصوب على الذم، أو مرفوع على الذم أي هم الذين. ويجوز أن يكون بدلاً من قوله: {مَنْ كَانَ مُخْتَالًا} وأن يكون مبتدأ خبره محذوف تقديره أحقاء بكل ملامة أو كافرون، نزلت هذه الآية في حق كدوم بن زيد وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع، ومحري بن عمرو وحيي بن أخطب، ورفاعة بن زيد ابن التابوت حين أمروا رجالاً من الأنصار بترك النفقة على من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وخوف الفقر عليهم. أخرجه ابن جرير عن ابن عباس {وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ} أي لليهود {عَذَابًا مُّهِينًا} أي فمن كان شأنه كذلك فهو كافر بنعمة الله، ومن كان كافراً بنعمته فله عذاب يهينه كما أهان النعمة بالبخل والإخفاء. وفي الحديث الذي رواه أحمد أنه صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ يَظْهَرَ أَثَرَهَا عَلَيْهِ». {وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ}. والموصول إما معطوف على الموصول الأول، وإما معطوف على قوله تعالى: {لِلْكَافِرِينَ}.

قال الواحدي: نزلت هذه الآية في شأن المنافقين، وقيل: نزلت في مشركي مكة المنفقين على عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم. {وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا} أي ومن يكن الشيطان معيناً له في هذه الأفعال في الدنيا {فَسَاءَ قَرِينًا} أي فبئس صاحباً له في النار هو فإن الله تعالى يقرن مع كل كافر شيطاناً في سلسلة في النار، ثم بين الله تعالى سوء اختيارهم في ترك الإيمان فقال: {وَمَا دَاغَتْ عَلَيْهِمْ لَوِءًا أَمَّنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ} أي وأي ضرر عليهم في الإيمان والإنفاق ابتغاء وجه الله {وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ} وبأحوالهم المخفية {عَلِيمًا} فالله تعالى عالم ببواطن الأمور فإن القصد إلى

الرياء إنما يكون باطناً غير ظاهر {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ} أي إن الله لا يظلم أحداً وزن نملة حمراء صغيرة أي لا يظلم قليلاً ولا كثيراً {وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضَعِفْهَا}.

قرأ نافع وابن كثير حسنة بالرفع والمعنى وإن حدثت حسنة. والباقون بالنصب. والمعنى وإن تكن زنة الذرة حسنة. وقرأ ابن كثير وابن عامر يضعفها بالتشديد من غير ألف فيكون التضعيف للثواب إلى مقدار لا يعلمه إلا الله تعالى.

روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: يؤتى بالعبد يوم القيامة وينادي منادٍ على رؤوس الأولين والآخرين هذا فلان ابن فلان من كان له عليه حق فليات إلى حقه، ثم يقال له: أعط هؤلاء حقوقهم، فيقول: يا رب من أين وقد ذهبت الدنيا؟ فيقول الله لملائكته: انظروا في أعماله الصالحة فأعطوهم منها فإن بقي مثقال ذرة من حسنة ضعّفها الله تعالى لعبده وأدخله الجنة بفضلته ورحمته.

وقال أبو عثمان النهدي: بلغني عن أبي هريرة أنه قال: إن الله ليعطي عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة، فقدّر الله أن ذهبت إلى مكة حاجاً أو معتمراً فلقيته فقلت: بلغني عنك أنك تقول: إن الله يعطي عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة. قال أبو هريرة: لم أقل ذلك ولكن قلت: إن الحسنة تضاعف بألفي ألف ضعف وتلا قوله تعالى: {وَيُؤْتِ} أي يعطي الله صاحب الحسنة {مِنْ لَدُنْهُ} أي من عنده تعالى {أَجْرًا عَظِيمًا} فلا يقدر أحد قدره.

روي أن عمر كان جالساً مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه، فقال عمر: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك؟ قال: «رجلان من أمتي جثيا بين يدي الله عز وجل فقال أحدهما: يا رب خذ لي مظلمتي من هذا. فقال الله تعالى: رد على أخيك مظلمته. فقال: يا رب لم يبق لي من حسناتي شيء. فقال الله تعالى للطالب: كيف تصنع بأخيك ولم يبق له من حسناته شيء فقال: يا رب فليحمل عني من أوزاري ثم فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال: إن ذلك ليوم عظيم يحتاج الناس إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم. قال: فيقول الله

تبارك وتعالى للمتظلم: ارفع بصرك فانظر في الجنان. فقال: يا رب أرى مدائن من فضة وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ لأي نبي هذا أو لأي صديق، أو لأي شهيد هذا؟ فيقول الله تعالى: لمن أعطى الثمن. قال: يا رب ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه. قال: بماذا يا رب؟ قال: بعفوك عن أخيك. قال: يا رب، قد عفوت عنه. فيقول الله تعالى: خذ بيد أخيك فأدخله الجنة. ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم فإن الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة». {فَكَيْفَ} يصنع الكفار يوم القيامة {إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ} أي قوم {بشَّهيدٍ} أي نبي يشهد على قبح أعمالهم {وَجِئْنَا بِكَ} يا أشرف الخلق {عَلَى هَؤُلَاءِ} الشهداء وهم الرسل {شَهِيداً} فتشهد على صدقهم لعلمك بعقائدهم. ويقال: وجئنا بك لأمتك مزكياً معدلاً لأن أمته صلى الله عليه وسلم يشهدون للأنبياء على قومهم إذا جحدوا بالبلاغ {يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ لِلَّهِ حَدِيثاً} أي يوم مجيء ذلك يتمنى الذين كفروا بالله وعصوا أمر الرسول أن يدفنوا فتسوى بهم الأرض كما تسوى بالموتى. ويقال: يتمنون أن يصيروا تراباً مع البهائم لعظم هول ذلك اليوم ولا يقدر أن يكتموا من الله حديثاً بأن يقولوا: والله ربنا ما كنا مشركين أي إنهم يريدون الكتمان أولاً لما علموا أن الله لم يغفر شركاً فيقولون: والله ربنا ما كنا مشركين رجاء غفران الله لهم. لكنهم تشهد عليهم الأعضاء والزمان والمكان فلم يستطيعوا الكتمان فهناك يودون أنهم كانوا تراباً ولم يكتموا الله حديثاً {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا غَابِرِي سَبِيلٍ} أي لا تقيموا الصلاة حال كونكم سكارى من الشراب إلى أن تعلموا قبل الشروع فيها ما تقولونه ولا تقيموها حال كونكم جنباً إلا حال كونكم مسافرين. وقيل: إن «إلا» بمعنى غير، وهو صفة لـ«جنباً». والمعنى لا تقيموها حال كونكم جنباً غير مسافرين وسيأتي حكم المسافرين {حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا} من الجنابة {وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً}. والمعنى وإن كنتم مرضى مرضاً يمنع من استعمال الماء أو مسافرين طال السفر أو قصر، أو أحدثتم بخروج الخارج من أحد

السبيلين أو تلاقت بشرتكم مع بشرة النساء فلم تجدوا ماء تتطهرون به للصلاة بعد الطلب فاقصدوا أرضاً لا سبخة فيها {وَأَمْسَحُوا بِأُيُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ} إلى المرفقين بضربتين {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا} وهذا كناية عن الترخيص والتيسير لأن من كان عادته أنه يعفو عن المذنبين فبان يرخص للعاجزين كان أولى.

{أَلَمْ تَرَ} أي تنظر {إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا} أي حظاً يسيراً {مَنْ لِكُتُبٍ} أي من علم التوراة {يَشْتَرُونَ} الصلوة أي يؤثرون تكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم ليأخذوا الرشا على ذلك ويحصل لهم الرياسة. كما قاله الزجاج {وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ} أي ويتوصلون إلى إضلال المؤمنين والتلبس عليهم لكي يخرجوا عن الإسلام {وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ} أي هو سبحانه وتعالى أعلم بكنهه ما في قلوبهم من العداوة والبغضاء {وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا} أي متصرفاً في جميع أموركم {وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا} في كل موطن فثقوا به.

وقال ابن عباس: نزلت هذه الآية في شأن اليسع ورافع بن حرملة حبرين من اليهود دعوا رئيس المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه إلى دينهما. ثم نزل في مالك بن اليسف وأصحابه قوله تعالى {مَنْ لَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَ سَلَمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِالسِّيْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ} أي من اليهود قوم يغيرون الكلم التي أنزل الله في التوراة عن مواضعه التي وضعه الله تعالى فيها كتحريفهم في نعت النبي (أسمر ربعة) فوضعوا مكانه (آدم طوال). وتحريفهم في (الرجم) فوضعوا بدله (الجلد). ويقولون في الظاهر إذا أمرهم النبي عليه السلام: سمعنا قولك، وفي أنفسهم وعصينا أمرك. ويقولون في أثناء مخاطبة النبي عليه السلام كلاماً ذا وجهين وهو محتمل للخير والشر، مظهرين المدح ويضمرون الشتم وهو: واسمع منا غير مسمع مكروهها. والمراد واسمع منا حال كونك غير مسمع كلاماً أصلاً لصمم أو موت وهو دعاء منهم على الرسول صلى الله عليه وسلم بذهاب السمع أو غير مسمع جواباً يوافقك، فكانك ما أسمعت شيئاً. يقولون للنبي: اسمع، ويقولون في أنفسهم: لا سمعت، فقوله غير مسمع، معناه غير سامع. ويقولون في أثناء خطابهم له صلى الله عليه وسلم: راعنا

وهي كلمة ذات وجهين محتملة للخير إذا حملت على معنى اصرف سمعك إلى كلامنا وأنصت لحدیثنا وتفهم وللشر إذا حملت على السب بالرعونة أو على أنهم يريدون إنك يا محمد كنت ترعى أغناماً لنا فإنهم يفتلون الحق فيجعلونه باطلاً لأن راعنا من المراعاة فيجعلونه من الرعونة. وكانوا يقولون لأصحابهم: إنما نشتمه ولا يعرف ولو كان نبياً لعرف ذلك فأطلعه الله تعالى على خبيث ضمائرهم وعلى ما في قلوبهم من العداوة والبغضاء أي يقولون ذلك لصرف الكلام عن نهجه وللقبح في دين الإسلام بالاستهزاء والسخرية {وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا} باللسان أو بالحال عند سماع شيء من أوامر الله تعالى ونواهيه {سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَ سَلِمَعٌ وَ نُظْرَتَا} بدل ذلك {لَكَانَ} قولهم ذلك {خَيْرًا لَهُمْ} عند الله {وَأَفْوَءَ} أي أصوب {وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ} أي أبعدهم عن الهدى بسبب كفرهم بذلك {فَلَا يُؤْمِنُونَ} بعد ذلك {إِلَّا قَلِيلًا} أي إلا إيماناً قليلاً غير نافع وهو الإيمان بالله والتوراة وموسى، وكفروا بسائر الأنبياء أو إلا زماناً قليلاً وهو زمان الاحتضار فلا ينفعهم الإيمان وبعضهم جعل قليلاً مستثنى من الهاء في لعنهم أي إلا نفرًا قليلاً فلا يلعنهم الله لأنهم لم يفعلوا ذلك بل كانوا مؤمنين كعبد الله بن سلام وأصحابه. {يَأْتِيهَا} الَّذِينَ أُوْتُوا لِكِتَابٍ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا} أي بالقرآن {مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ} أي موافقاً للتوراة في القصص والمواعيد والمدعوة إلى التوحيد والعدل بين الناس، والنهي عن المعاصي والفواحش {مَنْ قَبْلَ أَنْ تَطْمِسَ وُجُوهًا} أي نحو تخطيط صورها من عين وحاجب وأنف وفيه {فَنَزَّلْنَاهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ} أي فنجعلها على هيئة أفئتها {أَوْ تَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّاهُ أَصْحَابَ السَّبْتِ} فهم ملعونون بكل لسان. وضمير الغائب راجع إلى الذين أوتوا الكتاب على طريقة الالتفات فلما لعنهم الله ذكرهم بعبارة الغيبة {وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ} بإيقاع شيء ما {مَفْعُولًا} أي نافذاً. وهذا إخبار عن جريان عادة الله في الأنبياء المتقدمين أنه تعالى مهما أخبرهم بإنزال العذاب على الكفار فعل ذلك لا محالة {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ} أي لا يغفر الكفر لمن اتصف {بِهِ} بلا توبة وإيمان {وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ} أي الشرك في القبح من المعاصي صغيرة كانت أو كبيرة من غير توبة عنها {لِمَنْ يَشَاءُ}.

روي عن ابن عباس أنه قال: لما قتل وحشي حمزة يوم أحد وكانوا قد وعدوه بالإعتاق إن هو فعل ذلك، ثم إنهم ما وفوا له بذلك فعند ذلك ندم هو وأصحابه فكتبوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذنبيهم وأنه لا يمنعهم عن الدخول إلى الإسلام إلا قوله تعالى: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} (الفرقان: 86). فقالوا: قد ارتكبنا كل ما في هذه الآية. فنزل قوله تعالى: {إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا} (الفرقان: 07) فقالوا: هذا شرط شديد نخاف أن لا نقوم به فنزل تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} فقالوا: نخاف أن لا نكون من أهل مشيئته تعالى. فنزل: {قُلْ يَا أَهْلَ عِبَادِ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ} (الزمر: 35) فدخلوا عند ذلك في الإسلام {وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ فُتِّرَ إِثْمًا عَظِيمًا} أي فقد فعل ذنباً غير مغفور {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ} أي يمدحونها.

قال قتادة والضحاك والسدي: هم اليهود. أخرجه ابن جرير، وذلك لما هدد الله تعالى اليهود بقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} فعند هذا قالوا: لسنا من المشركين بل نحن من خواص الله تعالى. وهذا استفهام تعجيب وهو أمر المخاطب على التعجب من ادعائهم أنهم أزكياء عند الله تعالى مع ما هم عليه من الكفر والإثم العظيم. وفي هذه الآية تحذير من إعجاب المرء بنفسه وعمله {بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ} عطف على مقدر. أي هم لا يزكون أنفسهم في الحقيقة لكذبهم وبطلان اعتقادهم بل الله يزكي من يشاء تزكيته ممن يستحقها من المؤمنين {وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا} أي إن الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تلك التزكية حق جزائهم من غير ظلم. أي فلا يظلمون في ذلك العقاب قدر فتيل وهو الخيط الذي في شق النواة طولاً. والنقير النقطة التي في ظهر النواة تنبت منها النخلة والقمطير والقشرة الرقيقة على النواة. {انظُرْ} يا أشرف الخلق متعجباً {كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ} لقولهم ما نعمل بالنهار من الذنوب يغفره الله لنا بالليل، وما نعمل بالليل يغفره بالنهار ف«الكذب» مفعول به أو مفعول مطلق لأنه يلاقي العامل في المعنى. لأن الافتراء والكذب متقاربان معنى، أو معناهما واحد {وَوَكَّفَىٰ بِهِ} أي افترائهم هذا {إِثْمًا مُّبِينًا} في استحقاقهم لأشد العقوبات

{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ لِّكْتِبِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَبْتِ
وَالطُّغُوتِ} فكل معبود دون الله فهو جبت وطاغوت، وكل
من دعا إلى المعاصي الكبار فهو طاغوت.

روي أن حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف
اليهوديين خرجا إلى مكة مع جماعة من اليهود بعد قتال
أحد ليحالفوا قريشاً علي محاربة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا: أنتم أهل كتاب، وأنتم أقرب إلى محمد
منهم إلينا فلا نأمن مكركم، فاسجدوا لآلهتنا حتى تطمئن
قلوبنا ففعلوا ذلك. فهذا إيمانهم بالجبت والطاغوت لأنهم
سجدوا للأصنام وأطاعوا إبليس. فقال أبو سفيان: نحن
أهدى سبيلاً أم محمد؟ فقال كعب: ماذا يقول محمد؟
قالوا: يأمر بعبادة الله وحده وينهى عن عبادة الأصنام. قال:
وما دينكم؟ قالوا: نحن ولاة البيت نسقي الحاج ونقري
الضيف ونفك العاني فقال: أنتم أهدى سبيلاً وذلك قوله
تعالى: {وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا} أي في حق كفار مكة
{هُؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا} أي كفار مكة أبو
سفيان وأصحابه أصوب ديناً من محمد وأصحابه وذكرهم
بلفظ الإيمان ليس من قبل القائلين بل من جهة الله
تعالى تعريفاً لهم بالوصف الجميل، وتخطئة لمن رجع
عليهم المتصفين بأقبح القبائح {أُولَٰئِكَ لَٰذِينَ} أي القائلون:
إن عبادة الأوثان أفضل من عبادة الله تعالى {لَعَنَهُمُ اللَّهُ}
أي أبعدهم عن رحمته {وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ
نَصِيرًا} أي ومن يطرده الله عن رحمته فلن تجد أيها
المخاطب من يدفع عنه العذاب دنيوياً كان أو آخروياً {أَمْ
لَهُمْ نَصِيبٌ مِّن لِّمْلِكٍ فَإِذَا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا} وأم
منقطعة عما قبلها. وهذا الاستفهام استفهام إنكاري إبطال
على اليهود في قولهم نحن أولى بالملك والنبوة فكيف نتبع
العرب؟ وتكذيب لهم في زعمهم إن الملك يعود إليهم في
آخر الزمان فيخرج من اليهود من يجدد ملكهم ودولتهم،
ويدعو إلى دينهم. و«إذن» حرف جواب وجزاء لشرط مقدر
ورفع الفعل بعدها وإن كان مرجوحاً في النحو لأن القراءة
سنة متبعة.

وقرىء شاذاً على الأرجح بحذف النون. والمعنى
ليس لهم من الملك شيء ألبتة ولو كان لليهود نصيب منه
فيتسبب عن ذلك أنهم لا يعطون واحداً من الناس قدر ما
يملا النكير. وهو النقرة التي على ظهر النواة التي تنبت

منها النخلة وهذا بيان لعدم استحقاقهم له بل لاستحقاقهم
 الحرمان منه بسبب أنهم من البخل والدناءة بحيث لو أوتوا
 شيئاً من ذلك لما أعطوا الناس من أقل قليل ومن حق
 من أوتي الملك أن يؤثرَ الغير بشيء منه { أَمْ يَحْسُدُونَ
 النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ } أي بل يحسدون
 محمداً ومن معه على ما أعطاهم الله من النبوة والكتاب
 وازدياد العز والنصر يوماً فيوماً، وكثرة النساء له صلى الله
 عليه وسلم وكانت له يومئذ تسع نسوة. فقالت اليهود: لو
 كان محمد نبياً لشغله أمر النبوة عن الاهتمام بأمر النساء
 فأكذبهم الله تعالى ورد عليهم بقوله { فَقَدْ آتَيْنَا آلَ
 إِبْرَاهِيمَ } الذين هم أسلاف محمد من الأنبياء عليهم الصلاة
 والسلام { لِكِتَابٍ وَلِحِكْمَةٍ } أي النبوة أو المراد بالكتاب
 ظواهر الشريعة وبالحكمة أسرار الحقيقة { وَآتَيْنَاهُمْ } أي
 أعطينا بعضهم كداود وسليمان ويوسف { مُلْكًا عَظِيمًا } لا
 يقادر قدره فكان لداود مائة امرأة مهرية، وسليمان
 سبعمائة سرية، وثلاثمائة امرأة مهرية. وهؤلاء الثلاثة كانوا
 في بني إسرائيل ولم يشغلهم أمر النبوة عن أمر الملك
 والنساء فكيف يستبعدون نبوة محمد صلى الله عليه وسلم
 ويحسدونه على إيتائها { فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ
 عَنْهُ } أي فمن جنس هؤلاء الجاسدين وأباؤهم من آمن بما
 أوتي آل إبراهيم، ومنهم من أعرض عن الإيمان به فأنت
 يا محمد لا تتعجب مما عليه هؤلاء القوم؟ فإن أحوال
 جميع الأمم مع جميع الأنبياء هكذا كانت وذلك تسلية من
 الله لرسوله ليكون أشد صبراً على ما يناله من قبلهم
 { وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ } في عذاب هؤلاء الكفار المتقدمين
 والمتأخرين { سَعِيرًا } أي ناراً وقوداً { إِنَّ لِدِينَ كَافِرُوا
 بِآيَاتِنَا } أي الدالة على ذات الله وأفعاله وصفاته وأسمائه
 والملائكة والكتب والرسول { سَيُوفَ نُصَلِّيهِمْ } أي ندخلهم
 { نَارًا } أي عظيمة هائلة { كُلَّمَا نَضِجَتْ } أي احترقت
 { جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا } بأن يجعل النضيج غير
 النضيج فالذات واحدة والمتبدل هو الصفة { لِيَذُوقُوا
 لِعَذَابٍ } أي لكي يجدوا ألم العذاب على الدوام من غير
 انقطاع بهذه الحالة الجديدة. وروي أن هذه الآية قرئت عند
 عمر رضي الله تعالى عنه فقال للقاريء: أعدها فأعادها
 وكان عنده معاذ بن جبل فقال معاذ: عندي تفسيرها،
 تبدل الجلود في ساعة مائة مرة. فقال عمر رضي الله

عنه هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا} أي قادراً غالباً لا يمتنع عليه ما يريد. {حَكِيمًا} أي لا يفعل إلا الصواب فيعاقب من يعاقبه على وفق حكمته {وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ} في الآخرة {جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} فإن نعيم الجنة لا ينقطع كعذاب النار {لَهُمْ فِيهَا أَرْوَاحٌ مُطَهَّرَةٌ} من الحيض والنفاس وجميع أقدار الدنيا {وَيُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا} أي عظيمًا في الراحة واللذابة بخلاف المواضع في الدنيا فإنها إذا لم يصل نور الشمس فيها إليها في الدوام يكون هواؤها عفناً فاسداً مؤذياً {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا أَلْمَانَتِ} أي أهلها {لَمَّا حَكَى اللَّهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنَّهُمْ كَتَمُوا الْحَقَّ حَيْثُ قَالُوا لِلَّذِينَ كَفَرُوا: هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا} أمر المؤمنين في هذه الآية بأداء الأمانات في جميع الأمور سواء كانت تلك الأمور من باب المذاهب والديانات أو من باب الدنيا والمعاملات، وإن ورد الأمر على سبب خاص في شأن عثمان بن طلحة بن عبد الدار سادن الكعبة. وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب الكعبة وصعد السطح وأبى أن يدفع المفتاح إليه وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فلوى علي بن أبي طالب يده وأخذه منه وفتح ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة. فنزلت هذه الآية، فأمر علياً أن يرده إلى عثمان ويعتذر إليه فقال عثمان لعلي: أكرهت وأذيت ثم جئت ترفق؟ فقال: لقد أنزل الله تعالى في شأنك قرآناً. وقرأ عليه الآية. فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فهبط جبريل عليه السلام وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن السدانة في أولاد عثمان أبداً ثم إن عثمان هاجر ودفع المفتاح إلى أخيه شيبه فهو في ولده إلى اليوم {وَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَأْمُرُونَ} {وَأِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت: صدقت وإذا حكمت عدلت وإذا استرحمت رحمت». {إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ} أي إن الله نعم شيء يعظكم به ذاك وهو المأمور به من أداء الأمانات والحكم بالعدل {إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا} لكل

المسموعات يسمع ذلك الحكم إذا حكمتم بالعدل {بَصِيرًا} لكل المبصرات يبصركم إذا أدبتم الأمانة فيجازيكم على ما يصدر منكم {يَأْتِيهَا لِيَذِينَ ءَأَمَّنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ} وهذه الآية مشتملة على أصول الشريعة الأربع: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس. فالكتاب: يدل على أمر الله، ثم نعلم منه أمر الرسول لا محالة. والسنة: تدل على أمر الرسول، ثم نعلم منه أمر الله لا محالة. فثبت أن قوله تعالى: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} يدل على وجوب متابعة الكتاب والسنة. والمراد بأولي الأمر جميع العلماء من أهل العقد والحل، وأمراء الحق وولاة العدل. وأما أمراء الجور فبمعزل من استحقاق وجوب الطاعة لهم.

قال سعيد بن جبیر: نزلت هذه الآية في حق عبد الله بن جذافة السهمي إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم أميراً على سرية. وعن ابن عباس أنها نزلت في شأن خالد بن الوليد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم أميراً على سرية وفيها عمار بن ياسر، فجرى بينهما اختلاف في شيء، فنزلت هذه الآية، وأمر بطاعة أولي الأمر فحينئذ فالمراد بهم أمراء السرايا قال بعضهم: طاعة الله ورسوله واجبة قطعاً، وطاعة أهل الإجماع واجبة قطعاً، وأما طاعة الأمراء والسلطين فالأكثر أنها تكون محرمة لأنهم لا يأمرن إلا بالظلم، وقد تكون واجبة بحسب الظن الضعيف فحينئذ يحمل أولوا الأمر على الإجماع وأيضاً إن أعمال الأمراء والسلطين موقوفة على فتاوى العلماء والعلماء في الحقيقة أمراء الأمراء فهؤلاء أولوا الأمر {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} أي فإن اختلفتم أيها المجتهدون في شيء حكمه غير مذكور في الكتاب والسنة والإجماع فردوه إلى واقعة تشبهه في الصورة والصفة.

وهذا المعنى يؤكد بالخبر والأثر. أما الخبر فهو أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قبلة الصائم فقال صلى الله عليه وسلم: «أرأيت لو تميمضت». والمعنى أخبرني هل تبطل المضمضة الصوم أم لا؟ أي فكما أن المضمضة مقدمة للأكل فكذا القبلة مقدمة للجماع فإذا كانت المضمضة لم تفسد الصيام فكذلك القبلة ولما سأله صلى الله عليه وسلم الخثعمية عن الحج عن

أبيها فقال صلى الله عليه وسلم: «أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته هل يجزىء» فقالت: نعم، قال صلى الله عليه وسلم: «فدين الله أحق بالقضاء». وأما الأثر فما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: أعرف الأشباه والنظائر، وقس الأمور برأيك. فدل مجموع ما ذكر على أن قوله تعالى: {فَرُدُّوهُ} أمر برد الشيء إلى شبيهه وهذا هو الذي يسميه الشافعي رحمه الله تعالى: قياس الأشباه، ويسميه أكثر الفقهاء: قياس الطرد {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} وهذا محمول على التهديد فإن الإيمان بهما يوجب ذلك {ذَلِكَ} أي الذي أمرتكم به في هذه الآيات {خَيْرٌ} لكم {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} أي عاقبة لكم {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ} أي يدعون {أَنَّهُمْ ءَأَمَّنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ} وهو القرآن {وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} وهو التوراة {يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} أي كثير الطغيان {وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ} أي والحال أنهم قد أمروا في القرآن أن يتبرأوا من الطاغوت {وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ} بالتحاكم إليه {أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} عن الحق والهدى.

قال كثير من المفسرين: خاصم رجل من المنافقين يقال له: بشر رجلاً من اليهود. فقال اليهودي: بيني وبينك أبو القاسم. وقال المنافق: بيني وبينك كعب بن الأشرف. وسبب ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالحق ولا يلتفت إلى الرشوة، واليهودي كان محقاً وأن كعباً شديد الرغبة في الرشوة، والمنافق كان مبطلاً. وأصر اليهودي على قوله بذلك. فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم لليهودي على المنافق فلما خرجا من عنده لزمه المنافق وقال: لا أرضى، انطلق بنا إلى أبي بكر فأتياه فحكم لليهودي فلم يرض المنافق وقال: بيني وبينك عمر. فذهب إليه فأخبره اليهودي بأن الرسول صلى الله عليه وسلم وأبا بكر حكما على المنافق فلم يرض بحكمهما، فقال للمنافق: أهكذا؟ فقال: نعم، قال: اصبر إن لي حاجة أدخل بيتي فأقضيها وأخرج إليكما فدخل وأخذ سيفه ثم خرج إليهما فضرب به عنق المنافق حتى برد أي مات وقال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله. وهرب اليهودي فجاء أهل المنافق فشكوا عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأل صلى الله عليه وسلم عمر عن قصة فقال: إنه رد حكمك يا رسول الله. فجاء

جبريل عليه السلام في الحال ونزلت هذه الآية، وقال جبريل: إن عمر هو الفاروق فرق بين الحق والباطل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: «أنت الفاروق»، وعلى هذا القول الطاغوت هو كعب بن الأشرف سمي بذلك لشبهه بالشيطان في فرط طغيانه {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ} أي أقبلوا إلى القرآن الذي فيه الحكم {وَأَلَى الرَّسُولِ} الذي تجب طاعته ليحكم بينكم {رَأَيْتَ الْمُتَّفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا} أي أبصرت المنافقين يعرضون عنك إلى غيرك إعراضاً بالكلية {فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مَّصِيبَةً} أي كيف يكون حالهم وقت إصابة المصيبة إياهم بقتل عمر صاحبهم بظهور نفاقهم {بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ} أي بسبب ما عملوا من التحاكم إلى الطاغوت والإعراض عن حكمك {ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا} أي ثم جاءك أهل المنافق مطالبين عمر بدمه وقد أهدره الله ويحلفون بالله كذباً للاعتذار، فقالوا: ما أراد صاحبنا المقتول التحاكم إلى عمر إلا أن يصلح ويجعل الاتفاق بينه وبين خصمه ويأمر كل واحد من الخصمين بتقريب مراده من مراد صاحبه حتى يحصل بينهما الموافقة، وأنت يا رسول الله لا تحكم إلا بالحق المر ولا يقدر أحد على رفع الصوت عندك {أُولَئِكَ} أي المنافقون {لَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ} من النفاق والغيظ والعداوة {فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ} أي لا تقبل منهم ذلك العذر ولا تظهر لهم أنك عالم بكنهه ما في بواطنهم، فإن من هتك ستر عدوه فربما يجرئه ذلك على أن يبالي بإظهار العداوة فيزداد الشر، وإذا تركه على حاله بقي في وجل فيقل الشر. {وَوَعظُهُمْ} أي ازجرهم عن النفاق والكيد والحسد والكذب وخوفهم بعذاب الآخرة {وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ} أي خالياً بهم ليس معهم غيرهم لأن النصيحة على ألمأ تقرب في السر محض المنفعة {قَوْلًا بَلِيغًا} أي مؤثراً وهو التخويف بعقاب الدنيا بأن يقول لهم: إن ما في قلوبكم من النفاق والكيد معلوم عند الله ولا فرق بينكم وبين سائر الكفار، وإنما رفع الله السيف عنكم لأنكم أظهرتم الإيمان فإن واطبتم على هذه الأفعال القبيحة ظهر لكل الناس بقاءكم على الكفر وحينئذ يلزمكم السيف. {وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} أي وما أرسلنا من رسول إلا ليؤمر الناس بطاعته بتوفيقنا

وإعانتنا فطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله تعالى وهذه الآية دالة على أنه لا رسول إلا ومعه شريعة ليكون مطاعاً في تلك الشريعة ومتبوعاً فيها ودالة على أن الأنبياء معصومون عن المعاصي والذنوب، ودالة على أنه لا يوجد شيء من الخير والشر والكفر والإيمان، والطاعة والعصيان إلا بإرادة الله تعالى {وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ} بترك طاعتك {جَاءُوكَ} وبالغوا في التضرع إليك لينصوبك شفيعاً لهم {وَسَلْتَعَفَّرُوا اللَّهَ} أي أظهروا الندم علي ما فعلوه وتابوا عنه {وَسَلْتَعَفَّرَ لَهُمُ الرَّسُولُ} بيان يسأل الله أن يغفر الذنوب لهم عند توبتهم {لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا} أي يقبل توبتهم {رَّحِيمًا} أي يرحم تضرعهم ولا يرد استغفارهم، والفائدة في العدول في قوله تعالى: {وَسَلْتَعَفَّرَ لَهُمُ الرَّسُولُ} عن لفظ الخطاب إلى لفظ المغايبة إجلال شأن رسول الله فإن شأنه أن يستغفر لمن عظم ذنبه وإنهم إذا جاؤه فقد جاءوا من خصه الله تعالى برسالته وأكرمه بوحيه وجعله سفيراً بينه وبين خلقه وذلك مثل قول الأمير: حكم الأمير بكذا بدل قوله: حكمت بكذا {فَلَا وَرَبِّكَ} لا مزيد لتأكيد معنى القسم كما زيدت في لئلا يعلم لتأكيد وجوب العلم أو مفيدة لنفي أمر سبق. والتقدير ليس الأمر كما يزعمون من أنهم آمنوا وهم يخالفون حكمك فوربك {لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ} أي حتى يجعلوك حاكماً {فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} أي فيما اختلف بينهم من الأمور فتقضي بينهم {ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ} أي صدورهم {حَرَجًا} أي ضيقاً {مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} أي وينقادوا لك انقياداً تاماً بطواهرهم.

قال عطاء ومجاهد والشعبي: إن هذه الآية في قصة اليهودي والمنافق فهذه الآية متصلة بما قبلها، وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال: نزلت في الزبير ابن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء فقضى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير {وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ هَرَبُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ} أي ولو أوجبنا عليهم قتل أنفسهم أو الخروج عن أوطانهم في توبتهم كتوبة بني إسرائيل ما فعلوا أحد الأمرين بطيبة النفس إلا قليل منهم وهم المخلصون من المؤمنين. والمعنى أنا لو شددنا التكليف على الناس لما فعله إلا الأقلون وحينئذ يظهر كفرهم وعنادهم بل اكتفينا منهم في

توبتهم بالتسليم لحكمك فليقبلوه بالإخلاص حتى ينالوا خير الدارين. روي أن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري ناظر يهودياً، فقال اليهودي: إن موسى أمرنا بقتل أنفسنا فقبلنا ذلك وإن محمداً يأمركم بالقتال فتكرهونه فقال: يا أنت لو أن محمداً أمرني بقتل نفسي لفعلت ذلك.

وروي أن ابن مسعود وعمار بن ياسر فالأمثل ذلك فنزلت هذه الآية وعن عمر بن الخطاب أنه قال: والله لو أمرنا ربنا بقتل أنفسنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يأمرنا بذلك قال صلى الله عليه وسلم وأشار إلى عبد الله بن رواحة: «لو أن الله كتب ذلك لكان هذا في أولئك القليل». أخرج ابن أبي حاتم. {وَلَوْ أَنَّهُمْ} أي المنافقين {فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ} أي ما يكلفون به {لَكَانَ} أي فعلهم ذلك {خَيْرًا لَهُمْ} أي لحصل لهم خير الدنيا والآخرة {وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا} لهم على الإيمان وسميت أوامر الله مواعظ لاقترانها بالوعد والترغيب {وَأِذَا} لو فعلوا ما أمروا به {لَأَتَيْنَهُمْ مِّن لَّدُنَّا} أي لأعطيناهم من عندنا {أَجْرًا عَظِيمًا} أي ثواباً وافراً في الجنة وكيف لا يكون عظيماً وقد قال صلى الله عليه وسلم: «فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر». {وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا} أي طريقاً من عرصة القيامة إلى الجنة وحمل لفظ الصراط في هذا الموضع على هذا المعنى أولى، لأنه تعالى ذكره بعد ذكر الأجر والمدين الحق مقدم على الأجر، والطريق من عرصة القيامة إلى الجنة إنما يحتاج إليه بعد استحقاق الأجر {وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ} بأن يعرف أنه إليه ويقر بجلاله وعزته واستغناؤه عن سواه {وَالرَّسُولَ} أي بأن ينقاد انقياداً تاماً لجميع الأوامر والنواهي {فَأُولَئِكَ} أي المطيعون {مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} أي فإنهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وإن بعد المكان لأن الحجاب إذا زال شاهد بعضهم بعضاً وإذا أرادوا الزيادة والتلاقي قدروا على الوصول إليهم بسهولة {مِّنَ النَّبِيِّينَ} محمد صلى الله عليه وسلم وغيره {وَالصَّادِقِينَ} أي السابقين إلى تصديق الرسل فصاروا في ذلك قدوة لسائر الناس وهم أفاضل أصحاب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام {وَالشَّهَدَاءِ} أي الذين يشهدون بصحة دين الله تعالى تارة بالحجة والبيان وأخرى بالسيف والسنان فالشهداء هم القائمون بالقسط، وأما كون الإنسان مقتول الكافر فليس

فيه زيادة شرف لأن هذا القتل قد يحصل في الفساق،
ومن لا منزلة له عند الله والمؤمنون قد يقولون: اللهم
ارزقنا الشهادة فلو كانت الشهادة عبارة عن قتل الكافر
إياه لكانوا قد طلبوا من الله ذلك القتل فإنه غير جائز لأن
طلب صدور ذلك القتل من الكافر كفر فكيف يجوز أن
يطلب من الله ما هو كفر {وَالصَّالِحِينَ} في الاعتقاد
والعمل فإن الجهل فساد في الاعتقاد والمعصية فساد في
العمل وهم الصارفون أعمارهم في طاعة الله وأموالهم
في مرضاته وكل من كان اعتقاده صواباً وعمله غير
معصية فهو صالح، ثم إن الصالح قد يكون بحيث يشهد
لدين الله بأنه هو الحق وأن ما سواه هو الباطل وهذه
الشهادة تارة تكون بالحجة والدليل، وأخرى بالسيف، وقد
يكون الصالح غير موصوف بكونه قائماً بهذه الشهادة فثبت
أن كل من كان شهيداً كان صالحاً، ولا عكس فالشهيد
أشرف أنواع الصالح، ثم الشهيد قد يكون صديقاً وقد لا.
ومعنى الصديق هو الذي كان أسبق إيماناً من غيره وكان
إيمانه قدوة لغيره فثبت أن كل من كان صديقاً كان
شهيداً ولا عكس فثبت أن أفضل الخلق الأنبياء وبعدهم
الصديقون وبعدهم من ليس له درجة إلا محض درجة
الشهادة وبعدهم من ليس له إلا محض درجة الصلاح
{وَحَسِّنْ أَوْلِيكَ رَفِيقًا} أي ما أحسن أولئك المذكورين
صاحباً في الجنة وحسن لها حكم نعم والمخصوص بالمدح
محذوف تقديره «وحسن أولئك» من جهة الرفيق
الممدوحون {ذَلِكَ} أي مرافقة هؤلاء المنعم عليهم هو
{لِقَضَلٍ مِّنَ اللَّهِ} وما سواه ليس بشيء {وَوَكَّفِي بِاللَّهِ
عَلِيمًا} بجزء من أطاعه وبمقادير الفضل واستحقاق أهله.

روى جمع من المفسرين أن ثوبان مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان شديد الحب لرسول الله
قليل الصبر عنه فأتاه يوماً وقد تغير وجهه ونحل جسمه
وعرف الحزن في وجهه فسأله رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن حاله. فقال: يا رسول الله ما بي وجع غير أنني
إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى
أفقاك فذكرت الآخرة فخفت أن لا أراك هناك لأنني إن
دخلت الجنة فأنت تكون في درجات النبيين وأنا في
درجات العبيد فلا أراك، وإن أنا لم أدخل الجنة فحينئذ لا
أراك أبداً، فنزلت هذه الآية.

وقال الشعبي جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي فقال: «ما يبكيك يا فلان؟» فقال: يا رسول الله بالله الذي لا إله إلا هو لأنك أحب إلي من نفسي وأهلي ومالي وولدي، وإني لأذكرك وأنا في أهلي فياخذني مثل الجنون حتى أراك وذكر موتي وأنت ترفع مع النبيين وإني إن أدخلت الجنة كنت في منزلة أدنى من منزلتك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية {يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} أي خذوا سلاحكم واحترزوا من العدو ولا تمكنوه من أنفسكم {فَأَنْفِرُوا تُبَاتٍ} أي انهضوا إلى قتال عدوكم واخرجوا للحرب جماعات متفرقة سرية بعد سرية {وَأَوْفِرُوا جَمِيعًا} أي مجتمعين كوكبة واحدة {وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ} أي وإن من عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن يتثاقلن وليتخلفن عن القتال وهم ضعفة المؤمنين والمنافقون {فَإِنَّ أَصْبَاتَكُمْ} يا معشر المجاهدين {مُصِيبَةٌ} كقتل وهزيمة وجهد من العيش. {قَالَ} أي من يبطىء فرحاً شديداً بتخلفه وحامداً لرأيه {قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ} بالقعود {إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا} أي حاضراً في المعركة فيصيبني ما أصابهم {وَلَئِنْ أَصَبَكُمْ فَضُلٌّ} كفتح وغنيمَةٌ {مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ} أي من يبطىء ندامة على قعوده {كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ} وهذه الجملة اعتراض بين الفعل ومفعوله. والمراد التعجب كأنه تعالى يقول: انظروا إلى ما يقول هذا المنافق كأنه ليس بينكم أيها المؤمنون وبين المنافق صلة في الدين ومعرفة في الصحة ولا مخالطة أصلاً {يَلِيَّتِي كُنْتُ} غايباً {مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا} أي فأصيب غنائم كثيرة وأخذ حظاً وافراً. وقيل: الجملة التشبيهية حال من ضمير ليقولن أي ليقولن مشبهاً بمن لا معرفة بينكم وبينه.

وقيل: هي داخلة في المقول أي ليقولن المثبط للمثبطين من المنافقين، وضعفه المؤمنون: كأن لم تكن بينكم وبين محمد معرفة في الصحة حيث لم يستصحبكم في الغزو حتى تفوزوا بما فاز محمد يا ليتني كنت معهم وغرض المثبط إلقاء العداوة بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم {فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي لإعلاء دين الله {لَّذِينَ يَشْرُونَ لِحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ} وهم المنافقون الذين تخلفوا عن أحد فأمرُوا أن يغيروا ما بهم من النفاق

ويخلصوا الإيمان بالله ورسوله ويجاهدوا في سبيل الله فلم تدخل الباء إلا على المتروك، لأن المنافقين تاركون للآخرة آخذون للدنيا أي فليقاتل الذين يختارون الحياة الدنيا على الآخرة. وعلى هذا فلا بد من حذف تقديره آمنوا ثم قاتلوا. أو المراد ب«الذين» يشرون هم المؤمنون الذين تخلفوا عن الجهاد. وعلى هذا فيشرون بمعنى يبيعون أي فليقاتل في طاعة الله الذين يبيعون الدنيا بالآخرة أي يختارون الآخرة على الدنيا {وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي في طاعة الله {فَيُقْتَلْ} أي يمت شهيداً {أَوْ يَغْلِبْ} أي يظفر على العدو {فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ} أي نعطيه في كلا الوجهين {أَجْرًا عَظِيمًا} وهو المنفعة الخالصة الدائمة المقرونة بالتعظيم وإذا كان الأجر حاصلًا على كلا التقديرين لم يكن عمل أشرف من الجهاد {وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ} أي أي شيء لكم يا معشر المؤمنين غير مقاتلين مع أهل مكة أي لا عذر لكم في ترك المقاتلة {فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي لأجل طاعة الله {وَالْمُسْتَضْعَفِينَ} أي ولأجل المستضعفين {مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ} أي الصبيان. وقيل: المراد بالولدان العبيد والإماء أي وهم قوم من المسلمين الذين بقوا بمكة وعجزوا عن الهجرة إلى المدينة وكانوا يلقون من كفار مكة أذىً شديداً. قال ابن عباس: كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان {الَّذِينَ يَقُولُونَ} في مكة {رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا} وهي مكة وكون أهلها موصوفين بالظلم لأنهم كانوا مشركين وكانوا يؤذون المسلمين ويوصلون إليهم أنواع المكاره {وَجَعَلْنَا مِنَ لَدُنْكَ وَلِيًّا} أي جعلنا من المؤمنين يقوم بمصالحنا ويحفظ علينا ديننا، وانصرنا على أعدائنا برجل يمنعنا من الظالمين. فأجاب الله دعاءهم واستنقذهم من أيدي الكفار لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة جعل عتاب بن أسيد أميراً لهم. وكان الولي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، والنصير عتاب بن أسيد، وكان ابن ثمانى عشرة سنة فكان ينصر المظلومين على الظالمين، وينصف الضعيف من القوي والذليل من العزيز.

{لَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي لغرض نصره دين الله وإعلاء كلمته {وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّغُوتِ} أي في سبيل غير رضا الله {فَقَاتُوا أَوْلِيَاءَ

الشَّيْطَانُ} أي جند الشيطان {إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ} أي إن صنع الشيطان في فساد الحال على جهة الحيلة {كَانَ ضَعِيفًا} لأن الله ينصر أوليائه والشيطان ينصر أوليائه ولا شك أن نصره الشيطان لأوليائه. أضعف من نصره الله لأوليائه ألا ترى أن أهل الخير والدين يبقى ذكرهم الجميل على وجه الدهر، وإن كانوا حال حياتهم في غاية الفقر وأما الملوك والجبابة فإذا ماتوا انقرض أثرهم ولا يبقى في الدنيا رسمهم؟ {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ} نزلت هذه الآية في جماعة من الصحابة: عبد الرحمن بن عوف الزهري، وسعد بن أبي وقاص الزهري، وقدامة بن مظعون الجمحي، ومقداد بن الأسود الكندي، وطلحة بن عبيد الله التيمي كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة يلقون من المشركين أذىً شديداً فيشكون ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون: ائذن لنا في قتالهم ويقول لهم رسول الله: «كفوا أيديكم عن القتل والضرب فإني لم أؤمر بقتالهم واشتغلوا بإقامة دينكم من الصلوات الخمس وزكاة أموالكم». فلما هاجروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وأمروا بقتالهم في وقعة بدر كرهه بعضهم لا شكاً في الدين بل نفوراً عن الأخطار بالأرواح، وخوفاً من الموت بموجب الجبلية البشرية وذلك قوله تعالى: {فَلَمَّا كُتِبَ} أي فرض {عَلَيْهِمْ لِقَاتُ} أي الجهاد في سبيل الله {إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ} كطلحة بن عبيد الله التيمي {يَخْشَوْنَ} أي أهل مكة {كَخَشِيَةِ اللَّهِ} أي كخوفهم من الله {أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً} أي بل أكثر خوفاً لما كان من طبع البشر من الجبن لا للاعتقاد. ثم باتوا وأهل الإيمان يتفاضلون فيه {رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا لِقَاتُ} في هذا الوقت {لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ} أي هلا عافيتنا من بلاء القتال إلى موتنا بأجالنا. وهذا القول استزادة في مدة الكف ويجوز أن يكون هذا مما نطقت به ألسنة حالهم من غير أن يتفوهوا به صريحاً {قُلْ} جواباً لهذا السؤال عن حكمة فرض القتال عليهم من غير توبيخ لأنه لا للاعتراض لحكمه تعالى وترغيباً فيما ينالونه بالقتال من النعيم الباقي {مَتَّعُ} أي منفعة الدنيا {قَلِيلٌ} لأنه سريع التقضي وشيك الانصرام وإن أخرتم إلى ذلك لأجل {وَالْآخِرَةُ} أي ثواب الآخرة لا سيما المنوط بالقتال {خَيْرٌ

لَمَنْ لَقِيَ { الكفر والفواحش. لأن نعم الآخرة كثيرة ومؤبدة وصافية عن كدورات القلوب ويقينية بخلاف نِعَم الدنيا فإنها مشكوكة عاقبتها في اليوم الثاني ومشوبة بالمكارة { وَلَا تُظَلِّمُونَ قَتِيلًا }.

وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي بالغيبة. والباقون بالخطاب أي لا تنقصون من أجور أعمالكم قدر خيط في شق النواة. أو المعنى لا ينقصون من ثواب حسناتهم أدنى شيء { أَيْتَمَّيَا تَكُونُوا } في الحضر أو السفر في البر أو البحر { يُدْرِكْكُمْ لِمَوْثٌ } الذي تكرهون القتال لأجله زعماً منكم أنه من محاله { وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ } أي حصون مرتفعة قوية بالجص { وَإِنْ تُصِيبَهُمْ } أي اليهود والمنافقين { حَسَنَةٌ } أي خصب ورخص السعر وتتابع الأمطار { يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ }.

قال المفسرون: كانت المدينة مملوأة من النعم وقت مَقْدَم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ظهر عناد اليهود والمنافقين على دعائه إياهم إلى الإيمان أمسك الله عنهم بعض الإمساك، كما جرت عادته تعالى في جميع الأمم. فعند هذا قالوا: ما رأينا أعظم شؤماً من هذا الرجل نقصت ثمارنا ومزارعنا وغلت أسعارنا منذ قدم. { وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ } أي جدوبة وشدة وغلاء سعر { يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ } أي هذه من شؤم محمد وأصحابه. أي وإن تصيبهم نعمة نسبوها إلى الله تعالى. وإن تصيبهم بلية أضافوها إليك كما حكى الله عن قوم موسى بقوله تعالى: { وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ } (الأعراف: 131) وعن قوم صالح بقوله تعالى: { قَالُوا طَائِرًا بَكَ وَبِمَنْ مَعَكَ } (النمل: 74). { قُلْ } لهم رداً لزعيمهم الباطل وإرشاداً لهم إلى الحق { كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ } أي كل واحدة من النعمة والبلية من جهة الله تعالى وخلقاً وإيجاداً من غير أن يكون لي مدخل في وقوع شيء منهما بوجه من الوجوه كما تزعمون، بل وقوع الأولى منه تعالى بالذات تفضلاً، ووقوع الثانية بواسطة ذنوب من ابتلي بها عقوبة { فَمَا لَهُؤَلَاءِ لِقَوْمٍ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا } أي وحيث كان الأمر كذلك فأى شيء حصل لهؤلاء المنافقين واليهود حال كونهم بمعزل من أن يفقهوا حديثاً من الأحاديث أصلاً فقالوا ما قالوه. إذ لو فهموا شيئاً من ذلك لفهموا أن الكل من عند الله تعالى. فالنعمة منه تعالى بطريق

التفضل، والبلية منه تعالى بطريق العقوبة على ذنوب العباد عدلاً منه تعالى. {مَا أَصَبَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ} أي ما أصابك أيها الإنسان من نعمة من النعم فهي منه تعالى بالذات تفضلاً وإحساناً من غير استيجاب لها من قبلك {وَمَا أَصَبَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ} أي شيء أصابك من بلية من البليات فهي منها بسبب اقترافها المعاصي الموجبة لها. وعن عائشة رضي الله عنها ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها، وحتى انقطاع شسع نعله إلا يذنب وما يعفو الله عنه أكثر {وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا} أي ليس لك إلا الرسالة والتبليغ وقد فعلت ذلك وما قصرت {وَوَكَّفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} على جدك وعدم تقصيرك في أداء الرسالة وتبليغ الوحي فأما حصول الهداية فليس إليك بل إلى الله {مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}. وهذه الآية تدل على أنه لا طاعة إلا لله البتة لأن طاعة الرسول لا تكون إلا طاعة لله. وقال الشافعي رضي الله عنه: وهذه الآية تدل على أن كل تكليف كلف الله به عباده في باب الوضوء والصلاة والزكاة، والصوم والحج وسائر الأبواب في القرآن ولم يكن ذلك التكليف مبيناً في القرآن فحينئذ لا سبيل لنا إلى القيام بتلك التكاليف إلا ببيان الرسول وإذا كان الأمر كذلك لزم القول بأن طاعة الرسول عين طاعة الله.

قال مقاتل: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: «من أحبني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله». فقال المنافقون: لقد قارب هذا الرجل الشرك وهو ينهى أن نعبد غير الله ويريد أن نتخذه رباً كما اتخذت النصارى عيسى فأنزل الله هذه الآية {وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَافِظًا} وجواب الشرط محذوف والمذكور تعليل له. أي ومن أعرض بقلبه عن حكمك يا محمد فأعرض عنه. أو المعنى ومن أعرض عن طاعة الله بظاهرهم فلا ينبغي أن تغتم بسبب ذلك الإعراض وأن تحزن، فما أرسلناك لتحفظ الناس عن المعاصي. أو المعنى فما أرسلناك لتشتغل بزجرهم عن ذلك التولي. ثم نسخ هذا بآية الجهاد فالله تعالى ذكر هذا الكلام تسلية له صلى الله عليه وسلم عن الحزن، فإنه صلى الله عليه وسلم كان يشتد حزنه بسبب كفرهم وإعراضهم. {وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ} أي يقول المنافقون عبد الله ابن أبي وأصحابه إذا أمرتهم

بشيء: شأنا طاعة أو منا طاعة أو أمرك يا محمد طاعة
مر بما شئت نفعله. {قَادَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ} أي خرجوا من
مجلسك {بَيَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ} أي تفكر ليلاً
فريق من المنافقين وهم رؤساؤهم غير الذي تأمر وتكلموا
فيما بينهم بعصيانك وتوافقوا عليه {وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ}
أي ينزل إليك ما يتدبرونه ليلاً في جملة ما يوحي إليك
فيطلعك على أسرارهم أو يثبت ذلك في صحائف أعمالهم
ليجازوا به {فَاعْرِضْ عَنْهُمْ} أي لا تهتك سترهم ولا
تفضحهم إلى أن يستقيم أمر الإسلام {وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ}
في شأنهم فإن الله يكفيك شرهم وينتقم منهم {وَكَفَى
بِاللَّهِ وَكِيلًا} أي مفوضاً إليه لمن توكل عليه {أَقْلَابًا يَتَدَبَّرُونَ
الْقُرْآنَ} أي يعرضون عن القرآن فلا يتأملون فيه ليعلموا
كونه من عند الله تعالى بمشاهدة ما فيه من الشواهد
التي من جملتها هذا الوحي الناطق بنفاقهم {وَلَوْ كَانَتْ
الْقُرْآنُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ} كما يزعمون {لَوَجَدُوا فِيهِ} أي
القرآن {خُتْلَفًا كَثِيرًا} بأن يكون بعض أخباره غير مطابق
للواقع إذ لا علم بالأمور الغيبية ماضية كانت أو مستقبلية
لغيره تعالى، وحيث كانت كلها مطابقة للواقع تعين كونه
من عنده تعالى. {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ
أَدَّعَوْا بِهِ} أي وإذا جاء المنافقين خبر بأمر من الأمور
سواء كان من باب الأمن أو من باب الخوف أفسوه وكان
ذلك سبب الضرر، لأن هذه الأراجافات لا تنفك عن الكذب
الكثير، ولأن العداوة الشديدة صارت قائمة بين المسلمين
والكفار وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث
السرايا، فإذا غلبوا أو بادر المنافقون يستخبرون عن حالهم
ثم يتحدثون به قبل أن يحدث به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيضعفون به قلوب المؤمنين فيأنزل الله هذه
الآية. {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَبْطِئُوهُ مِنْهُمْ} أي ولو ردوا الخبر الذي تحدثوا به
إلى الرسول وإلى ذوي العقل والرأي من المؤمنين وهم
كبار الصحابة كابي بكر، وعمر وعثمان، وعلي بأن لم
يحدثوا به حتى يكون هؤلاء هم المذنبين يظهره لعلم ذلك
الخبر من يستخرجونه من جهة هؤلاء. أي ولو أن هؤلاء
المنافقين المذيعين ردوا أمر الأمن والخوف إلى الرسول
وإلى أولي الأمر وطلبوا معرفة الحال فيه من جهتهم
لعلمه هؤلاء المنافقون المذيعون من جانب الرسول ومن

جانب أولي الأمر {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ} ببعثه
 محمد صلى الله عليه وسلم وإنزال القرآن {لَاتَّبَعْتُمُ
 الشَّيْطَانَ} وكفرتم بالله {إِلَّا قَلِيلًا} منكم فإن ذلك القليل
 بتقدير عدم بعثة محمد صلى الله عليه وسلم، وعدم إنزال
 القرآن ما كان يتبع الشيطان وما كان يكفر بالله وهم مثل
 قيس بن ساعدة وورقة بن نوفل، وزيد بن عمرو بن نفيل
 وأضرابهم {فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي في طاعة الله.
 قيل: وهذا متصل بقوله تعالى: {وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ} (النساء: 57). وقيل: هذا معطوف على قوله
 تعالى: {فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ} (النساء: 67). {لَا تُكَلِّفُ إِلَّا
 نَفْسَكَ} أي إلا فعل نفسك فلا يضرك مخالفتهم فتقدم أنت
 إلى الجهاد وإن لم يساعدك أحد فإن الله ناصر. واعلم
 أن الجهاد في حق غير الرسول من فروض الكفايات فما
 لم يغلب على الظن أنه يفيد لم يجب بخلاف الرسول
 صلى الله عليه وسلم فإنه على ثقة من النصر والظفر.
 {وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ} أي على الخروج معك بدلاً للنصيحة
 فإنهم أثمون بالتخلف لأن القتال كان مفروضاً عليهم إذ
 ذاك، فإن فرضه في السنة الثانية وهذه القضية في
 الرابعة، كما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واعد أبا سفيان بعد حرب أحد موسم بدر الصغرى في ذي
 القعدة فلما بلغ الميعاد دعا الناس إلى الخروج فكرهه
 بعضهم. فنزلت هذه الآية {عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بَاسَ الَّذِينَ
 كَفَرُوا} أي أن يمنع صولة كفار مكة، وعسى وعد من الله
 تعالى واجب الإنجاز {وَاللَّهُ أَشَدُّ بَاسًا} أي قوة من قريش
 {وَأَشَدُّ تَنكِيلًا} أي تعذيباً {مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ
 نَصِيبٌ مِّنْهَا} أي من ثوابها ويندرج فيها الدعاء للمسلم فإنه
 شفاعته إلى الله تعالى {وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ
 كِفْلٌ مِّنْهَا} أي نصيب من وزرها مساو لها في المقدار.
 والغرض من هذه الآية بيان أنه صلى الله عليه وسلم لما
 حرضهم على الجهاد فقد استحق بذلك التحريض أجراً
 عظيماً. ولو لم يقبلوا أمره صلى الله عليه وسلم لم يرجع
 إليه من عصيانهم شيء من الوزر، وذلك لأنه صلى الله
 عليه وسلم بذل الجهد في ترغيبهم في الطاعة ولم
 يرغبهم في المعصية ألبتة فحقاً يرجع إليه من طاعتهم أجر
 ولا يرجع إليه من معصيتهم وزر {وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ
 شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا} أي قادراً على إيصال الجزاء إلى الشافع مثل

ما يوصله إلى المشفوع فيه وحافظاً للأشياء شاهداً عليها فهو عالم بأن الشافع يشفع في حق أو في باطل فيجازي كلاً بما علم منه {وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا} أي إذا سلم عليكم فردوا على المسلم رداً أحسن من ابتدائه أو أجيبوا التحية بمثلها ومنتهى الأمر في السلام أن يقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بدليل أن هذا القدر هو الوارد في التشهد فالأحسن هو أن المسلم إذا قال: السلام عليك زيد في جوابه الرحمة، وإن ذكر السلام والرحمة في الابتداء زيد في جوابه البركة، وإن ذكر الثلاثة في الابتداء أعيدت في الجواب، ورد الجواب واجب على الفور وهو فرض على الكفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقيين والأولى للكل أن يذكروا الجواب إظهاراً للإكرام ومبالغة فيه وترك الجواب إهانة، والإهانة ضرر، والضرر حرام. وإذا استقبلك واحد فقل: سلام عليكم واقصد الرجل والملكين فإنك إذا سلمت عليهما رداً السلام عليك ومن سلم الملك عليه فقد سلم من عذاب الله. وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم». وروي أنه صلى الله عليه وسلم قال: «لا تبدأ اليهودي بالسلام وإذا بدأك فقل وعليك». وعن أبي حنيفة أنه قال: لا يبدأ اليهود بالسلام في كتاب ولا في غيره. وعن أبي يوسف قال: لا تسلم عليهم ولا تصافحهم، وإذا دخلت عليهم فقل: السلام على من أتبع الهدى. ورخص بعض العلماء في ابتداء السلام عليهم إذا دعت إلى ذلك حاجة وأما إذا سلموا علينا فقال أكثر العلماء: ينبغي أن يقال: وعليك. ثم ههنا تفرع وهو أنا إذا قلنا لهم: وعليكم السلام فهل يجوز ذكر الرحمة؟ فقال الحسن: يجوز أن يقال للكافر: وعليكم السلام، لكن لا يقال: ورحمة الله لأنها استغفار. وعن الشعبي أنه قال لنصراني وعليكم السلام ورحمة الله، ف قيل له في ذلك، فقال: أليس في رحمة الله يعيش. وقيل: التحية بالأحسن عند كون المسلم مسلماً ورد مثلها عند كونه كافراً. والمقصود من هذه الآية: الوعيد، فإن الواحد من جنس الكفار قد يسلم على الرجل المسلم، ثم إن ذلك المسلم يتفحص عن حاله بل ربما قتله طمعاً منه في سلبه فالله تعالى زجر عن ذلك فإياكم أن تتعرضوا له بالقتل {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بِكُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا} أي محاسباً على كل أعمالكم وكافياً في إيصال جزاء أعمالكم إليكم

فكونوا على حذر من مخالفة هذا التكليف. وهذا يدل على شدة الاعتناء بحفظ الدماء {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} مبتدأ وخبر. قال بعضهم: كأنه تعالى يقول من سلم عليكم فاقبلوا سلامه وأكرموه بناءً على الظاهر فإن البواطن إنما يعرفها الله الذي لا إله إلا هو وإنما ينكشف بواطن الخلق للخلق في يوم القيامة. {لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ} أي والله ليحشرنكم من قبوركم إلى حساب يوم القيامة {لَا رَيْبَ فِيهِ} أي يوم القيامة {وَمَنْ أَضْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا} وهذا استفهام على سبيل الإنكار. والمقصود منه بيان أنه يجب كونه تعالى صادقاً، وأن الكذب والخلف في قوله تعالى محال {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَفِقِينَ فِتْنِينَ} أي ما لكم يا معشر المؤمنين صرتم في أمر المنافقين فرقتين وهو استفهام على سبيل الإنكار. أي لم تختلفون في كفرهم مع أن دلائل كفرهم ونفاقهم ظاهرة جلية. فليس لكم أن تختلفوا في كفرهم بل يجب أن تقطعوا به. نزلت هذه الآية في عشرة نفر قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم مسلمين فأقاموا بالمدينة ما شاء الله ثم قالوا: يا رسول الله نريد أن نخرج إلى الصحراء فائذن لنا فيه، فأذن لهم. فلما خرجوا لم يزالوا يرحلون مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فتكلم المؤمنون فيهم. فقال بعضهم: لو كانوا مسلمين مثلنا لبقوا معنا وصبروا كما صبرنا. وقال قوم: هم مسلمون وليس لنا أن ننسبهم إلى الكفر إلى أن يظهر أمرهم. فبين الله تعالى نفاقهم في هذه الآية {وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ} أي ردهم إلى أحكام الكفار من الذل والسبي والقتل {بِمَا كَسَبُوا} من إظهار الكفر بعدما كانوا على النفاق. وذلك أن المنافق ما دام يكون متمسكاً في الظاهر بالشهادتين لم يكن لنا سبيل إلى قتله فإذا أظهر الكفر فحينئذ يجري الله تعالى عليه أحكام الكفار {أُثْرِيذُونَ} أن تهذوا من أضل الله عن الإيمان {وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ} عن دينه {فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا} إلى إدخاله في الإيمان {وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ} كما كفروا أي تمنوا كفركم بمحمد والقرآن كفراً مثل كفركم {فَتَكُونُونَ} أنتم وهم {سَوَاءً} في الكفر {فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ} حتى يهاجروا في سبيل الله أي إذا كان حالهم ودادة كفركم فلا توالوهم حتى ينتقلوا من أعمال الكفار إلى أعمال المسلمين لأجل أمر الله تعالى.

اعلم أن الهجرة تارة تحصل بالانتقال من دار الكفر إلى دار الإيمان، وأخرى تحصل بالانتقال عن أعمال الكفار إلى أعمال المسلمين. قال صلى الله عليه وسلم: «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

وقال المحققون: الهجرة في سبيل الله عبارة عن ترك منهيات الله وفعل مأموراته وذلك يشمل مهاجرة دار الكفر، ومهاجرة شعار الكفر وإنما قيد الله تعالى الهجرة بكونها في سبيل الله لإخراج الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام ومن شعار الكفر إلى شعار الإسلام لغرض من أغراض الدنيا. فإنما المعتبر وقوع تلك الهجرة لأجل أمر الله تعالى {فَإِنْ تَوَلَّوْا} أي أعرضوا عن الإيمان والهجرة ولزموا مواضعهم خارجاً عن المدينة {فَخَذُوهُمْ} أي فأسروهم إذا قدرتم عليهم {وَقُتِلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} أي في الحل والحرم فإن حكمهم حكم سائر المشركين أسراً وقتلاً {وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ} في هذه الحالة {وَلِيًّا} يتولى شيئاً من مهماتكم {وَلَا تَصِيرُوا} ينصركم على أعدائكم {إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ} أي ينتهون {إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} أي إلا من دخل في عهد من كان داخلياً في عهدكم فهم أيضاً داخلون في عهدكم. أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في حق هلال بن عويمر الأسلمي، وسراقة بن مالك المدلجي وبنو خزيمة بن عامر بن عبد مناف. وفي هذه الآية بشارة عظيمة لأهل الإيمان لأنه تعالى لما رفع السيف عن التجأ إلى من التجأ إلى المسلمين فبان يرفع العذاب في الآخرة عن التجأ إلى محبة الله ومحبة رسوله كان أولى. {أَوْ} إلا الذين {جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ} أي ضاقت {صُدُورُهُمْ} عن المقاتلة فلا يريدون {أَنْ يُقْتَلُوا} لأنكم مسلمون وللعهد {أَوْ} لا يريدون أن {يُقْتَلُوا قَوْمَهُمْ} لأنهم أقاربهم فهم لا عليكم ولا لكم. أي لما أمر الله بأخذ الكفار وقتلهم استثنى من المأمور فريقين أحدهما من ترك المحاربين ولحق بالمعاهدين والآخر من أتى المؤمنين وكف عن قتال الفريقين {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ} ببسط صدورهم وتقوية قلوبهم وإزالة الرعب عنها. والمعنى أن ضيق صدورهم عن قتالكم إنما هو بقذف الله الرعب في قلوبهم ولو قوى قلوبهم على قتال المسلمين لتسلطوا عليهم. والمقصود من هذا الكلام أن الله تعالى من على المسلمين بكف بأس المعاهدين

{فَلَقُلْتُ لَكُمْ} وهذا في الحقيقة جواب «لو» وما قبله توطئة له، وأعيدت اللام توكيداً {فَإِنْ عُنَزْتُ لَكُمْ} أي تركوكم {فَلَمْ يُقْتَلُوا} وَالْقَوْلُ الْيَكْمُ {السَّلَامُ} أي الانقياد للصلح والأمان {فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا} أي طريقاً بالأسير أو بالقتل {سَتَجِدُونَ} عن قريب {ءآخِرِينَ} أي قوماً من المنافقين غير من سبق وهم قوم من أسد وغطفان كانوا مقيمين حول المدينة فإذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا. وقالوا لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا على دينكم ليأمنوا من قتال المسلمين وإذا رجعوا إلى قومهم كفروا أو نكثوا عهودهم ليأمنوا من قومهم حتى كان الرجل منهم يقول له قومه: بماذا أسلمت؟ فيقول: أمنت بهذا القرد وبهذا العقرب والخنفساء، كما قال تعالى: {يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا دِينَهُمْ وَيَتَّخِذُوا الْكُفْرَ إِسْلَامًا} أي يأمنون من قتالكم بإظهار الإسلام عندكم {وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ} أي من بأسهم بإظهار الكفر إذا رجعوا إليهم {كُلِّمُوا مَا يُرِيدُونَ} أي كلما دعوا إلى قتال المسلمين {أُزْكِسُوا فِيهَا} أي قلبوا في الفتنة أقبح قلب وكانوا فيها شراً من كل عدو شرير. أي كلما دعاهم قومهم إلى الكفر وقتال المسلمين رجعوا إليه وهذا استعارة لشدة إصرارهم على الكفر وعداوة المسلمين لأن من وقع في شيء منكوساً يتعذر خروجه منه {فَإِنْ لَمْ يَعْزُبُوا عَنْ كُفْرِهِمْ وَلَمْ يُؤْمِنُوا} أي إن لم يتركوا قتالكم ولم يطلبوا الصلح منكم ولم يكفروا أيديهم عن قتالكم فخذوهم أي وأسروهم واقتلوهم حيث ثقتموهم أي وجدتموهم في الحل والجرم {وَأُولَئِكَ} أي أهل هذه الصفة {جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا} أي جعلنا لكم على جواز قتل هؤلاء حجة واضحة وهي ظهور عداوتهم وانكشاف حالهم في الكفر والغدر وإضرارهم بأهل الإسلام أو جعلنا لكم عليهم تسلطاً ظاهراً حيث أذنا لكم في أخذهم وقتلهم {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً} أي ليس لمؤمن أن يقتل مؤمناً ألبتة إلا عند الخطأ وهو ما إذا رأي عليه شعار الكفار أو وجدته في عسكرهم فظنه مشركاً فهنا يجوز قتله ولا شك أن هذا خطأ فإنه ظن أنه كافر مع أنه غير كافر.

روي أن عياش بن أبي ربيعة أسلم في مكة وهاجر إلى المدينة قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إليها،

وتحصن في أطم من أطامها خوفاً من قومه، فأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا تجلس تحت سقف حتى يرجع فخرج أبو جهل بن هشام، والحرث بن زيد بن أبي أنيسة فأتياه، فقال أبو جهل: أليس إن محمداً يأمرك ببر الأم؟ فانصرف وأحسن إلى أمك وأنت على دينك. فرجع إلى مكة فلما دنوا من مكة قيذا يديه ورجليه وجلده كل واحد منهما مائة جلدة، فلما دخل على أمه حلفت لا يزول عنه القيد حتى يرجع إلى دينه الأول فتركوه موثوقاً مطروحاً في الشمس ما شاء الله، ففعل بلسانه فاتاه الحرث ابن زيد فقال: يا عياش إن كان دينك الأول هدى فقد تركته، وإن كان ضلالاً فقد دخلت الآن فيه. فغضب عياش من مقالته وقال: والله لا ألقاك خالياً أبداً إلا قتلتك ثم هاجر بعد ذلك وأسلم الحرث بعد ذلك، وهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقية عياش في ظهر قباء خالياً ولم يشعر بإسلامه فقتله، فلما أخبره الناس بأنه كان مسلماً ندم على فعله وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: قتلته ولم أشعر بإسلامه فنزلت هذه الآية {وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً} بأن يقصد رمي المشرك فأصاب مسلماً، أو يظن الشخص مشركاً فقتله فبان مسلماً أو يضرب المسلم بضربة لا تقتل غالباً فيموت منها.

فالأول: خطأ في الفعل.

والثاني: خطأ في القصد.

والثالث: خطأ في القتل وإن كان عمداً في الضرب

ولذلك سمي شبه العمد {فَتَّحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ} أي فعلية إعتاق نسمة محكوم بإسلامها وإن كانت صغيرة ودية مؤداة إلى ورثة المقتول يقتسمونها كسائر الموارث {إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا} أي إلا أن يعفو أهل المقتول عن الدية ويتركوها وسمي العفو عنها صدقة حثاً عليه وتنبهاً على فضله. وفي الحديث «كل معروف صدقة». {فَإِنْ كَانَ} أي المقتول خطأ {مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ} أي من سكان دار الحرب {وَهُوَ مُؤْمِنٌ} ولم يعلم القاتل بكونه مؤمناً {فَتَّحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} أي فالواجب على القاتل بسبب قتله الواقع على سبيل الخطأ هو تحرير الرقبة، وأما الدية فلا تجب إذ لا وراثة بين المقتول وبين أهله لأنهم محاربون كالحرث بن زيد فإنه من قوم محاربين لرسول صلى الله عليه وسلم، وأما الكفارة فإنها حق الله

تعالى ليقوم المعتوق به مقام المقتول في المواظبة على العبادات {وَإِنْ كَانَ} أي المقتول خطأ {مِنْ قَوْمٍ} كفرة {بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} أي عهد مؤقت أو مؤبد {قَدِيَّةٌ} أي فعلى قاتله دية {مُسَلَّمَةٌ} {إِلَى أَهْلِهِ} أي المقتول. وهي ثلث دية المؤمن إن كان نصرانياً أو يهودياً تحل مناكحته، وثلثا عشرها إن كان مجوسياً أو كتابياً لا تحل مناكحته {وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} على القاتل {فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ} أي فمن كان فقيراً فعليه ذلك الصيام بدلاً عن الرقبة. وقال مسروق: بدلاً عن مجموع الكفارة والدية والتتابع واجب حتى لو أفطر يوماً وجب الاستئناف إلا أن يكون الفطر بحيض أو نفاس {تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ} أي شرع ذلك تجاوزاً من الله على تقصيره في ترك الاحتياط لأنه لو بالغ في الاحتياط لم يصدر عنه ذلك الفعل {وَكَانَ اللَّهُ عَليماً} بأن القاتل لم يتعمد {حَكِيماً} في أنه تعالى ما يؤاخذ به ذلك الخطأ {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ}.

روي أن مقيس بن ضيابة الكناني كان قد أسلم هو وأخوه هشام، فوجد مقيس أخاه هشاماً قتيلاً في بني النجار فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر له القصة فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه زبير ابن عياض الفهري وكان من أصحاب بدر إلى بني النجار يأمرهم بتسليم القاتل إلى مقيس ليقتص منه إن علموه وبأداء الدية إن لم يعلموه. فقالوا: سمعاً وطاعة، فأتوه بمائة من الإبل فانصرفا راجعين إلى المدينة حتى إذا كانا ببعض الطريق تغفل مقيس الكناني رسول سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الفهري فرماه بصخرة فشدخه، ثم ركب بعيراً من الإبل واستاق بقيتها راجعاً إلى مكة كافراً، فنزلت هذه الآية وهو الذي استثناه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ممن أمنه فقتل وهو متعلق بأستار الكعبة {خَالِدًا فِيهَا} حال مقدرة من فاعل فعل مقدر يقتضيه المقام. كأنه قيل: فجزاؤه أن يدخل جهنم خالداً فيها {وَوَعَصَبَ اللَّهِ عَلَيْهِ} أي انتقم منه عطف على مقدر كأنه قيل بطريق الاستئناف: حكم الله بأن جزاءه ذلك وغضب عليه {وَوَلَعَنَهُ} أي أبعده عن الرحمة بجعل جزائه ما ذكر {وَأَعَدَّ لَهُ} في جهنم {عَذَابًا عَظِيمًا} لا يقدر قدره.

وقال ابن عباس: ومن يقتل مؤمناً رسول سيدنا رسول الله متعمداً بقتله أي بأن يقصد قتله بالسبب الذي يعلم إفضاءه إلى الموت سواء كان ذلك جارحاً أو لم يكن فجزاؤه جهنم بقتله عامداً عالماً بكونه مؤمناً خالداً فيها بشركه وارتداده وغضب الله عليه بأخذه الدية، ولعنه بقتله غير قاتل أخيه، وأعدَّ له عذاباً عظيماً أي شديداً بجرأته على الله {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا صَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي سافرتم في الغزو {فَتَبَيَّنُوا} أي تحققوا حتى يتبين لكم المؤمن من الكافر. قرأ حمزة والكسائي هنا في الموضعين. وفي الحجرات: فتثبتوا أي اطلبوا الثبوت والمراد في الآية فتأنوا واتركوا العجلة واحتاطوا {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمَ} أي لا تقولوا بغير تأمل لمن حياكم بتحية الإسلام أو لمن ألقى إليكم الانقياد بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله {لَسْتَ مُؤْمِنًا} فتقتلونه {تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} أي حال كونكم طالبين لماله الذي هو سريع النفاذ {فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ} أي ثواب كثير {كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ} أي مثل ذلك الذي ألقى إليكم السلام كنتم أنتم أيضاً في أول إسلامكم لا يظهر منكم للناس غير ما ظهر منه لكم من تحية الإسلام ونحوها. {فَمَنْ أَلَّهُ عَلَيْكُمْ} بأن قيل منكم تلك المرتبة وعصم بها دماءكم وأموالكم ولم يأمر بالتفحص عن سرائركم {فَتَبَيَّنُوا} أي إذا كان الأمر كذلك أي فقيسوا حاله بحالكم وافعلوا به ما فعل بكم في أوائل أموركم من قبول ظاهر الحال من غير وقوف على توأطىء الظاهر والباطن {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ} من الأعمال الظاهرة والخفية {خَبِيرًا} فيجازيكم بحسبها إن خير فخير وإن شراً فشر. فلا تتهاونوا في القتل واحتاطوا فيه. نزلت هذه الآية في شأن مرداس بن نهيك رجل من أهل فدك وكان قد أسلم هو ولم يسلم غيره من قومه فذهبت سرية رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه مع أميرهم غالب بن فضالة فهربوا وبقي مرداس لثقتهم بإسلامه، فلما رأى الخيل ألجا غنمه إلى عاقول من الجبل، فلما تلاحقوا وكبروا، كبر ونزل وقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم. فقتله أسامة بن زيد واستاق غنمه. فأخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد وجداً شديداً وقال: «قتلتموه إرادة ما معه» فقال: أسامة إنه قال بلسانه دون قلبه. فقال صلى الله عليه وسلم: «هلا

شقت عن قلبه» ثم قرأ هذه الآية على أسامة فقال: يا رسول الله استغفر لي. فقال: «فكيف وقد تلا لا إله إلا الله؟» قال أسامة: فما زال صلى الله عليه وسلم يعيدها حتى وددت إن لم أكن أسلمت إلا يومئذ ثم استغفر لي ثلاث مرات وقال: «أعتق رقبة».

{لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ} الذين أذن لهم في القعود عن الجهاد اكتفاء بغيرهم الذين هم {مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ} من مرض أو عاهة، من عمي أو عرج أو زمانة أو نحوها. وفي معناه العجز عن الأهبة.

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وعاصم بالرفع بدل من «القاعدون»، ونافع وابن عامر والكسائي. والباقون بالنصب على الحال من «القاعدون». والأعمش بالجاء على الصفة للمؤمنين {وَلِمُجْهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ}.

قال ابن عباس: أي لا يستوي القاعدون عن بدر والخارجون إليها. {فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجْهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ} أولي الضرر {دَرَجَةً} أي فضيلة في الآخرة لأن المجاهد باشر الجهاد بنفسه وماله مع النية وأولو الضرر كانت لهم نية ولم يباشروا الجهاد، فنزلوا عن المجاهدين درجة {وَكَلًّا} من المجاهدين والقاعدين {وَعَدَّ اللَّهُ لِحُسْنَى} أي الجنة بإيمانهم {وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجْهِدِينَ} في سبيل الله {عَلَى الْقَاعِدِينَ} الذين لا عذر لهم ولا ضرر {أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِّنْهُ} أي من الله تعالى {وَمَغْفِرَةً} للذنوب {وَرَحْمَةً} من العذاب {وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا} لمن خرج إلى الجهاد {رَّحِيمًا} لمن مات على التوبة. وقيل: هذا التفضيل بين المجاهدين والقاعدين غير أولي الضرر فقط. وذلك إما لتنزيل الاختلاف بين التفضيلين منزلة الاختلاف الذاتي، كأنه قيل: فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة لا يقادر قدرها ولا يبلغ كنهها وإما للاختلاف بالذات بين التفضيلين على أن المراد بالتفضيل الأول ما أعطاهم الله تعالى عاجلاً في الدنيا من الغنيمة والظفر، والذكر الجميل الحقيقي بكونه درجة واحدة وبالتفضيل الثاني ما أنعم به في الآخرة من الدرجات العالية كأنه قيل: وفضلهم عليهم في الدنيا درجة واحدة وفي الآخرة درجات لا تحصى. أما أولو الضرر فهم مساوون للمجاهدين ويدل على المساواة النقل والعقل. أما النقل: فقوله تعالى: {ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ

سُفْلِينَ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ} (التين: 5،6) وذكر بعض المفسرين في تفسير ذلك أن من صار هرماً كتب الله له أجر ما كان يعمل قبل هرمه، غير منقوص من ذلك شيئاً. وأما العقل: فالمقصود من جميع الطاعات استنارة القلب بنور معرفة الله تعالى فإن حصل الاستواء فيه للمجاهد والقاعد فقد حصل الاستواء في الثواب، وإن كان القاعد أكثر خطأ من هذا الاستغراق كان هو أكثر ثواباً.

وقال بعضهم: والمراد بقوله: {وَفَضَّلَ اللَّهُ لِمُجَاهِدِينَ} لدفع التكرار هو من كان مجاهداً في كل الأمور بالظاهر والقلب. وهو أشرف أنواع المجاهدة، وحاصل هذا الجهاد صرف القلب من الالتفات إلى غير الله إلى الاستغراق في طاعة الله ولما كان هذا المقام أعلى جعل فضيلته درجات. {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ لِمَلَائِكَةٍ} أي ملك الموت وأعوانه وهم ستة: ثلاثة منهم يلون قبض أرواح المؤمنين. وثلاثة يلون قبض أرواح الكفار. {ظَلَّوْا أَنْفُسِهِمْ} بترك الهجرة واختيار مجاورة الكفرة الموجبة للإخلال بأمور الدين فإن هذه الآية نزلت في ناس من مكة قد أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة فريضة، فقتلوا يوم بدر مع الكفار منهم: علي بن أمية بن خلف، والحرث بن زمعة، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبه بن الحجاج، وأبو قيس بن الفاكه {قَالُوا} أي الملائكة لهم حين القبض: {فِيمَ كُنْتُمْ} أي في أي شيء كنتم من أمر دينكم أي أكنتم في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أم كنتم مشركين أو فِيمَ كنتم في حرب محمد أو في حرب أعدائه. {قَالُوا} معتذرين اعتذاراً غير صحيح: {كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ} أي كنا مقهورين في أرض مكة في أيدي الكفار {قَالُوا} أي الملائكة لهم توبيخاً مع ضرب وجوههم وأدبارهم {أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا} أي إنكم كنتم قادرين على الخروج من مكة إلى بعض البلاد التي لا تمنعون فيها من إظهار دينكم فبقيتهم بين الكفار.

وقال ابن عباس: أي ألم تكن المدينة آمنة فتهاجروا إليها {قَالُوا لَيْكَ مَاوَاهُمْ} في الآخرة {جَهَنَّمُ} كما أن ماوَاهم في الدنيا دار الكفر لتركهم الفريضة ف«ماوَاهم» مبتدأ، و«جهنم» خبره، والجملة خبر ل«أولئك». وهذه الجملة خبران وقوله تعالى: «قالوا فيم كنتم» حال من «الملائكة»

أو هو الخبر والعائد منه محذوف أي قالوا لهم: {وَسَاءَتْ مَصِيرًا} أي بنس مصيرهم جهنم {إِلَّا لِمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ} أي الصبيان أو المماليك {لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً} أي لا يقدرّون على حيلة الخروج ولا نفقة أو كان بهم مرض، أو كانوا تحت قهر قاهر يمنعهم من تلك المهاجرة {وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} أي لا يعرفون طريقاً ولا يجدون من يدلهم على الطريق. كعياش بن أبي ربيعة بن هشام، وسيدنا عبد الله بن عباس وأمه اسمها لبابة، كما قال: كنت أنا وأمي ممن عفا الله عنه بهذه الآية {قَاوُلِيكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ} وذكر العفو بكلمة «عسى» لا بالكلمة الدالة على القطع، لأن الإنسان لشدة نفرتة عن مفارقة الوطن ربما ظن نفسه عاجزاً عنها، مع أنه لا يكون كذلك في الحقيقة فكانت الحاجة إلى العفو شديدة في هذا المقام {وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا} لما كان منهم {عَفُورًا} لمن تاب منهم {وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً} في المعيشة أي ومن يهاجر في طاعة الله إلى بلد آخر يجد في أرض ذلك البلد من الخير والنعمة ما يكون سبباً لرغم أنف أعدائه الذين كانوا معه في بلده الأصلية، وذلك لأن من ذهب إلى بلدة أجنبية فإذا استقام أمره في تلك البلدة ووصل ذلك الخبر إلى أهل بلده خجلوا من سوء معاملتهم معه ورغمت أنوفهم بسبب ذلك {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ} أي إلى موضع أمر الله ورسوله {ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ} قبل أن يصل إلي المقصد وإن كان خارج باب {فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ} أي فقد وجب أجر هجرته عند الله بإيجابه على نفسه بحكم الوعد والتفضل والكرم، لا بحكم الإستحقاق الذي لو لم يفعل لخرج عن الإلهية {وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا} لما كان منه من القعود إلى وقت الخروج {رَجِيمًا} بإكمال أجر الهجرة، فكذلك كل من قصد فعل طاعة ولم يقدر على إتمامها كتب الله له ثوابها كاملاً.

روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل عليه قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ لَمَلَكَتْهُ} إلى آخر الآيات. بعث بها إلى مكة فتليت على المسلمين الذين كانوا فيها إذ ذاك فسمعها رجل من بني ليث شيخ مريض كبير يقال له: جندع بن ضمرة فقال لبنيه: احملوني فإني لست

من المستضعفين وإني لأهتدي الطريق والله لا أبيت الليلة بمكة فحملوه على سرير متوجهاً إلى المدينة فلما بلغ التنعيم أشرف على الموت فصفق بيمينه على شماله، ثم قال: اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايعك عليه رسولك فمات، فبلغ خبره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: توفي بالمدينة لكان أتم أجراً، وضحك المشركون وقالوا: ما أدرك ما طلب فأنزل الله تعالى قوله: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ} الآية. قالوا: كل هجرة في غرض ديني من طلب علم أو حج أو جهاد أو نحو ذلك فهي هجرة إلى الله تعالى وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم {وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْضُوا مِنْ الصَّلَاةِ} أي إذا سافرت أي مسافرة كانت فليس عليكم ماثم في أن تردوا الصلاة من أربع ركعات إلى ركعتين إذا كان السفر طويلاً لغير معصية. وهو عند الشافعي ومالك أربعة برد وهي مرحلتان، وعند أبي حنيفة ثلاثة أيام بلياليهن. وروي عن عمر أنه قال: يقصر في يوم تام وبه قال الزهري والأوزاعي وقال أنس بن مالك: المعتبر خمس فراسخ {إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمْ لِذِينَ كَفَرُوا} أي إن خفتم أن يتعرضوا لكم بما تكرهونه من القتال وغيره. وقال ابن عباس: أي إن علمتم أن يقتلوكم في الصلاة.

وهذا الشرط بيان للواقع إذ ذاك، وهو أن غالب أسفار نبينا صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم تخل من خوف العدو لكثرة المشركين، وأهل الحرب إذ ذاك فحينئذ لا يشترط الخوف بل للمسافر القصر مع الأمن لما في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم سافر بين مكة والمدينة، لا يخاف إلا الله عز وجل فكان يصلي ركعتين. قال يعلى بن أمية: قلت لعمر: إنما قال الله تعالى: {إِنْ خِفْتُمْ} وقد أمن الناس. قال عمر: قد عجت مما عجت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته» رواه مسلم. {إِنَّ الْكُفْرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا} أي إن العداوة الحاصلة بينكم وبين الكافرين قديمة، والآن قد أظهرتم خلافهم في الدين، وازدادت عداوتهم بسبب شدة العداوة وقصدوا إتلافكم إن قدروا، فإن طالت صلاتكم فرموا وجدوا الفرصة في قتلكم فعلى هذا رخصت لكم في قصر

الصلاة. {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ} أي إذا كنت يا أشرف الخلق مع المؤمنين في خوفهم فأردت أن تقيم بهم الصلاة فاجعلهم طائفتين، فلتقم منهم طائفة معك فصل بهم ولتقف الطائفة الأخرى بإزاء العدو ليحرسوكم منهم {وَلْيَأْخُذُوا} أي الطائفة الذين يصلون معك {أَسْلِحَتَهُمْ} من التي لا تشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر فإن ذلك أقرب إلى الاحتياط وأمنع للعدو من الإقدام عليهم {قَائِدًا سَاجِدًا} أي القائمون معك وأتموا صلاتهم بعد نية المفارقة {فَلْيَكُونُوا مِن وَّرَائِكُمْ} أي فليصرفوا من ورائكم إلى مصاف أصحابهم بإزاء العدو للحراسة، ثم يبقى للإمام قائماً في الركعة الثانية {وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ} في الركعة الثانية ثم يجلس الإمام في التشهد إلى أن يصلوا ركعة ثانية، ثم يسلم الإمام بهم وهذا قول سهل بن أبي حثمة ومذهب الشافعي. {وَلْيَأْخُذُوا} أي هذه الطائفة {جِدْرَهُمْ} من العدو {وَأَسْلِحَتَهُمْ} معهم وإنما ذكر الحذر هنا لأن العدو لم يتنبه للمسلمين في أول الصلاة بل يظنون كونهم قائمين لأجل المحاربة فإذا قاموا في الركعة الثانية ظهر للكفار كونهم في الصلاة فحينئذ ينتهزون الفرصة في الهجوم عليهم. فخص الله تعالى هذا الوضع بزيادة الحذر من الكفار {وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغَفَّلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَّيْلَةً وَجِدَّةً} أي تمنوا نسيانكم عن الأسلحة وما تستمتع بها في الحرب إذا قمتم إلى الصلاة فينالوا منكم غرة وينتهزوا فرصة فيشددوا عليكم واحدة في الصلاة {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَىٰ مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ} أي لا وزر عليكم في وضع الأسلحة إن تعذر حملها إما لثقلها بسبب مطر أو مرض أو لإيذاء من في الحنب. {وَأَخُذُوا حِذْرَكُمْ} أي احترزوا من العدو ما استطعتم لئلا يهجموا عليكم.

وهذه الآية تدل على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة، وبهذا الطريق كان الإقدام على العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء وعن الجلوس تحت الجدار المائل واجباً والله أعلم. {إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا} في الدنيا بأن يخذلهم وينصرهم عليهم فاهتموا بأموركم ولا تهملوا في مباشرة الأسباب كي يحل بهم عذابه تعالى بأيديكم بالقتل والأسر والنهب {قَائِدًا قَصِيئًا الصَّلَاةَ وَالْأَكْرَبًا}

اللَّهُ قِيَمًا وَفُجُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا طُمَأْنِنْتُمْ فَاقِيمُوا
الصَّلَاةَ} أي فإذا فرغتم من صلاة الخوف فداوموا على
ذكر الله في جميع الأحوال حتى في حال المسايفة
والقتال، فإن ما أنتم عليه من الخوف والحذر مع العدو
جدير بالمواظبة على ذكر الله والتضرع إليه، فإذا سكنت
قلوبكم من الخوف فأدوا الصلاة التي دخل وقتها حينئذ
على الحالة التي كنتم تعرفونها ولا تغيروا شيئاً من أحوالها
وهيئاتها.

وقيل: معنى الآية فإذا أردتم الصلاة فصلوا قياماً
حال اشتغالكم بالمسايفة والمقارعة، وقعوداً جاثين على
الركب حال اشتغالكم بالمرامة، وعلى جنوبكم حال ما
تكثر الجراحات فيكم فتسقطون على الأرض، فإذا زال
الخوف عنكم بانقضاء الحرب فافضوا ما صليتم في تلك
الأحوال. وهذا ظاهر على مذهب الشافعي من إيجاب
الصلاة على المحارب في حال المسايفة إذا حضر وقتها
وإذا اطمأنوا فعليهم القضاء.

وقال ابن عباس: أي فإذا فرغتم من صلاة الخوف
فصلوا لله قياماً للصحيح وقعوداً للمريض وعلى الجنوب
للجريح والمريض فإذا ذهب منكم الخوف ورجعتم إلى
منازلكم فأتوا الصلاة أربعاً {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى
لِلْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا} أي فرضاً مؤقتاً {وَلَا تَهِنُوا فِي
الْقِتَالِ} أي لا تعجزوا ولا تتوانوا في طلب الكفار
بالقتال. نزلت هذه الآية في شأن بدر الصغرى وذلك لما
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة في طلب
أبي سفيان وأصحابه فشكوا الجراحات حين رجعوا من أحد
{إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ} أي إن كنتم
تتوجعون بالجراح فإنهم يتوجعون بالجراح. فحصول الألم قدر
مشترك بينكم وبينهم، فلم يصر خوف الألم مانعاً عن
قتالكم فكيف صار مانعاً لكم عن قتالهم {وَتَرْجُونَ مِنَ
اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ} أي وأنتم ترجون من الله ثوابه
وتخافون عذبه لأنكم تعبدون الله تعالى، والمشركون
يعبدون الأصنام فلا يصح منهم أن يرجوا منها ثواباً أو
يخافوا منها عقاباً فيجب أن تكونوا أرغب منهم في الحرب
وأصبر عليها.

وقرأ الأعرج «أن تكونوا» بفتح الهمزة أي لأن
تكونوا. {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} أي لا يكلفكم شيئاً إلا بما

هو عالم بأنه سبب لصلاحيكم في دينكم وديناكم {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ} أي بين طعمة وزيد بن سمين {يَمَّا آرَاكَ اللَّهُ} أي بما علمك الله في القرآن. وسمي العلم الذي بمعنى الاعتقاد بالرؤية لأن العلم اليقيني المبرأ عن الريب يكون جارياً مجرى الرؤية في القوة والظهور، وكان عمر يقول: لا يقولن أحدكم: قضيت بما أراني الله تعالى فإن الله تعالى لم يجعل ذلك إلا لنبيه، والرأي منا يكون ظناً لا علماً. نزلت هذه الآية في شأن رجل من الأنصار يقال له: طعمة ابن أبيرق من بني ظفر سرق درعاً من جاره قتادة بن النعمان وهي في جراب دقيق، فصار الدقيق يتناثر من خرق فيه، فخبأها عند زيد بن سمين اليهودي، فالتمست الدرع عند طعمة، فلم توجد، فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها. فقال: دفعها إلي طعمة وشهد له ناس من اليهود. فقالت بنو ظفر: انطلقوا بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونسلم نشهد إن اليهودي هو السارق لئلا نفتضح بل عزموا على الحلف فذهبوا وشهدوا زوراً، ولم يظهر له صلى الله عليه وسلم قاذح فيهم فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب اليهودي أو بقطع يده لثبوت المال عنده. فأعلمه الله الحال بالوحي فهم أن يقضي على طعمة فهرب إلى مكة وارتد ونقب حائطاً ليسرق متاع أهله فوقع عليه فقتله ومات مرتداً في مكة. {وَلَا تَكُنْ} يا أشرف الخلق {لِلْخَائِبِينَ} أي لأجل المنافقين وللذب عنهم وهم طعمة وقومه بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر كما أخرجه الترمذي من حديث قتادة بن النعمان {خَصِيماً} أي مخاصماً لمن كان بريئاً عن الذنب وهو اليهودي {وَوَسَلْتَعْفِرِ اللَّهِ} من همك بضرب اليهودي زيد بن سمين تعويلاً على شهادتهم لأنهم كانوا في الظاهر مسلمين. فاستغفاره صلى الله عليه وسلم بسبب ذلك الهم بالحكم الذي لو وقع لكان خطأ في نفسه وإن كان معذوراً عند الله فيه فأمر صلى الله عليه وسلم بالاستغفار لهذا القدر فإن حسنات الأبرار سيئات المقربين {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوراً رَحِيماً} أي مبالغاً في المغفرة والرحمة لمن يستغفره. {وَلَا تُجِدِ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَابُونَ أَنْفُسَهُمْ} طعمة ومن عاونه من قومه من علم كونه سارقاً {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً} فإن طعمة خان في الدرع وأثم في نسبة اليهودي إلى

تلك السرقة، وطلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يدفع السرقة عنه ويلحقها باليهودي. وهذا يبطل رسالة الرسول ومن حاول إبطاله ذلك وإظهار كذبه فهو كافر. وقيل: إذا عثرت من رجل علي سيئة فاعلم أن لها أخوات. وروي عن عمر أنه أمر بقطع يد السارق فجاءت أمه تبكي وتقول: هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه. فقال عمر: كذبت إن الله لا يؤخذ عبده في أول الأمر.

{يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ} أي يبيتون منهم حياءً وخوفاً من ضرر {وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ} أي ولا يستحيون منه تعالى ولا يخافون من عذابه تعالى {وَهُوَ مَعَهُمْ} بعلمه ورؤيته وقدرته {إِذْ يُبَيِّنُونَ} أي يقدرون في أذهانهم {مَا لَا يَرِضُونَ} أي الله {مِنَ الْقَوْلِ} وهو أن طعمة قال: أرمي اليهودي بأنه هو الذي سرق الدرع، وأحلف أنني لم أسرقها فيقبل الرسول يميني لأنني على دينه ولا يقبل يمين اليهودي. {وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا} لا يعزب عنه تعالى شيء ولا يفوت {هَائِثُمْ هَوْلًا} أي أنتم يا قوم طعمة {جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي لِحْيَةِ الدُّنْيَا} أي هبوا أنكم خاصتم عن طعمة وأمثاله في الدنيا.

وقرأ عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب عنه بالإفراد {فَمَنْ يُجِدْ لَ اللَّهِ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ} عند تعذيبهم {أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا} أي أم من الذي يكون حافظاً لهم من عذاب الله {وَمَنْ يَعْمَلُ سُوءًا} أي قبيحاً ويحزن به غيره كما فعل طعمة من سرقة الدرع لقتادة ومن رمي اليهودي بالسرقة. {أَوْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ} كالحلف الكاذب {ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ} بالتوبة الصادقة {يَجِدِ اللَّهَ عَفُورًا} لذنوبه {رَجِيمًا} حيث قبل توبته {وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا} أي ذنباً {فَإِثْمًا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ} فلا يتعدى ضرره إلى غيره فليحترز عن إقبال نفسه للعقاب عاجلاً وأجلاً والكسب عبارة عما يفيد جر منفعة أو دفع مضرة، ولذلك لم يجر وصف الله تعالى بذلك {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا} بما في قلب عبده عند إقدامه على التوبة {حَكِيمًا} تقتضي حكمته أن يتجاوز عن التائب وأن لا يحمل نفساً وازرة وزر نفس أخرى {وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً} أي صغيرة أو قاصرة على الفاعل، أو ما لا ينبغي فعله بالعمد أو بالخطأ {أَوْ إِثْمًا} أي كبيرة أو ما يتعدى إلى الغير كالظلم والقتل أو ما يحصل بالعمد {ثُمَّ يَرْمِ بِهِ} أي يقذف بذلك الذنب {بَرِيئًا}

فَقَدِ حُتِمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا} أي فقد أوجب على نفسه عقوبة بهتان عظيم وعقوبة ذنب بين. فالبهتان أن ترمي أخاك بأمر منكم وهو بريء منه فصاحب البهتان مذموم في الدنيا أشد الذم ومعاقب في الآخرة أشد العقاب، فقوله تعالى: {بُهْتَانًا} إشارة إلى الذم العظيم في الدنيا. وقوله تعالى: {إِثْمًا مُّبِينًا} إشارة إلى العقاب العظيم في الآخرة {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ} بإعلامك ما هم عليه بالوحي {وَرَحْمَتُهُ} بتنبهك على الحق أو المعنى لولا أن الله خصك بالفضل وهو النبوة، وبالرحمة وهي العصمة {لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ} أي لأرادت طائفة من قوم طعمة أن يلقوك في الحكم الباطل وذلك لأن قوم طعمة قد عرفوا أنه سارق، ثم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يجادل عنه ويبرئه عن السرقة وينسب تلك السرقة إلى اليهودي {وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ} بسبب تعاونهم على الإثم والعدوان وشهادتهم بالزور والبهتان {وَمَا يَصُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ} أي إنهم وإن سعوا في إقائك في الباطل فانت ما وقعت فيه لأنه تعالى عاصمك ولأنك بنيت الأمر على ظاهر الجال وأنت ما أمرت إلا ببناء الأحكام على الظواهر {وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ} أي القرآن {وَالْحِكْمَةَ} أي علم الشرائع {وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ} من أمور الدين وأسرار الكتاب والحكمة وأخبار الأولين وحيل المنافقين {وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا} وهذا من أعظم الدلائل على أن العلم أشرف المناقب والفضائل مع أن الله تعالى ما أعطى الخلق من العلم إلا القليل {لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا} في نجوى {مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ} واجبة أو مندوبة {أَوْ مَعْرُوفٍ} وهو أصناف أعمال البر كالقرض وإغاثة الملهوف {أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ} عند وقوع المعاداة بينهم من غير مجاوزة حدود الشرع في ذلك وذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكر الله». {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ} أي هذا المذكور من الصدقة وفنون الجميل والإصلاح، أو ذلك الأمر بهذه الأقسام الثلاثة كأنه قيل: ومن يأمر بذلك ويجوز أن يراد بالفعل الأمر، فعبر عن الأمر بالفعل لأن الأمر فعل من الأفعال أي ومن يأمر بذلك {بِتَّبَعَاءَ مَرِضَاتٍ} أي طلب رضوان الله {فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} أما إذا أتى بذلك

للرياء والسمعة صار من أعظم المفاسد. وهذه الآية من أقوى الدلائل على أن المطلوب من الأعمال الظاهرة رعاية أحوال القلب في إخلاص النية وتصفية القلب عن داعية الالتفات إلى غرض سوى طلب رضوان الله.

وقرأ أبو عمرو وحمزة «يؤتيه» بالياء مناسبة للغيب في قوله: {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يُتَّعَاءَ مَرْضَاتَ اللَّهِ}. والباقون بنون العظمة مناسبة لقوله تعالى الآتي نوله ونصله.

{وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}.

روي أن طعمة بن أبيرق لما رأى أن الله تعالى هتك ستره وبرأ اليهودي عن تهمة السرقة ارتد وذهب إلى مكة، ونقب جدار إنسان لأجل السرقة، فهدم الجدار عليه ومات، فنزلت هذه الآية، ومعناها: ومن يخالف الرسول في الحكم من بعد ما ظهر له بالدليل صحة دين الإسلام ويتبع ديناً غير دين الموحدين تتركه إلى ما اختار لنفسه، ونخله إلى ما اعتمد عليه في الدنيا وندخله جهنم في الآخرة وبئس مصيره جهنم. وذلك أن طعمة قد تبين له بما أوحى الله تعالى من أمره من أنه سارق ما دله ذلك على صحة نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فعادى الرسول وأظهر الشقاق وترك دين الإسلام واتبع دين عبادة الأصنام {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} إذا مات على الشرك {وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ} أي الشرك {لِمَنْ يَشَاءُ} سواء حصلت التوبة أو لم تحصل.

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن شيخاً من العرب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني شيخ منهمك في الذنوب إلا أنني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته وأمنت به ولم أتخذ من دونه ولياً ولم أوقع المعاصي جراءة علي الله تعالى، وما توهمت طرفة عين أنني أعجز الله هرباً وأني لنادم تائب مستغفر فما ترى حالي عند الله تعالى؟ فنزلت هذه الآية. {وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ صُلْبًا ضَلًّا بَعِيدًا} عن الحق فإن الشرك أعظم أنواع الضلالة أما من لم يشرك بالله لم يكن ضلاله بعيداً فلا يصير محروماً عن الرحمة، ثم بين الله تعالى كون الشرك ضلالاً بعيداً فقال: {إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِثًّا} أي ما يعبد المشركون من أهل مكة إلا أوثاناً

يسمونها باسم الإناث كقولهم: اللات، والعزى، ومناة. واللات: تأنيث العزيز. ومناة: تأنيث المنان. أو لأنهم كانوا يزبنونها على هيات النسوان.

وقرأت عائشة رضي الله عنها «إلا أوثاناً». وابن عباس «إلا إثناً». جمع وثن مثل أسد وأسد، والهمزة يدل من الواو المضمومة. {وَأِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا لَّعَنَهُ اللَّهُ} أي وما يعبدون إلا شيطاناً شديد البعد عن الطاعة طرده الله من كل خير لأن إبليس هو الذي أمرهم بعبادة الأوثان فكانت طاعته في ذلك عبادة له. {وَقَالَ} أي الشيطان عند ذلك {لَا تَخِدَنِّي مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا} أي لأجعلن لي من عبادك حظاً مقدرًا معيناً وهم الذين يتبعون خطوات إبليس ويقبلون وساوسه.

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من كل ألف واحد لله وسائرهم للناس ولإبليس».

{وَلَا ضِلَّيْنَهُمْ} عن الهدى {وَلَا مَنِّيْنَهُمْ} أي ألقين في قلوبهم الأمانى وهي تورث شيئين: الحرص، والأمل. وهما يستلزمان أكثر الأخلاق الذميمة، ويلازمان للإنسان. قال صلى الله عليه وسلم: «يهرم ابن آدم ويشب معه اثنان: الحرص والأمل». اه. فالحرص يستلزم ركوب الأهوال فإذا اشتد حرصه على الشيء فقد لا يقدر على تحصيله إلا بمعصية الله وإيذاء الخلق، وإذا طال أمله نسي الآخرة وصار غريقاً في الدنيا فلا يكاد يقدم على التوبة ولا يكاد يؤثر فيه الوعظ، فيصير قلبه كالحجارة أو أشد قسوة {وَلَا مَرَّتَهُمْ} بالتبتيك أي شق آذان الناقة {فَلْيَبْتِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ} فإن العرب كانوا يشقون آذان الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها {وَلَا مَرَّتَهُمْ} بالتغيير {فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ} صورة أو صفة كإخصاء العبيد وفتح العيون وقطع الآذان والوشم والوشر، ووصل الشعر. فإن المرأة تتوصل بهذه الأفعال إلى الزنا وكانت العرب إذا بلغت إبل أحدهم ألفاً عوروا عين فحلها. ويدخل في هذه الآية التخنث والسحاقيات لأن التخنث عبارة عن ذكر يشبه الأنثى والسحق عبارة عن أنثى تشبه الذكر وعموم اللفظ يمنع الإخصاء مطلقاً، لكن الفقهاء رخصوا في البهائم للحاجة فيجوز في المأكول الصغير ويحرم في غيره. {وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ} بأن فعل ما أمره الشيطان به وترك ما أمره

الرحمن به {فَقَدْ حَسِرَ حُسْرَانًا مُّبِينًا} أي بتضييع أصل ماله وهو الدين الفطري كما قال صلى الله عليه وسلم: «كل مولود يولد على الفطرة أي دين الإسلام ولكن أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه» وذلك لأن طاعة الله تفيد المنافع العظيمة الدائمة وطاعة الشيطان تفيد المنافع القليلة المنقطعة ويعقبها العذاب الأليم {يَعِدُّهُمْ وَيُمَتِّهِمْ} بأن يلقي الشيطان في قلوبهم أنه ستطول أعمارهم وينالون من الدنيا آمالهم ومقاصدهم ويقع في قلوبهم أن الدنيا دول فرما تيسرت لهم كما تيسرت لغيرهم، وأيضاً أن الشيطان يعدهم بأنه لا قيامة ولا جزاء فاجتهدوا في استيفاء اللذات الدنيوية {وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا عُرُورًا} وهو أن يظن الإنسان بالشيء أنه نافع ولذيذ، ثم يتبين اشتيماله على أعظم الآلام والمضار وجميع الدنيا كذلك {أُولَئِكَ} أي أولياء الشيطان وهم الكفار {مَا وَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَحْدُونَهَا} أي جهنم {مَحِيصًا} أي معدلاً ومهرباً {وَالَّذِينَ ءَامَنُوا} أي أقروا بالإيمان {وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ} أي الطاعات تصديقاً لإقرارهم {سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا} أي ملاكئين في الجنة مكثاً طويلاً لا يخرجون منها {أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا} أي وعدهم بذلك الإدخال وعداً لا خلف فيه وحق ذلك حقاً.

فالأول: مؤكد لنفسه.

والثاني: مؤكد لغيره. {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا} أي لا أحد أصدق من الله وعداً وهذا تأكيد ثالث، وفائدة هذه التوكيدات لمواعيد الشيطان الكاذبة وترغيب للعباد في تحصيل ما وعده الله {لَيْسَ بِأَمْنِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ} أي ليس الثواب الذي تقدم الوعد به في قوله تعالى: {سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ} {بِأَمْنِيكُمْ} يا معشر المؤمنين أن يغفر لكم وإن ارتكبتم الكبائر أي فإنكم تمنيتم أن لا تؤاخذوا بسوء بعد الإيمان ولا أمانى اليهود والنصارى فإنهم قالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وقالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه فلا يعذبنا، وقالوا: لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة وليس الأمر كذلك فإنه تعالى يخص بالعفو أو الرحمة من يشاء أي ليس يستحق ذلك الثواب بالأمانى، وأنى يستحق بالإيمان والعمل الصالح. {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} فالمؤمن يجزى عند عدم التوبة إما في الدنيا بالمصيبة، أو بعد الموت قبل دخول الجنة أو بإحباط ثواب طاعته

بمقدار عقاب تلك المعصية، والكافر يجزى في الدنيا بالمحن والبلاء وفي الآخرة دائماً.

روي أنه لما نزلت هذه الآية؟ قال أبو بكر الصديق: كيف الصلاح بعد هذه الآية فقال صلى الله عليه وسلم: «غفر الله لك يا أبا بكر ألسنت تمرض أليس يصيبك الأذى أي البلاء والحزن؟» قال: بلى، يا رسول الله. قال: «فهو ما تجزون». وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قرأ هذه الآية فقال: أنجزى بكل ما نعمل لقد هلكتنا فبلغ كلامه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «يجزى المؤمن في الدنيا بمصيبة في جسده وما يؤذيه». وعن أبي هريرة قال: لما نزلت هذه الآية بكينا وحننا وقلنا: يا رسول الله ما أبقت هذه الآية لنا شيئاً، فقال صلى الله عليه وسلم: «أبشروا فإنه لا يصيب أحداً منكم مصيبة في الدنيا إلا جعلها الله له كفارة، حتى الشوكة التي تقع في قدمه». {وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ} أي مجاوزاً عن حفظ الله ونصرته {وَلِيًّا} أي حافظاً يحفظه {وَلَا تَصِيرًا} ينصره فشفاعة الأنبياء والملائكة في حق العصاة إنما تكون بإذن الله تعالى وإذا كان الأمر كذلك فلا ولي لأحد ولا نصير لأحد إلا الله تعالى {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ} أي من يعمل بعض الصالحات كأنها {مِنْ دَكَّرٍ أَوْ أَنْثَى} وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً أي ولا ينقصون قدر منبت النواة من ثواب أعمالهم فإذا لم ينقص الله الثواب فجدير أن لا يزيد في العقاب.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وشعبة عن عاصم يدخلون الجنة بالبناء للمفعول وكذلك في سورة «مریم» وفي «م المؤمن». قال مسروق: لما نزل قوله تعالى: {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ}. وقال أهل الكتاب للمسلمين: نحن وأنتم سواء. فنزلت هذه الآية {وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ} أي لا أحد أحسن ديناً ممن عرف ربه بقلبه، وأقر بربوبيته وبعبودية نفسه {وَهُوَ مُحْسِنٌ} أي والحال أنه أت بالحسنات تارك للسيئات {وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} حال للمتبوع أو للتابع وإنما دعا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الخلق إلى دين إبراهيم لأنه اشتهر عند كل الخلق أن إبراهيم ما كان يدعو إلا إلى الله تعالى وشرعه مقبول عند الكل، لأن العرب لا يفتخرون بشيء كافتخارهم

بالانتساب إلى إبراهيم. وأما اليهود والنصارى فلا شك في كونهم مفتخرين به { وَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا }.

روي أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان يسمى أبا الضيفان، وكان منزله على ظهر الطريق، يضيف من مر به من الناس. فأصاب الناس أزمة فاجتمعوا في بابه فحشروا إلى بابه يطلبون الطعام، وكانت الميرة له كل سنة من صديق له بمصر، فبعث غلمانه بالإبل إلى الخليل الذي بمصر، فقال خليله لغلمانه: لو كان إبراهيم يطلب الميرة لنفسه لفعلت ولكن يريد لها للأضياف وقد أصابنا ما أصاب الناس من الشدة، فرجع غلمانه فمروا ببطحاء أي بأرض ذات حصى فملأوا منها الغرائر حياء من الناس حيث كانت إبلهم فارغة وجاءوا بها إلى منزل إبراهيم وألقوها فيه وتفرقوا وأخبره أحدهم بالقصة، فاغتم لذلك غمًا شديدًا، فغلبته عيناه، وعمدت سارة إلى الغرائر ففتحتها فإذا فيها أجود حواري بضم الحاء المهملة وتشديد الواو وفتح الراء، وهو الدقيق الذي نخل مرة بعد أخرى. فأمرت الخبازين فخبروا فأطعمت الناس فاستيقظ إبراهيم فوجد رائحة الخبز، فقال: من أين هذا لكم؟ فقالت سارة: من خليلك المصري. فقال بل من عند خليلي الله عز وجل فسماه الله تعالى خليلًا. وقال شهر بن حوشب: هبط مالك في صورة رجل وذكر اسم الله بصوت رخيم شجي فقال إبراهيم عليه السلام: اذكره مرة أخرى، فقال لا أذكره مجانًا، فقال: لك مالي كله فذكره الملك بصوت أشجى من الأول. فقال: اذكره مرة ثالثة ولك أولادي. فقال الملك: أبشر فإنني ملك لا أحتاج إلى مالك وولدك وإنما كان المقصود امتحانك، فلما بذل المال والأولاد على سماع ذكر الله فجأاً اتخذه الله خليلًا { وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ } يختار منهما ما يشاء لمن يشاء { وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَٰلِمًا } من أهل السموات والأرض { مُّحِيطًا } بالقدرة والعلم { وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ } أي يسألك يا أشرف الخلق جماعة من الصحابة عن أحوال كثيرة مما يتعلق بحق النساء فالذي بين الله حكمه فيما سبق في أول هذه السورة أحال بيان الحكم في ذلك والذي لم يبين حكمه بين هنا وذلك قوله تعالى: { قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ } أي قل يا أشرف الخلق لهم الله تعالى قد بين لكم أحوال النساء والملتو { فِي كِتَابٍ } في أول هذه

السورة قد بين لكم {فِي يَتَمَىٰ} {النِّسَاءِ} أي في شأنهن ف«ما» معطوف على المبتدأ وهذا متعلق ب«يتلى» وذلك المتلو في الكتاب هو قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي لِيْتَمَىٰ} (النساء: 3) {لَلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ} أي اللاتي لا تعطونهن ما وجب لهن من الميراث أو الصداق وذلك لأنهم يورثون الرجال دون النساء والكبار دون الصغار {وَتَرَعَّبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ} وهذا يحتمل الرغبة والنفرة فإن حمل على الرغبة كان المعنى، وترغبون عن أن تنكحوهن لما لهن وجمالهن بأقل من صداقهن، وإن حمل على النفرة كان المعنى: وترغبون في أن تنكحوهن لدمايتهن وتمسكوهن رغبة في مالهن. وهذه الجملة معطوف على الصلة عطف المثبتة على المنفية ويجوز أن تكون حالاً من فاعل تؤتونهن والتأويل وأتم ترغبون وهذا إذا أريد بقوله تعالى: {مَا كُتِبَ لَهُنَّ} صداقهن.

روى مسلم عن عائشة قالت: هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينكحها وينقص صداقها عن عادة نسائها فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق وأمروا بنكاح من سواهن. قالت عائشة: فاستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ} إلى قوله تعالى: {وَتَرَعَّبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ} فبين الله لهم أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بعادتها في إكمال الصداق وإذا كانت مرغوباً عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها، قال الله تعالى: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يعطوها حقها إلا وفي من الصداق ويقسطوا لها {وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدِينَ} معطوف على يتامى النساء وقد كانوا في الجاهلية لا يورثون الأطفال ولا النساء الذين تلي في حقهم قوله تعالى: يوصيكم الله في أولادكم.

وروي أن عيينة بن حصن الفزاري جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أخبرنا بأنك تعطي الابنة النصف والأخت النصف وإنما كنا نورث من يشهد القتال ويجوز الغنيمة فقال صلى الله عليه وسلم: {وَإِنْ تَقُومُوا لِلْيَتَمَىٰ بِالْقِسْطِ} عطف على المستضعفين وتقدير الآية: وما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم في يتامى النساء وفي

المستضعفين في أن تقوموا لليتامى والذي تلي في حقهم قوله تعالى: {وَلَا تَبَدَّلُوا لِحَبِيبَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ} (النساء: 2) {وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا} أي يجازيكم عليه ولا يضع عند الله منه شيء {وَإِنْ أَمْرًا خُفَّتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا} أي إظهار الخشونة في القول أو الفعل أو فيهما {أَوْ إِعْرَاضًا} أي سكوتاً عن الخير والشر {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا} حينئذ في {أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا} بأن بذلت المرأة كل الصداق أو بعضه للزوج أو أسقطت عنه مؤنة النفقة أو القسم وكان غرضها من ذلك أن لا يطلقها زوجها. وهذا من جملة ما أخبر الله تعالى أنه يفتيهم به في النساء مما لم يتقدم ذكره في هذه السورة.

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس أن الآية نزلت في ابن أبي السائب كانت له زوجة وله منها أولاد وكانت شبيخة فهم بطلاقها فقالت: لا تطلقني ودعني أشتغل بمصالح أولادي وأقسم في كل شهر ليالي قليلة. فقال الزوج: إن كان الأمر كذلك فهو أصلح لي فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى هذه الآية.

قرأ عاصم وحمزة والكسائي «يصلحا» بضم الياء وسكون الصاد، والباقون «يصالحا» بفتح الياء والصاد المشددة الممدودة قالوا: معناه يتوافقا وهو أليق بهذا الموضع {وَالصُّلْحُ خَيْرٌ} أي والصلح بين الزوجين خير من سوء العشرة أو من الفرقة أو من الخصومة أو هو خير من الخيور {وَأَخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ} أي جعل الشح حاضراً للأنفس لا يغيب عنها ولا ينفك عنها أبداً فالمرأة تبخل ببذل حقها لزوجها وطمعها يجرها إلى أن ترضى، والرجل يبخل بأن يقضي عمره معها مع دمامة وجهها وكبر سنها وعدم حصول اللذة بمعاشرتها {وَإِنْ تُحْسِنُوا} بالإقامة على نسائكم وإن كرهتموهن بأن تسووا بين الشابة والعجوز في القسمة والنفقة {وَتَتَّقُوا} ما يؤدي إلى الأذى والخصومة {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ} من الإحسان والتقوى {خَبِيرًا} وهو يشيكم عليه.

وروي أن هذه الآية نزلت في عمرة بنت محمد بن مسلمة وزوجها سعد بن الربيع تزوجها وهي شابة فلما علاها الكبر تزوج شابة وأثرها عليها وجفاها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكت إليه ذلك {وَلَنْ

تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ [النِّسَاءِ] أَي لَنْ تَقْدِرُوا عَلَى التَّسْوِيَةِ بَيْنَهُنَّ فِي مِيلِ الطَّبَاعِ وَإِذَا لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِ لَمْ تَكُونُوا مَكْلِفِينَ بِهِ {وَلَوْ حَرَضْتُمْ} أَي جَهَدْتُمْ عَلَى إِقَامَةِ الْعَدْلِ فِي الْحَبِّ {فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ مَيْلٍ} إِلَى الَّتِي تَحْبُونَهَا فِي الْقِسْمِ وَالنَّفَقَةِ أَي إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِنْهَيْنِ عَنِ حُصُولِ التَّفَاوُتِ فِي الْمَيْلِ الْقَلْبِيِّ لِأَنَّ ذَلِكَ خَارِجٌ عَنِ وَسْعِكُمْ وَلَكِنَّكُمْ مِنْهِيونَ عَنِ إِظْهَارِ ذَلِكَ التَّفَاوُتِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ {فَتَدْرُوهَا كَلْمُعَلَّقَةٍ} أَي فَتَبْقَى الْآخَرَى لَا أَيْمٌ وَلَا ذَاتٌ بَعْلٌ. كَمَا أَنَّ الشَّيْءَ الْمَعْلُوقَ لَا يَكُونُ عَلَى الْأَرْضِ وَلَا عَلَى السَّمَاءِ وَفِي قِرَاءَةِ أَبِي فَتَدْرُوهَا كَالْمَسْجُونَةِ {وَإِنْ تُصْلِحُوا} مَا مَضَى مِنْ مَيْلِكُمْ وَتَدَارِكُوهُ بِالتَّوْبَةِ {وَتَتَّقُوا} فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَنِ مِثْلِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ذَلِكَ {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} فَيَغْفِرُ مَا حَصَلَ فِي الْقَلْبِ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى بَعْضِهِنَّ دُونَ الْبَعْضِ وَيَتَفَضَّلُ عَلَيْكُمْ بِرَحْمَتِهِ {وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّنْ سَعَتِهِ} أَي وَإِنْ رَغِبَا فِي الْمَفَارِقَةِ بَانَ لَمْ يَتَّفَقَا بِصَلْحٍ أَوْ غَيْرِهِ يَغْنِ اللَّهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ صَاحِبِهِ بَزَوْجٍ خَيْرٍ مِنْ زَوْجِهِ الْأَوَّلِ يَعِيشُ أَهْنًا مِنْ عَيْشِهِ الْأَوَّلِ مِنْ غِنَاهُ تَعَالَى وَقَدْرَتِهِ {وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا} أَي فِي الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْفَضْلِ وَالْجُودِ {حَكِيمًا} أَي مُتَقِنًا فِي أَعْمَالِهِ وَأَحْكَامِهِ {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} مِنَ الْمَوْجُودَاتِ مِنَ الْخَلَائِقِ وَالْخَزَائِنِ فِيهِمَا {وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ} أَي وَلَقَدْ أَمَرْنَا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَمَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَّمِ وَأَمَرْنَاكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ فِي كِتَابِكُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَهِيَ وَصِيَّةُ اللَّهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فَهِيَ شَرِيعَةٌ عَامَةٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّمِ لَمْ يَلْحَقْهَا نَسِيخٌ {وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا} أَي وَقَلْنَا لَهُمْ وَلَكُمْ: إِنْ تَكْفُرُوا فَاعْلَمُوا أَنَّ لِلَّهِ مَا فِي سَمَوَاتِهِ وَمَا فِي أَرْضِهِ مِنْ أَصْنَافِ الْمَخْلُوقَاتِ مَنْ يَعْبُدُهُ وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ غَنِيًّا عَنِ خَلْقِهِمْ وَعَنِ عِبَادَاتِهِمْ وَمُسْتَحَقًّا لِأَنَّ يَحْمَدُ لِكَثْرَةِ نِعْمِهِ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَهُوَ تَعَالَى فِي ذَاتِهِ مَحْمُودٌ سِوَاءِ حَمْدِهِ أَوْ لَمْ يَحْمَدُوهُ فَلَا يَتَضَرَّرُ بِكُفْرِهِمْ وَمَعَاصِيهِمْ، كَمَا لَا يَنْتَفِعُ بِشُكْرِهِمْ وَتَقْوَاهُمْ، وَإِنَّمَا وَصَّاهُمْ بِالتَّقْوَى لِرَحْمَتِهِ لَا لِحَاجَتِهِ، فَهُوَ مَنْزَهُ عَنِ طَاعَاتِ الْمَطِيعِينَ، وَعَنِ ذُنُوبِ الْمَذْنِبِينَ فَلَا يَزِيدُ جَلَالَهُ بِالطَّاعَاتِ وَلَا يَنْقُصُ بِالْمَعَاصِي وَالسَّيِّئَاتِ {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} مِنَ

الخلائق قاطبة مفتقرون إليه في الوجود وسائر النعم المتفرعة عليه لا يستغنون عن فيضه طرفة عين. فحقه أن يطاع ولا يعصى، ويتقى عقابه ويرجى ثوابه {وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكَيْلًا} في تدبير أمور الكل وكل الأمور فلا بد من أن يتوكل عليه لا على أحد سواه {إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ} أي إن يشأ إفناءكم بالكلية وإيجاد قوم آخرين يشتغلون بعبوديته وتعظيمه، يفنكم بالمرّة ويوجد مكانكم قوماً خيراً منكم وأطوع لله. {وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكِ} أي إهلاككم وتخليف غيركم {قَدِيرًا} أي إن إبقاءكم على ما أنتم عليه من العصيان إنما هو لكمال غناه عن طاعتكم ولعدم تعلق إرادته باستئصالكم لا لعجزه تعالى عن ذلك {مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابٌ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} أي من كان يريد بعمله منفعة الدنيا فلا يقتصر عليه وليطلب الثوابين فعند الله ثواب الدارين.

وقال الفخر الرازي: تقرير الكلام، فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له إن أَرَادَهُ اللهُ تَعَالَى وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَتَعَلَّقُ الْجَزَاءُ بِالشَّرْطِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ كَانَ يَرِيدُ مَنَفْعَةَ الدُّنْيَا بِعَمَلِهِ الَّذِي افْتَرَضَهُ اللهُ عَلَيْهِ فليعمل لله فإن ثواب الدنيا والآخرة بيد الله، أي فإن العاقل يطلب ثواب الآخرة حتى يحصل له ذلك ويحصل له ثواب الدنيا على سبيل التبع {وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} أي عالماً بجميع المسموعات والمبصرات {يَأْتِيهَا لِيَذِينَ ءَامَنُوا كُوفُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ} أي كونوا مبالغين في اختيار العدل وفي الاحتراز عن الجور تقيمون شهادتكم لوجه الله كما أمرتم بإقامتها {وَلَوْ عَنَ أَنْفُسِكُمْ أَوْ لِوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ} أي ولو كانت وبالاً على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم {إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَاقِرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا} أي إن يكن المشهود عليه غنياً أو فقيراً فلا تكتموا الشهادة إما لطلب رضا الغني أو للترحم على الفقير أولى بأمرهما ومصالحهما وفي قراءة أبي فإله أولى بهم. وهو إما راجع إلى قوله «أو الوالدين والأقربين»، أو راجع إلى جنس الغني وجنس الفقير.

وقرأ عبد الله «إن يكن غني أو فقير» على كان التامة {فَلَا تَتَّبِعُوا لَهْوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا} أي لأجل أن تعدلوا. والمعنى اتركوا متابعة الهوى حتى تصيروا موصوفين بصفة

الإسلام إلى الكفر لم يكن للإسلام في قلبه عظم فلا يتوب عن الكفر حتى يموت عليه {بَشِّرِ الْمُتَفِقِينَ} أي أنذرهم {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيُذِخَكُمْ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ آتَوْكُمْ مِنَ الدِّينِ دُونَ الْإِيمَانِ} أي فإنا المنافقين يوالون اليهود ويقول بعض المنافقين: لبعض لا يتم أمر محمد فتولوا اليهود فيقولون: إن العزة لهم {أَيَّبْتُّوْنَ} أي يطلب المنافقون {عِنْدَهُمْ لِعِزَّةٍ} أي عند اليهود القوة {فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا} أي إن القدرة الكاملة لله وكل من سواه فبإقداره صار قادراً وبإعزازه صار عزيزاً. فالعزة الحاصلة للرسول صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين لم تحصل إلا من عند الله تعالى فكان الأمر عند التحقيق أن العزة جميعاً لله {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ} يا معشر المنافقين {فِي لَيْلٍ لَيْسَ بِمَعْتُومٍ} القرآن في سورة الأنعام قيل هذا بمكة {أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا} أي أنه إذا سمعتم آيات الله مكفوراً بها ومستهزأ بها {فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ} أي الكفر والاستهزاء. وذلك قوله تعالى: {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ} (الأنعام: 86) الآية وهذا نزل بمكة لأن المشركين كانوا يخوضون في القرآن ويستهزئون في مجالسهم، ثم إن أحبار اليهود بالمدينة كانوا يفعلون مثل فعل المشركين والقاعدون معهم والموافقون لهم على ذلك الكلام المنافقون فقال تعالى مخاطباً للمنافقين: {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي لَيْلٍ لَيْسَ بِمَعْتُومٍ} أي إذا سمعتم آيات الله حال ما يكفر بها ويستهزأ بها {إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ} أي إنكم أيها المنافقون مثل أولئك الأحبار في الكفر، قال أهل العلم: هذا يدل على أن من رضي بالكفر فهو كافر ومن رضي بمنكر يراه وخالط أهله، وإن لم يباشر كان في الإثم بمنزلة المباشرة أما إذا كان ساخطاً لقولهم وإنما جلس على سبيل التقية والخوف فالأمر ليس كذلك. فالمنافقون الذين كانوا يجالسون اليهود وكانوا يطعنون في الرسول والقرآن هم كافرون مثل أولئك اليهود. أما المسلمون الذين كانوا بمكة يجالسون الكفار الذين كانوا يطعنون في القرآن فإنهم كانوا باقين على الإيمان فهم كانوا يجالسون الكفار عند الضرورة بخلاف المنافقين فإنهم كانوا يجالسون اليهود مع الاختيار {إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَفِقِينَ} أي منافقي أهل المدينة عبد الله بن أبي

وأصحابه { وَ الْكُفْرِينَ } أي كفار أهل مكة أبي جهل وأصحابه وكفار أهل المدينة كعب وأصحابه { فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا } أي كما أنهم اجتمعوا على الاستهزاء بآيات الله في الدنيا فكذلك يجتمعون في عذاب جهنم يوم القيامة { لِذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ } أي المنافقين ينتظرون أمرهم وما يحدث لكم من خير أو شر { فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنٌ مِّنَ اللَّهِ } أي ظهور على اليهود { قَالُوا } أي المنافقون للمؤمنين: { أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ } أي مظاهرين لكم فأعطونا قسماً من الغنيمة { وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ } أي اليهود { تَصِيبٌ } أي ظفر على المسلمين { قَالُوا } أي المنافقون لليهود: { أَلَمْ تَسْتَحْوِذُوا عَلَيْنَا } أي ألم نغلبكم وتمكن من قتلكم وأسركم ثم لم نفعل شيئاً من ذلك { وَتَمَنَّعَكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ } بأن ثبطناهم عنكم وإلا لكنتم نهبة للنواب فهاتوا لنا نصيباً مما أصبتم. وقيل: إن أولئك الكفار كانوا قد هموا بالدخول في الإسلام والمنافقون حذروهم عن ذلك وأطمعوهم أنه سيضعف أمر محمد وسيقوى أمركم، فإذا اتفقت لهم صولة على المسلمين قال المنافقون للكفار: ألسنا غلبناكم على رأيكم في الدخول في الإسلام ومنعناكم منه وقلنا لكم: سيضعف أمر محمد ويقوى أمركم. فلما شأهتكم صدق قولنا فادفعوا إلينا نصيباً مما وجدتم { قَالَهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ } أي بين المؤمنين والمنافقين { يَوْمَ الْقِيَامَةِ } أي فإن الله تعالى ما وضع السيف في الدنيا عن المنافقين إلا أنه آخر عقابهم إلى يوم القيامة وأجرى عليهم حكم الإسلام في الدنيا { وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا } أي بالشرع. فإن شريعة الإسلام ظاهرة إلى يوم القيامة ويتفرع على ذلك مسائل من أحكام الفقه. منها: أن الكافر لا يرث من المسلم. ومنها: أن الكافر إذا استولى على مال المسلم وأحزره في دار الحرب لم يملكه. ومنها: أن الكافر ليس له أن يشتري عبداً مسلماً. ومنها: أن المسلم لا يقتل بالذمي بدلالة هذه الآية. وقيل: المعنى ليس لأحد من الكافرين أن يغلب المسلمين بالحجة وأن يمحو دولة المؤمنين بالكلية.

وقال ابن عباس: ولن يجعل الله لليهود على المؤمنين دولة دائماً { إِنَّ الْمُتَفِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ } أي يفعلون ما يفعل المخادع من إظهار الإيمان وإبطال الكفر ليدفعوا عنهم أحكامه تعالى الدنيوية. والله فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع حيث تركهم في

الدنيا، وأعدَّ لهم في الآخرة الدرك الأسفل من النار. قال جرير: نزلت هذه الآية في حق عبد الله بن أبي، وأبي عامر بن النعمان. وقال الزجاج: أي يخادعون رسول الله فيبطنون له الكفر ويظهرون له الإيمان والله مجازيهم بالعقاب على خداعهم.

وقال ابن عباس: إنه تعالى خادعهم في الآخرة عند الصراط وذلك أنه تعالى يعطيهم نوراً كما يعطي المؤمنين فإذا وصلوا إلى الصراط انطفأ نورهم، وبقوا في الظلمة ويبقى نور المؤمنين، فينادون المؤمنين: أنظرونا نقتبس من نوركم. ويقول المؤمنون: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً ودليل ذلك قوله تعالى: {مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي سَلْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمٍ لَا يُبْصِرُونَ} (البقرة: 71) {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ} أي أتوا إلى الصلاة مع المؤمنين {قَامُوا كَسَالَى} أي متثاقلين متباطئين لأنهم لا يرجعون بها ثواباً ولا يخافون من تركها عقاباً {يُرَاءُونَ النَّاسَ} ليحسبوهم مؤمنين فإنهم لا يقومون إليها إلا لأجل الرياء والسمعة لا لأجل الدين {وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا} أي لا يصلون إلا بمرأى من الناس، وإذا لم يكن معهم أحد لم يصلوا ولا يذكرون الله إلا باللسان فقط {مُذَبَّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ} أي مترددين بين كفر السر وإيمان العلانية {لَا إِلَى هُوَ لَا إِلَى هُوَ} أي ليسوا مع المؤمنين في السر فيجب لهم ما يجب للمؤمنين، وليسوا مع اليهود في العلانية فيجب عليهم ما يجب على اليهود {وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا} موصلاً إلى الصواب {يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا} بالسر والعلانية {لَا تَتَّخِذُوا الْكُفْرِينَ} أي المجاهرين بالكفر {أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ} المخلصين {أَتُرِيدُونَ يَا معشر المؤمنين الخلص} أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً} أي أتريدون بذلك أن تجعلوا لأهل دين الله وهم الرسول وأمه حجة بينة على كونكم منافقين؟ فإن موالاتهم أوضح أدلة النفاق. وقيل: المعنى يأبى الذين آمنوا بالعلانية عبد الله بن أبي وأصحابه لا تتخذوا اليهود أولياء في التعذر من دون المخلصين أتريدون يا معشر المنافقين أن تجعلوا لرسول الله عليكم عذراً بيناً بالقتل؟ أو المعنى أتريدون أن تجعلوا الله عليكم في عقابكم حجة بسبب موالاتكم لليهود {إِنَّ الْمُتَفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ} وهو الطبقة التي في قعر جهنم لأنهم أخبث

الكفرة حيث ضموا إلى الكفر الاستهزاء بالإسلام وأهله
وخداعهم، ولأنهم لما أظهروا الإسلام يمكنهم الاطلاع على
أسرار المسلمين، ثم يخبرون الكفار بذلك، فكانت المحنة
تتضاعف من هؤلاء المنافقين لهذه الأسباب جعل الله
عذابهم أزيد من عذاب الكفار الخالص {وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ} أي
المنافقين {تَصِيرًا} يخلصهم من عذاب الله، ثم استثنى الله
من الضمير المجرور أو من الضمير المستكن في خير إن
يقوله {إِلَّا لِدِينٍ تَابُوا} عن النفاق والقيح {وَأَصْلَحُوا} أي
أقدموا على الحسن {وَوَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ} بأن يكون غرضهم
من التوبة وإصلاح الأعمال طلب مرضاة الله تعالى لا
طلب مصلحة الوقت {وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ} بأن يكون ذلك
الغرض خالصاً لا يمتزج به غرض آخر {فَأُولَئِكَ} المتصفون
بهذه الشروط الأربعة من المنافقين {مَعَ الْمُؤْمِنِينَ} أي
المخلصين الذين لم يصدر عنهم نفاق أصلاً منذ آمنوا أي
معهم في الدرجات العالية من الجنة {وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ
الْمُؤْمِنِينَ} أي يعطي الله الخالص {أَجْرًا عَظِيمًا} أي ثواباً
وافراً في الجنة {مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ} إن شكركم
وَعَامَّتُمْ {ف«ما» استفهامية مفيدة للنفي. أي أيعذبكم الله
لأجل التشفي من الغيظ أم لطلب النفع أم لدفع الضرر
كما هو شأن الملوك؟ وكل ذلك محال في حقه تعالى:
وإنما التعذيب أمر يقتضيه كفركم فإذا زال ذلك بالإيمان
والشكر انتفى التعذيب وتقديم الشكر على الإيمان لأن
الإنسان إذا نظر في نفسه رأى النعمة العظيمة حاصلة في
تخليقها وترتيبها فيشكر شكراً مجملًا، ثم إذا تم النظر
في معرفة المنعم أمن به، ثم شكر شكراً مفصلاً فكان
ذلك الشكر المجمل مقدماً على الإيمان {وَوَكَانَ اللَّهُ
شُكْرًا} أي مثيباً على الشكر {عَلِيمًا} أي بجميع الجزئيات
فلا يقع الغلط له تعالى أئمة فيوصل الثواب إلى الشاكر
والعقاب إلى المعرض {لَا يُجِبُّ اللَّهُ لِجَهْرٍ بِالسُّوءِ مِنْ
لِقَوْلٍ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} أي لا يجب الله تعالى أن يجهر أحد
بالسوء كائناً من القول إلا جهر من ظلم فهو غير
مسخوط عنده تعالى وذلك بأن يقول: سرق فلان مالي أو
غصني، أو سبني، أو قذفني ويدعو عليه دعاء جائزاً بأن
يكون بقدر ظلمه فلا يدعو عليه بخراب دياره لأجل أخذ
ماله منه ولا يسب والده وإن كان هو فعل كذلك ولا يدعو
عليه لأجل ذلك بالهلاك بل يقول: اللهم خلص حقي منه أو

اللهم جازه أو كافئه ولا يجوز أن يدعو عليه بسوء الخاتمة أو الفتنة في الدين فالدعاء بغير قدر ما ظلم به حرام كالدعاء بمستحيل عادة أو عقلاً ومثل المظلوم ما إذا أريد اجتماع على شخص فيجب على من علم عيوبه به بذل النصيحة له، وإن لم يستشره لأن الدين النصيحة فيذكر له ما يندفع به فإن زاد حرم الزائد فالله تعالى لا يحب إظهار القبائح إلا في حق من عظم ضرره وكثر مكره فعند ذلك يجوز إظهار فضائحه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: «اذكروا الفاسد بما فيه كي تحذره الناس».

وقرأ الضحاك وزيد بن أسلم وسعيد بن جبير إلا من ظلم بالبناء للفاعل. والمعنى لكن من ظلم فتركوه. وقال الفراء والزجاج: لكن من ظلم نفسه فإنه يجهر بالسوء من القول ويفعل ما لا يحبه الله تعالى هذا إن جعل الاستثناء كلاماً منقطعاً عما قبله أما إن جعل متصلاً فيكون التقدير إلا من ظلم فإنه يجوز الجهر بالسوء من القول معه {وَكَيْفَ أَذْنُ سَمِيعًا} لقول الظالم أو المظلوم ولفعلهما {عَلِيمًا} لفعل الظالم والمظلوم ولقولهما فليتق الله ولا يقل إلا الحق ولا يقذف بسوء لمستور فإنه يصير عاصياً لله بذلك وهو تعالى سميع لما يقوله عليم بما يضمرة {إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفَوْهُ} في إيصال النفع إلى الخلق {أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ} كأن تدفعوا الضرر عنهم {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا} عن المذنبين مع قدرته على الانتقام فعليكم أن تقتدوا بسنة الله تعالى كما قاله الحسن {قَدِيرًا} أي فهو أقدر على عفو ذنوبك منك على عفو ذنوب من ظلمك كما قاله الكلبي. وقيل: المعنى إن الله كان عفواً لمن عفا وهو المظلوم قديراً علي إيصال الثواب إليه وعقوبة الظالم. وقوله تعالى: {فَإِنَّ اللَّهَ} الآية تعليل لجواب الشرط المقدر والتقدير فذلك أولى لكم من تركه لأن الله إلخ.

اعلم أن مواضع الخيرات على كثرتها محصورة في أمرين صدق مع الحق وخلق مع الخلق، فالذي يتعلق بالخلق محصور في قسمين: إيصال نفع إليهم وهو المشار إليه بقوله تعالى: {إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفَوْهُ}. ودفع ضرر عنهم وهو المشار إليه بقوله تعالى: {أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ} فدخل في هذين القسمين جميع أنواع الخير وأعمال البر {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ} كاليهود فإنهم آمنوا

بموسى والتوراة وعزير، وكفروا بعيسى والإنجيل ومحمد والقرآن. وكالنجارى فإنهم آمنوا بعيسى والإنجيل وكفروا بمحمد والقرآن {وَيُرِيدُونَ أَنْ يُقَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ} بأن يؤمنوا بالله ويكفروا برسله {وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ} أي نؤمن ببعض الأنبياء ونكفر ببعض {وَيُرِيدُونَ} بقولهم ذلك {أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ} أي بين الإيمان بالكل أو الكفر بالكل {سَبِيلًا} أي ديناً وسطاً وهو الإيمان ببعض دون البعض {أَوْلَئِكَ} الموصوفون بالصفات القبيحة {هُمْ} لِكْفِرُونَ حَقًّا} أي كفراً كاملاً ثابتاً يقيناً لأنه تعالى قد أمرهم بالإيمان بجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وما من نبي من الأنبياء إلا وقد أخبر قومه بحقيقة دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فمن كفر بواحد منهم فقد كفر بالكل وبالله تعالى {وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ} اليهود وغيرهم {عَذَابًا مُهِينًا} أي شديداً يهانون به {وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُقَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ} في الإيمان به {أَوْلَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمُ}.

وقرأ عاصم في رواية حفص بالياء، والضمير راجع إلى اسم الله. والباقون بالنون {وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا} لما فرط منهم {رَّحِيمًا} أي مبالغاً في الرحمة عليهم بتضعيف حسناتهم.

{يَسْأَلُكَ} يا أشرف الخلق {أَهْلُ} لِكِتَابٍ} أي أخبار اليهود {أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ}.
روي أن كعباً وأصحابه وفتحاص قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كنت رسولاً من عند الله فإننا بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالألواح أي فلا تبال يا أشرف الخلق بسؤالهم فإنه عادتهم {فَقَدَّ سَأَلُوا} أي اليهود {مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ} أي أعظم مما سألك {فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً} أي أرناه نره معاينة {فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ} أي فأحرقتهم النار التي جاءت من السماء {بِظُلْمِهِمْ} وهو سؤالهم لما يستحيل وقوعه في ذلك الوقت {ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ} أي عبدوه {مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ لَبِئْسَ} أي الصاعقة وإحيائهم بعد موتهم ومعجزات موسى التي أظهرها لفرعون من العصا واليد البيضاء وخلق البحر وغيرها. {فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ} أي تركنا عبدة العجل ولم نستأصلهم {وَأَنبِئْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا} أي قهراً ظاهراً عليهم فإنه أمرهم بقتل أنفسهم توبة من عبادة العجل

فبادروا إلى الامتثال فقتل منهم سبعون ألفاً في يوم واحد {وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ} أي بسبب ميثاقهم على أن لا يرجعوا عن الدين ليخالفوا فلا ينقضوه فإنهم هموا بنقضه {وَقُلْنَا} على لسان موسى أو على لسان يوشع {لَهُمْ} {أَخْلُوا لِبَابِ} أي باب بيت المقدس أو أريحا {سُجَّدًا} أي مطاطئين الرؤوس {وَقُلْنَا لَهُمْ} على لسان داود {لَا تَعْدُوا} أي لا تظلموا باصطياد الحيتان {فِي السَّنَةِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ} على الامتثال بما كلفوه {مِيثَاقًا غَلِيظًا} أي مؤكداً.

وقال ابن عباس: وهو ميثاق وثيق في محمد صلى الله عليه وسلم {فَبِمَا نَقُضَهُمْ} ف«ما» مقحمة والباء للسببية متعلقة بمحذوف أي فعلناهم بسبب نقضهم {مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ} أي بالمعجزات فمن أنكر معجزة رسول واحد فقد أنكر جميع معجزات الرسل {وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ} أي بلا جرم فإنهم معصومون من كل نقيصة لا يتوجه عليهم حق {وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ} أي أوعية للعلم فلا حاجة بنا إلى علم سوى ما عندنا فكذبوا الأنبياء بهذا القول. أو المعنى قلوبنا في أغصية جلية فهي لا تفقه ما تقولون {بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ} أي بل أحدث الله عليها صورة مانعة عن وصول الحق إليها. أو بل ختم الله على قلوبهم بكفرهم {فَلَا يُؤْمِنُونَ} أي اليهود {إِلَّا قَلِيلًا} أي إلا فريقاً منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه، أو فلا يؤمنون. أي المطبوع على قلوبهم إلا إيماناً قليلاً، وهو الإيمان بموسى والتوراة بحسب زعمهم فإن من يكفر برسول واحد وبمعجزة واحدة لا يمكنه الإيمان بأحد من الرسل البتة {وَبِكُفْرِهِمْ} لإنكارهم قدرة الله تعالى عن خلق الولد من دون الأب {وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا} أي نسبتهم مريم إلى الزنا بعدما ظهر منها من الكرامات الدالة على براءتها من كل عيب، فإنها ملازمة للعبادة بأنواع الطاعات وعيسى تكلم حال كونه طفلاً منفصلاً عن أمه {وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا لِمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ} وصلبناه {رَسُولَ اللَّهِ} أي في زعم عيسى نفسه فإن وصفهم له بوصف الرسالة استهزاء به أو ان الله وضع الذكر الحسن بقوله رسول الله مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم فإنهم قالوا: هو ساحر ابن ساحرة. أو إن رسول الله وصف له من عند الله تعالى

مدحاً له وتنزيهاً له عن مقالتهم التي لا تليق به. قال الله تعالى إبطالاً لافتحارهم بقتل النبي والاستهزاء به: {وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ}.

قال كثير من المتكلمين: إن اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله تعالى إلى السماء فخاف رؤساء اليهود من وقوع الفتنة من عوامهم لما أنهم اجتمعوا على قتله، لأن الله مسخ من سبوه وسبوا أمه قرده وخنازير بدعائه عليهم فأخذوا إنساناً يقال له: ططيانوس اليهودي وقتلوه وصلبوه، ولبسوا على الناس أنه المسيح والناس ما كانوا يعرفونه إلا بالاسم لأنه كان قليل المخالطة للناس، ثم إن تواتر النصارى ينتهي إلى أقوام قليلين لا يبعد اتفاقهم على الكذب. وقال الضحاك: لما أرادوا قتل عيسى اجتمع الحواريون في غرفة وهم اثنا عشر رجلاً فدخل عليهم المسيح من مشكاة الغرفة فأخبر إبليس جميع اليهود فركب أربعة آلاف رجل فأخذوا باب الغرفة فقال المسيح للحواريين: «أيكم يخرج ويقتل ويكون معي في الجنة؟». فقال رجل يقال له سرجس: أنا يا نبي الله. فألقى إليه مدرعته من صوف وعمامته من صوف وناوله عكازه، وألقى الله عليه شبه عيسى فخرج على اليهود فقتلوه وصلبوه وأما المسيح فكساه الله تعالى الريش وألبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فصار مع الملائكة {وَإِنَّ الَّذِينَ خُتِلُوا فِيهِ} أي في شأن عيسى {لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ} أي من قتله {مَا لَهُمْ بِهِ} أي بقتله {مِنْ عِلْمٍ إِلَّا تِبَاعَ الظَّنِّ} أي لكنهم يتبعون الظن فإن فسر الشك بالجهل والعلم بالاعتقاد الذي تسكن إليه النفس فالاستثناء متصل، أي لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس فقال بعض اليهود: إنه كان كاذباً فقتلناه حقاً. وقال بعضهم: الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا فليس هذا المقتول بعيسى. وقال آخرون: بل هو هو. وقال بعضهم: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ {وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا} أي قتلاً يقيناً كما قالوا: إنا قتلنا المسيح {بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ} أي إلى موضع لا يجري فيه حكم غير الله تعالى ولا يصل إليه حكم آدمي وذلك الموضع هو السماء الثالثة {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا} أي كامل القدرة {وَإِنَّ مِّنْ أَهْلِ كِتَابٍ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} أي وما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمنن بعيسى قبل أن تزهق

روحه بأنه عبد الله ورسوله فلا ينفعه إيمان لانقطاع وقت التكليف. كما نقل عن محمد بن علي بن أبي طالب من الحنيفة أن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة وجهه ودبره. وقالوا يا عدو الله أتاك عيسى نبياً فكذبت به فيقول: أمنت بأنه عبد الله ورسوله. ويقال للنصراني: أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه هو الله وابن الله فيقول: أمنت أنه عبد الله وابنه فأهل الكتاب يؤمنون به ولكن لا ينفعهم ذلك الإيمان {وَيَوْمَ لِقِيَمَةِ يَكُونُ} أي عيسى عليه السلام {عَلَيْهِمْ} أي أهل الكتاب {شَهِيداً} فيشهد على اليهود أنهم كذبوه وطعنوا فيه وعلى الإنصاري أنهم أشركوا به وكل نبى شاهد على أمته {فَيُظْلَمُ مِّن لِّذِينَ هَادُوا} أي فبسبب ظلم عظيم من الذين تابوا من عبادة العجل {حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ} فإن اليهود كانوا كلما فعلوا معصية من المعاصي يحرم الله عليهم نوع من الطيبات التي كانت مجللة لهم ولمن قبلهم عقوبة لهم. {وَبَصَدَّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً} أي وبمنعهم عن دين الله ناسياً كثيراً {وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ} فإن الربا كان محرماً عليهم كما هو محرّم علينا {وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْلِ} أي بطريق الرشوة {وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ} أي هيأنا للمصرّين على الكفر من اليهود {عَذَاباً أَلِيماً} سيذوقونه في الآخرة كما ذاقوا في الدنيا عقوبة التحريم {لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ} أي لكن المتمكنون في علم التوراة من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه {وَالْمُؤْمِنُونَ} منهم ومن المهاجرين والأنصار {يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ} وهو القرآن {وَمَا أَنْزَلَ مِن قَبْلِكَ} على سائر الأنبياء من الكتب {وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ} أي وأعني المقيمين الصلاة، وهم المؤتون الزكاة. ف«المقيمين» نصب على المدح لبيان فضل الصلاة. وجاء في مصحف عبد الله بن مسعود و«المقيمون الصلاة» بالواو وهي قراءة مالك بن دينار والجحدري، وعيسى الثقفي، وابن جبير، وعاصم عن الأعمش وعمرو بن عبيد {وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ}. قال أبو السعود: والمراد بالكل مؤمنو أهل الكتاب {أُولَئِكَ} أي المتصفون بتلك الصفات الجميلة من أهل الكتاب {سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً} وجملة هذه خبر اسم الإشارة والجملة من المبتدأ والخبر خير قوله تعالى: {وَالرَّسِخُونَ} وما عطف عليه والسين لتأكيد الوعد {إِنَّا}

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ { أَي بَعْدَ
نوح { وَ } كَمَا { وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ } ابني
إبراهيم { وَيَعْقُوبَ } ابن إسحاق { وَالْأَسْبَاطِ } أي أولاد يعقوب
الاثني عشر فمنهم يوسف نبي رسول باتفاق وفي البقية
خلاف { وَعِيسَى وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَعَائِشَةَ } أي
وكما أعطيناها أباه { دَاوُودَ زَبُورًا } وكان فيه مائة وخمسون
سورة ليس فيها حكم من الأحكام وإنما هي حكم ومواعظ
وتسبيح وتقديس، وتحميد وتمجيد وثناء على الله تعالى.
وكان داود عليه السلام يخرج إلى البرية فيقوم ويقرا
الزبور وتقوم علماء بني إسرائيل خلفه ويقوم الناس خلف
العلماء وتقوم الجن خلف الناس والشياطين خلف الجن
وتجيء الدواب التي في الجبال فيقمن بين يديه وترفرف
الطيور على رؤوس الناس وهم يستمعون لقراءة داود
ويتعجبون منها، فلما قارف الخطيئة زال عنه ذلك { وَ } كما
أرسلنا { وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ } أي سميناهم لك في
القرآن وعرفناك أخبارهم وما حصل لهم من قومهم { مِنْ
قَبْلُ } أي من قبل هذه السورة أو هذه الآية أو قبل هذا
اليوم { وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ } أي لم نسهم لك ولم
نعرفك أخبارهم. والمعنى إنا أوحينا إليك إحياء مثل ما
أوحينا إلى نوح ومثل ما أوحينا إلى إبراهيم ومن بعده.
واتيناك الفرقان إتياء مثل ما أتينا داود زبوراً وأرسلنا رسلاً
قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً آخرين لم نقصصهم
عليك من غير تفاوت بينك وبينهم في حقيقة الإحياء وأصل
الإرسال فما للكفرة يسألونك شيئاً لم يعطه أحد من هؤلاء
الرسل عليهم السلام { وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا } أي كلمه
على التدرّج شيئاً فشيئاً بحسب المصالح بغير واسطة
ملك أي أزال الله تعالى عنه الحجاب حتى سمع المعنى
القائم بذاته تعالى، لا أنه تعالى أحدث ذلك لأنه تعالى
يتكلم أبداً. والمعنى أنه تعالى بعث هؤلاء الأنبياء والرسل،
وخصَّ موسى عليه السلام بالتكلم معه ولم يلزم من
تخصيص موسى بهذا التشريف الطعن في نبوة سائر
الأنبياء عليهم السلام فكذلك لم يلزم من تخصيص موسى
بإنزال التوراة عليه دفعة واحدة طعن فيمن أنزل الله عليه
الكتاب متفرقاً وقد فضل الله تعالى نبينا محمداً صلى الله
عليه وسلم بإعطائه مثل ما أعطي كل واحد منهم.

وقرأ إبراهيم ويحيى بن وثاب وكلم الله بالنصب {رُسُلًا} منصوب على المدح أو بإضمار أرسلنا أو على الحال الموطئة لما بعدها أو على البدلية من رسلاً الأول {مُبَشِّرِينَ} لأهل الطاعة بالجنة {وَمُنذِرِينَ} للعصاة بالنار {لِيَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ} أي معذرة يعتذرون بها {بَعْدَ الرُّسُلِ} أي بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب. والمعنى لئلا يحتج الناس يوم القيامة على الله في ترك التوحيد والطاعة بعدم الرسل فيقولوا: لِمَ لَمْ ترسل إلينا رسولاً وَلِمَ لَمْ تنزل علينا كتاباً؟ فإن الله لا يعذب الخلق قبل بعثه الرسل وإن قبول المعذرة عنده تعالى بمقتضى كرمه ورحمته لعباده وهي بمنزلة الحجة التي لا مرد لها، وله تعالى أن يفعل ما يشاء كيف يشاء {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا} لا يغالب في أمر من أموره {حَكِيمًا} في أفعاله فاختلاف الكتب في كيفية النزول وتغايرها في بعض الشرائع والأحكام إنما هو لتفاوت طبقات الأمم في الأحوال التي عليها يدور فلك التكليف فكلفهما الله بما يليق بشأنهم {لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ} بتخفيف النون ورفع الجلالة وبالبناء للفاعل أي لكن الله يشهد لك بحقية ما أنزل إليك من القرآن الناطق بنبوتك.

روي أنه لما نزل قوله تعالى: {عَظِيمًا إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ} قال اليهود: نحن لا نشهد لك بذلك، فنزل {لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ}. والمعنى أن اليهود وإن شهدوا بأن القرآن لم ينزل عليك يا محمد من السماء لكن الله يشهد بأنه أنزل عليك، وشهادة الله إنما عرفت بسبب أنه أنزل عليه صلى الله عليه وسلم هذا القرآن البالغ في الفصاحة في اللفظ والشرف في المعنى إلى حيث عجز الأولون والآخرون عن معارضته، فكان ذلك معجزاً وإظهار المعجزة شهادة بكون المدعي بالرسالة صادقاً، ولما كانت شهادته تعالى عرفت بواسطة إنزال القرآن فقال: {لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ} أي يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله إليك {أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ} بأنه في غاية الحسن ونهاية الكمال وهذا مثل ما يقال في الرجل المشهور بكمال الفضل والعلم إذا صنف كتاباً واستقصى في تحريره أنه إنما صنف هذا بكمال علمه وفضله. أي إنه اتخذ جملة علومه آلة ووسيلة إلى تصنيف هذا الكتاب، فيدل ذلك القول على وصف ذلك التصنيف بغاية الجودة ونهاية الحسن فكذا ههنا {وَ لِمَلِيكُهُ يَشْهَدُونَ} بصدقه وإنما تعرف شهادة الملائكة له صلى الله عليه وسلم بذلك لأن ظهور المعجز على يده صلى الله عليه

وسلم يدل على أنه تعالى شهد له بالنبوة وإذا شهد الله له بذلك فقد شهدت الملائكة بذلك بلا شك، لأنه ثبت في القرآن إنهم لا يسبقونه تعالى بالقول. والمعنى يا محمد إن كذبك هؤلاء اليهود فلا تبال بهم فإن الله تعالى وهو إله العالمين يصدقك في ذلك وملائكة السموات السبع والعرش والكرسي يصدقونك في ذلك ومن صدقه الله والملائكة أجمعون لم يلتفت إلى تكذيب أخس الناس {وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا} على صحة نبوتك وإن لم يشهد غيره {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا} بما أنزل الله وشهد به {وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ} أي دين الإسلام من أراد سلوكه وهم اليهود حيث قالوا: ما نعرف صفة محمد في كتابنا وقالوا: لو كان رسولا لآتى بكتابه دفعة واحدة من السماء. وقالوا: إن الله ذكر في التوراة أن شريعة موسى لا تنسخ إلى يوم القيامة، وقالوا: إن الأنبياء لا يكونون إلا من ولد هارون وداود {قَدْ ضَلُّوا ضَلًّا بَعِيدًا} عن الحق والصواب لأن أشد الناس ضلالاً من كان ضالاً ويعتقد في نفسه أنه محق، ثم يتوسل بذلك الضلال إلى اكتساب المال والجاه، ثم يبذل غاية ما في طاقته في إلقاء غيره في مثل ذلك الضلال {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا} محمداً بكتمان ذكر بعثته وعوامهم بإلقاء الشبهات في قلوبهم وماتوا على الشرك {لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا} إلى الجنة يوم القيامة {إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ} أي جعلهم خالدين في جهنم {عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} أي لا يتعذر عليه شيء فكان إيصال الألم إليهم شيئاً بعد شيء إلى غير النهاية يسيراً عليه وإن كان متعذراً على غيره {يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ} أي يا أهل مكة قد جاءكم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم بالقرآن أو متكلماً بالدعوة إلى عبادة الله والإعراض عن غيره من عند ربكم {فَأَمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ} أي فآمنوا بالرسول يكن ذلك الإيمان خيراً لكم بما أنتم فيه أي يكن أحمد عاقبة من الكفر {وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ} أي وإن تكفروا بالرسول فإن الله غني عن إيمانكم، لا يتضرر بكفركم، ولا ينتفع بإيمانكم لأنه مالك السموات والأرض وخالقهما، ومن كان كذلك كان قادراً على إنزال العذاب الشديد عليكم لو كفرتم أو فمن كان كذلك فله عبيد يعبدونه وينقادون لأمره وحكمه، أو فمن كان كذلك لم يكن محتاجاً إلى شيء {وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا} لا يخفى عليه من أعمال عباده المؤمنين والكافرين شيء {حَكِيمًا} لا يضيع عمل عامل منهم ولا يسوي بين المؤمن والكافر والمحسين والمسيئين {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ} أي الإنجيل من النصرى {لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ} أي لا تبالغوا في تعظيم عيسى فإنه

ليس بحق كما أن اليهود بالغوا في طعنه حيث قالوا: إنه ابن زانية وكلا طرفي قصدهم ذميم {وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا لِحَقِّ} أي لا تصفوه بما يستحيل اتصافه تعالى به من الاتحاد والحلول في بدن الإنسان أو روحه، واتخاذ الزوجة والولد بل نزوهه عن هذه الأحوال فإن نصارى أهل نجران أربعة أنواع: ملكانية: وهم الذين قالوا: عيسى والرب شريكان.

ومرقسية: وهم الذين قالوا: ثالث ثلاثة.

ومار يعقوبية: وهم الذين قالوا: عيسى هو الله.

ونسطورية: وهم الذين قالوا: عيسى ابن الله، فأنزل الله فيهم هذه الآيات {إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ} ف«المسيح» مبتدأ و«عيسى» بدل منه أو عطف بيان له و«ابن مريم» صفة له ورسول الله خبر المبتدأ {وَكَلِمَتُهُ} أي مكون بأمره من غير واسطة أب ولا نطفة {أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ} أي أوصل الكلمة إليها بنفخ جبريل {وَرُوحٌ مِّنْهُ} أي وروح صادر من أمر الله فصار ولداً بلا أب وقد جرت عادة الناس أنهم إذا وصفوا شيئاً بغاية الطهارة والنظافة قالوا: إنه روح فلما كان عيسى لم يتكون من نطفة الأب وإنما تكون من نفخة جبريل وصف بأنه روح وقوله تعالى: {مِنْهُ} متعلق بمحذوف وقع صفة ل«روح». أي كائنة من عند الله وجعلت منه تعالى وإن كانت بنفخ جبريل لكون النفخ بأمره تعالى، و«من» ابتدائية لا كما زعمت النصارى من أنها تبعيضية.

حكى أن طبيباً حاذقاً نصرانياً جاء للرشيد فناظر علي بن الحسين المروزي ذات يوم فقال له: إن في كتابهم ما يدل على أن عيسى جزء من الله وتلا هذه الآية. فقرأ المروزي {وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ} (الجن: 31). فقال إذا يلزم أن يكون جميع تلك الأشياء جزءاً منه تعالى فانقطع النصراني فأسلم وفرح الرشيد فرحاً شديداً، وأعطى للمروزي عطاءً عظيماً {فَأَمِنُوا بِاللَّهِ} واعتقدوا ألوهيته وحده {وَرُسُلِهِ} أجمعين وصفوهم بالرسالة ولا تصفوا واحداً منهم بالألوهية {وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً} أي الآلهة ثلاثة: الله، والمسيح، ومريم. ولا تقولوا: إن الله واحد بالجواهر الثلاثة بالأقانيم {أَنْتَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ} أي انتهوا عن مقالكم بالثلاثية يكن ذلك الانتهاء خيراً لكم {إِنَّمَا إِلَهُ الْوَاحِدُ} أي منفرد في ألوهيته {سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ} أي أسبحه تسبيحاً من أن يكون له ولد أو سبحانه تسبيحاً من ذلك.

وقرأ الحسن «إن يكون» بكسر الهمزة ورفع الفعل أي سبحانه ما يكون له ولد {لَهُ وَمَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} فمن كان

مالكاً لهما وما فيهما كان مالكاً لعيسى ومريم وإذا كانا مملوكين له فكيف يتوهم كونهما له ولداً وزوجة {وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} أي رباً للخلق فإنه كاف في تدبير المخلوقات وفي حفظ المحدثات فلا حاجة معه إلى إثبات إله آخر {لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ} أي لن يترفع عن أن يكون عبداً له تعالى. أي مقراً بالعبودية لله مستمراً على عبادته وطاعته.

روي أن وفد نجران قالوا: يا محمد إنك تعيب صاحبنا فتقول: إنه عبداً لله فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنه ليس بعار على عيسى أن يكون عبداً لله» قالوا: بلى، فنزلت: {لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ}.

وقرأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه عبيداً لله بصيغة التصغير {وَلَا لِمَلِيكَةٍ مُّقَرَّبُونَ} أي ولا يستنكف الملائكة المقربون كحملة العرش أن يقرؤا بالعبودية لله. أي لن يستنكف المسيح عن عبادة الله تعالى بسبب أنه قادر على الإتيان بخوارق العادات من الإحياء والإبراء وعالم بالمغيبات مخبر عنها وممتاز عن سائر أفراد البشر بالولادة من غير أب وبالرفع إلى السماء فإن الملائكة المقربين أعلى حالاً منه في العلم بالمغيبات لأنهم مطلعون على اللوح المحفوظ وأعلى حالاً منه في القدرة، لأن أربعة منهم حملوا العرش على عظمتهم، وأنهم مخلوقون من غير أب وأم ومقارهم السموات العلى، ولا خلاف لأحد في علو درجتهم من هذه الحالات وإنما الخلاف في علوها من حيث كثرة الثواب على الطاعات، ثم إن الملائكة مع كمال حالهم في العلوم والقدرة لن يستنكفوا عن عبودية الله فكيف يستنكف المسيح عن عبوديته بسبب هذا القدر القليل الذي كان معه من العلم والقدرة {وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا} أي ومن يترفع عن طاعته تعالى ويعد نفسه كبيراً، أي يعتقدها كذلك فإن الله يجمع المترفعين والمعتقدين أنفسهم كبيرة ومقابلتهم وهم غيرهم إليه تعالى يوم القيامة حيث لا يملكون لأنفسهم شيئاً فيجازيهم {فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ} من غير أن ينقص منها شيئاً أصلاً {وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ} بتضعيفها أضعافاً كثيرة ويا إعطاء ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، أي على وجه التفصيل وإنما يخطر نعيم الجنان على قلوبنا، ونسمعه من السنة على وجه الإجمال. {وَأَمَّا الَّذِينَ سَلْتَنَّهُمْ} عن عبادته تعالى {وَسَلْتَنَّهُمْ} أي عدوا أنفسهم كبيرة {فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} بما وجدوا من لذذة الترفع والتكبر {وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا} يلي مصالحهم {وَلَا نَصِيرًا}

ينجيهم من عذاب الله {يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ} أي رسول {مَنْ رَبُّكُمْ} وهو محمد صلى الله عليه وسلم وإنما سماه برهاناً لأن حرفته إقامة البرهان على تحقيق الحق وإبطال الباطل {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا} أي نيراً بنفسه منوراً لغيره وهو القرآن وذلك بواسطة إنزاله على الرسول وسماه نوراً لأنه سبب لوقوع نور الإيمان في القلب أي فمنهم من آمن ومنهم من كفر {قَامًا لَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ} في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه {وَعُتِّصَمُوا بِهِ} أي بالله في أن يثبتهم على الإيمان ويصونهم عن نزغ الشيطان {فَسَيُذْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ} وهي الجنة ومنفعتها {وَقَصْلٌ} أي إحسان زائد كالنظر إلى وجهه الكريم والتعظيم وغير ذلك من مواهب الجنة {وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا} وهو الإسلام والطاعة والسعادة الروحانية. والجار والمجرور في محل نصب حال من «صراطاً»، والضمير المجرور عائد على «الله» بتقدير مضاف أي إلى ثوابه {يَسْتَفْتُونَكَ} أي يسألونك عن محمد عن الكلالة.

روى الشيخان عن جابر بن عبد الله قال: مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعوداني ماشيين فأغمي عليّ، فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثم صبّ عليّ من وضوئه فأفقت، فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي، كيف أقضي في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئاً حتى نزلت آية الميراث {يَسْتَفْتُونَكَ} الآيات.

وروى الطبري عن قتادة أن الصحابة أهمهم شأن الكلالة فسألوا عنها النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله هذه الآيات {قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ} وهو اسم يقع على الموارث وعلى الموروث، فإن وقع على الموارث فهو من سوى الوالد والولد، وإن وقع على الموروث فهو الذي مات ولا يرثه أحد من الوالدين ولا أحد من الأولاد {إِنْ مَرُّهُ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ لَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ} أي إن مات امرؤ غير ذي ولد ووالد وله أخت شقيقة أو من الأب فلأخت نصف ما ترك بالفرض والباقي للعصبة أولها بالرد إن لم يكن له عصبة {وَهُوَ} أي المرء الكلالة {يَرِثُهَا} أي يرث أخته جميع ما تركت إن فرض موتها مع بقائه {إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَوَلَدٌ} ذكر أو أنثى فإن كان لها أو له ولد ذكر فلا شيء له أو لها أو ولد أنثى فله أو لها الباقي من نصيبها {فَإِنْ كَانَتْ أُخْتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ} أي فإن كان من يرث بالأخوة أختين شقيقتين، أو من أب فصاعداً فلهما لأكثر الثلثان مما ترك الهميت من المال {وَإِنْ كَانَتْ إِخْوَةٌ رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ} أي وإن كان من يرث

بطريق الأخوة أخوة مختلطة رجالاً أشقاء، أو من أب ونساء شقيقات، أو لأب فللذكر منهم مثل نصيب الأنثيين يقتسمون التركة علي طريقة التعصيب {يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ} قسمة الميراث {أن تَضِلُّوا} أي لكيلا تخطئوا في قسمة الميراث. وقيل: المعنى يبين الله ضلالكم لتعلموا أن غير هذا البيان ضلال فتجتنبوه {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} من الأشياء المتعلقة بمحياكم ومماتكم {عَلِيمٌ} أي مبالغ في العلم فيبين لكم ما فيه مصلحتكم ومنفعتكم.